

461/أما بعد ...

سيدي الشيخ ... أتمنى من حضرتكم مساعدتي
في امري هذا .. وتذكيري بما يعينني ولكم جزيل
الشكر ... لقد تقدم لخطبتي ابن خالتي وقد
استخرت في امر الزواج منه وقد رأيت رؤيا ألا
وهي أن اخواته وهن اربع الصغرى و الكبرى
سلمت علي بتجهم وعدم رضا اما الآخرين فقد
سلمتا علي بمحبة ومودة ... وبعد هذه الرؤية
بأسبوع اتى ليأخذ الرد و لكن أهلي رفضوه .. ولم
يغد باستطاعتي الوقوف في وجه اهلي فتعبت
جدا وقلت يا رب إنك كنت تعلم في هذا العبد خيرا
لي فرده إلي ردا جميلا .. ومن يومها يا شيخ و أنا
أراه في أحلامي تارة هو و تارة اهله و تارة اهلي
... فما عدت أعرف ما أريد ...ولكني خائفة لأنه يا
شيخ إنسان طيب وخلق و متدين فخفت حين
سمعت حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم
إن اتاكم من ترضون دينه فزوجوه إلا تكن فتنة
في الأرض و فساد كبير " فهل فعلت ما يغضب
الله ... اتمنى أن تجيبني ...
اتمنى أن تبدي لي رأيك و لك مني جزيل الشكر ...
وجزاك الله ألف خير ..
والسلام عليكم ورحمة الله و بركاته ..
عليكم السلام ورحمة الله و بركاته
وبارك الله فيك
الرؤى والأحلام يُستأنس بها ولا يُعوّل ولا يُعتمد
عليها
فإذا كان هذا الشاب مرضي الدين والخُلق فعلى
بركة الله
وإذا كان أهلك ردّوه بسبب تلك الرؤيا فأخبريهم
أن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مُقدّم
على الرؤى والأحلام

وأعرف فتاة تقدّم لخطبتها شاب صالح فردّوه لأنه
كان أنذاك يذهب للجهاد ، فيسر الله أمره وتزوَّج
ورزق بأولاد وبلغوا العاشرة تقريبا وتلك الفتاة
في بيت أهلها .
وأخرى مثلها وتزوَّج ذلك الخاطب الذي ردّوه
ودخل أولاده المدرسة المتوسطة وهي لا تزال
في بيت أهلها
وهذا من الفتنة الواردة في ذلك الحديث الذي
أشرت إليه .
فإن كان بإمكانك إقناع أهلك بالتي هي أحسن
وتخويفهم من رد الخاطب الكفء فهو أولى ، وإلا
فإن الأمر ليس بيدك ، ولست أنت التي رفضته
ورددته .
وعليك بالاستخارة والاجتهاد في الدعاء .

== == == == == == == == == == == == == == == ==
== == == == ==

لباس المرأة بين النساء وأمام المحارم مما
تساهلت به بعض النساء ، ولا شك أن لهذا
التساهل آثاره الخطيرة التي وقفت على
بعضها بنفسي ، وسأذكرها لا حقاً بعد بيان
الحُكم .

عورة المرأة :
الصحيح أن عورة المرأة مع المرأة كعورة
المرأة مع محارمها .
فيجوز أن تُبدي للنساء مواضع الزينة ومواضع
الوضوء لمحارمها ولبنات جنسها .
أما التهتك في اللباس بحجة أن ذلك أمام
النساء فليس من دين الله في شيء .
وليس بصحيح أن عورة المرأة مع المرأة
كعورة الرجل مع الرجل ، أي من السرة إلى
الركبة .

فهذا الأمر ليس عليه أثارة من علم ولا رائحة من دليل فلم يدل عليه دليل صحيح ولا ضعيف .
بل دلت نصوص الكتاب والسنة على ما ذكرته أعلاه .

قال سبحانه وتعالى : (وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطُّفُلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنَ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)

ووجه الدلالة أن الله ذكر النساء بعد ذكر المحارم وقبل ذكر ملك اليمين .
فحكم النساء مع النساء حكم ما ذكر قبلهن وما ذكر بعدهن في الآية .

ولعلك تلحظ أن الله سبحانه وتعالى لم يذكر الأعمام والأخوال في هذه الآية ، وليس معنى ذلك أنهم ليسوا من المحارم .

قال عكرمة والشعبي : لم يذكر العم ولا الخال ؛ لأنها بنتان لأبائهما ، ولا تضع خمارها عند العم والخال ، فأما الزوج فإنما ذلك كله من أجله فتتصنع له بما لا يكون بحضرة غيره .

وهذه الآية حدّدت مَنْ تُظْهَرُ لَهُمُ الزَّيْنَةُ ، فَلِلْأَحَابِثِ (وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى خُيُوبِهِنَّ)

قال ابن مسعود رضي الله عنه : الزينة زينتان ؛ فالظاهرة منها الثياب ، وما خفي الخلالان والقرطان والسواران . رواه ابن جرير في التفسير والحاكم وصححه على شرط مسلم ،

والطبراني في المعجم الكبير ، والطحاوي في
مشكل الآثار .

قال ابن جرير : ولا يُظهرون للناس الذين ليسوا
لهن بمحرم زينتهن .

أما الزينة المقصودة في قوله تعالى : (وَلَا
يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ ...) الآية
فهذه يوضحها علماء الإسلام .

قال البيهقي : والزينة التي تبديها لهؤلاء
الناس قرطاهها وقلادتها وسوارها ، فأما
خلخالها ومعضدتها ونحرها وشعرها ، فلا تبديه
إلا لزوجها . وروينا عن مجاهد أنه قال : يعني
به القرطين والسالفة والساعدين والقدمين ،
وهذا هو الأفضل ألا تبدي من زينتها الباطنة شيئاً
لغير زوجها إلا ما يظهر منها في مهنتها . اهـ .

وقوله (لهؤلاء الناس) : أي المذكورين في الآية
من المحارم ابتداءً بالبعل (الزوج) وانتهاءً
بالطفل الذي لم يظهر على عورات النساء ، ثم
استثنى الزوج . والمعصدة ما يُلبس في العضد .
ويؤيد هذا قوله صلى الله عليه وسلم : المرأة
عورة . رواه الترمذي وغيره ، وهو حديث صحيح ،
فلا يُستثنى من ذلك إلا ما استثناه الدليل .

وأما قول إن عورة المرأة مع المرأة كعورة
الرجل مع الرجل فليس عليه إثارة من علم ، ولا
رائحة من دليل ، ولو كان ضعيفاً .

إذاً فالصحيح أن عورة المرأة مع المرأة ليست
كعورة الرجل مع الرجل ، من السرة إلى الركبة ،
وإن قال به من قال .

بل عورة المرأة مع المرأة أكثر من ذلك .
ويؤيد ذلك أيضاً أن الأمة على النصف من الخُرّة
في الحدِّ ، لقوله تعالى : (فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ
فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ) .

والأمة على النصف في العورة لما رواه أبو داود
من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن

النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذا زوج أحدكم
خادمه عبده أو أجيرَه فلا ينظر إلى ما دون السرة
وفوق الركبة . وحسنه الألباني وزاد نسبه للإمام
أحمد .

وإذا كان ذلك في الأمة التي هي على النصف من
الحرّة في الحدِّ والعورة وغيرها ، فالحرّة لا شك
أنها ضعف الأمة في الحدِّ والعورة وغيرها مع
المحارم والنساء .

قال البيهقي : والصحيح أنها لا تبدي لسيدّها
بعدها زوّجها ، ولا الحرّة لذوي محارمها إلا ما
يظهر منها في حال المهنة . وبالله التوفيق .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : والحجاب مختص
بالحرّات دون الإماء ، كما كانت سنة المؤمنين في
زمن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاءه إن
الحرّة تحتجب ، والأمة تبرّز ، وكان عمر رضي
الله عنه إذا رأى أمة مختمرة ضربها ، وقال :
أتتشبهين بالحرّات ! أي لكاع . فَيَظْهَرُ مِنَ الْأُمَّةِ
رَأْسُهَا وَبِدَاهَا وَوَجْهَهَا ... وكذلك الأمة إذا كان
يُخَافُ بِهَا الْفِتْنَةُ كَانَ عَلَيْهَا أَنْ تَرْخِيَ مِنْ حَلْبَابِهَا
وتحتجب ، ووجب غض البصر عنها ومنها ، وليس
في الكتاب والسنة إباحة النظر إلى عامة الإماء
ولا ترك احتجابهن وإبداء زينتهن ، ولكن القرآن
لم يأمرهن بما أمر الحرّات ... فإذا كان في
ظهور الأمة والنظر إليها فتنة وجب المنع من
ذلك كما لو كانت في غير ذلك ، وهكذا الرجل مع
الرجال ، والمرأة مع النساء : لو كان في المرأة
فتنة للنساء ، وفي الرجل فتنة للرجال لَكَانَ الْأَمْرُ
بِالْغَضِّ لِلنَّاطِرِ مِنْ بَصَرِهِ مَتَوَجِّهًا كَمَا يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ
الأمْرُ بِحِفْظِ قَرْجِهِ . انتهى كلامه - رحمه الله - .
وقول عمر هذا . قال عنه الألباني : هذا ثابت من
قول عمر رضي الله عنه .

وهذا الفعل من عمر رضي الله عنه من أقوى الأدلة على اختصاص الحرائر بالحجاب - الخمار ، وهو غطاء الوجه - دون الإماء ، وأن من كشفت وجهها فقد تشبّهت بالإماء ! .
قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : بل كانت عادة المؤمنين أن تحتجب منهم الحرائر دون الإماء .

وما أعظم ما تفتتن به النساء بعضهن ببعض ، خاصة الفتيات في هذا الزمن ، فيما يُسمّى بالإعجاب نتيجة التزيّن والتساهل في اللباس ولو كان أمام النساء ، والشرع قد جاء بتحصيل المصالح وتكميلها ، وتقليل المفاسد وإعدامها . ومما يدلّ على أنه لا يجوز للمرأة أن تُبدي شيئاً من جسدها أمام النساء إلا ما تقدّم ذكره من مواضع الزينة ومواضع الوضوء إنكار نساء الصحابة على من كنّ يدخلن الحمامات العامة للاغتسال ، وكان ذلك في أوساط النساء .

وقد دخلت نسوة من أهل الشام على عائشة رضي الله عنها فقالت : لعلكن من الكوّرة التي تدخل نساؤها الحمّام ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها ، فقد هتكت سترها فيما بينها وبين الله عز وجلّ . رواه الإمام أحمد وغيره ، وهو حديث صحيح .

ولذا كان عمر رضي الله عنه يكتب إلى الآفاق : لا تدخلن امرأة مسلمة الحمام إلا من سقم ، وعلموا نساءكم سورة النور . رواه عبد الرزاق . ومثل الحمامات : النوادي النسائية التي يُنادي بها أشباه الرجال فإن النساء تُمارس فيها " الرياضة " ، وتنزع المرأة ثيابها من أجل السباحة .

فإذا كانت المرأة تُمنع من دخول الحمام ، ولو كان
خاصاً بالنساء ، وتُمنع من نزع ثيابها ولو بحضور
النساء ، كان من المتعين أن عورة المرأة مع
المرأة كعورة المرأة مع محارمها ، لا كعورة
الرجل مع الرجل فلا تُبدي لمحارمها ونساءها
إلا مواضع الوضوء والزينة ، وهي : الوجه
والرأس والعنق واليدين إلى المرفقين
والقدمين .

ثم لو افترضنا - جِدلاً - أن عورة المرأة كعورة
الرجل مع الرجل ، لو افترضنا ذلك افتراضاً .
فأين ذهبت مكارم الأخلاق ؟
أليس هذا من خوارم المروءة ؟
إن عورة الرجل مع الرجل من السرة إلى الركبة ،
ومع ذلك لو خرج الرجل بهذا اللباس لم يكن أثماً ،
إلا أنه مما يُذمُّ ويدعو إلى التنقص .
فإن الأطفال بل والمجانين لا يخرجون بمثل هذا
اللباس !

بل حتى الكفار الذين لا يُراعون دين ولا عادة لا
يلبسون مثل هذا اللباس عند ذهابهم لأعمالهم أو
اجتماعاتهم ونحو ذلك .
فلو كان لباس المرأة كذلك . فأين مكارم الأخلاق
؟

هذا بالإضافة إلى أنه تبين مما تقدّم من الأدلة أن
عورة المرأة مع المرأة ليست كعورة الرجل مع
الرجل .

إن نساء السلف حرصن على عدم لبس ما يشف
أو يصف ، ولو كنَّ كباراً .
ولذا لما قدّم المنذر بن الزبير من العراق فأرسل
إلى أسماء بنت أبي بكر بكسوة من ثياب رفاق
عتاق بعدما كف بصرها . قال : فلمستها بيدها ،
ثم قالت : أف ! ردوا عليه كسوته . قال : فشق
ذلك عليه ، وقال : يا أمه إنه لا يشف . قالت : إنها

إن لم تشف ، فإنها تصف ، فاشترى لها ثيابا
مروية فقيلتها . رواه ابن سعد في الطبقات
الكبرى .

وبناء عليه فيُمنع من لبس الضيق والشفاف حتى
في أوساط النساء وعند المحارم

=====

**462/ سألت إحدى الأخوات عن حكم التَّبَسُّم
للزملاء في العمل المختلط ؟**

فوضعت لها رابط فتوى الشيخ ابن باز - رحمه
الله - عن حكم الاختلاط في العمل والتعليم

فردت إحدى الأخوات :

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته
بالطبع انا لن اعطي فتوى دينيه بما يخص
موضوعك،، لكني اريد فقط ان اوضح لكل من قد
يعترضوا على موضوع الإختلاط كمبدأ ان الإختلاط
سواء رضينا ام ابينا هو امر واقع في العديد من
الدول العربيه

فحتى في الدول التي نجحت في الفصل التام
بين النساء والرجال في اماكن تلقي العلم، في
العمل، في المطاعم فإنها لن تتمكن بأي حال من
الأحوال الأحوال ان تعزل المرأة تماما عن اي
مجتمع يتواجد فيه الرجال... ففي ابسط الأحوال
ستظل المرأة تشتري من بائع رجل ، ستظل
تعالج على يد طبيب، سائق التاكسي رجل،
السائق الخاص رجل، وهكذا..... فالتعامل
المباشر بين الرجل والمرأة موجود من ايام
الرسول عليه الصلاه والسلام وهو موجود الآن
وارى انه سيظل موجود حتى يوم القيامة...
وعلى المرأة التي تبتغي مرضاه الله ان تسخر هذا
الإختلاط في صالحها وليس في اكتساب سيئات
وارتكاب معاصي، فلا خلوه ولا خضوع في القول

اوالتصرفات وهكذا نضمن حسن سير الأمور حتى في حاله الإختلاط المباشر (كما في مجال العمل والدراسه)

هذا عن الإختلاط، اما عن الإبتسام فهو له العديد من الأشكال،،، لا اظن ان بشاشه الوجه وابتسامته في وجه الآخرين بصرف النظر عن كونهم نساء او رجال او اطفال هو صفة محموده،،،، لكن كما قلت فهناك اشكال عديده للإبتسامه منها ابتسامه السخريه، ابتسامه التهديد والوعيد، واخيرا (على حد علمي) هي تلك الإبتسامه التي تبتسمها المرأه لتحصل على ما تريد ، وهي التي لا اظن انه هناك خلاف على انها ابتسامه لا يرضى عنها الله من مرأه لرجل،،،،

فأجبت :

أولاً :

عفواً إن لم يكن هذا هو الإفتاء فماذا يكون ؟؟؟!!
ثانياً : ليس وضع مجتمع أو مجتمعات معاصرة هو شرع الله ، وليس هو دين الله .
وكون الاختلاط أمر واقع لا يُغيّر في حكمه شيء .

ثالثاً :

قلت - رعاك الله - : ((ففي ابسط الأحوال ستظل المرأة تشتري من بائع رجل ، ستظل تعالج على يد طبيب ، سائق التاكسي رجل ، السائق الخاص رجل))
البيع والشراء شيء والاختلاط المؤدي إلى الخلوة شيء آخر .

فالأول يجوز بحدوده وضوابطه ، **والثاني** لا يجوز .
نعم كانت المرأة تبيع وتشتري في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكنها لم تكن تعمل عملاً مختلطاً كالعمل في المستشفيات أو في التعليم المختلط أو في الطائرات ونحو ذلك .
مع ما يكتنف تلك الأعمال من محاذير ؛ منها :

تسأل بعض النساء ممن يعملن في مجال الطب أو التمريض فتقول : أضطر للعمل آخر الليل وأكون أنا والطبيب فقط . فما الحل ؟؟؟
أما عمل المضيغة فحدث ولا حرج !
والتعليم المختلط وما أدراك ما التعليم المختلط
كم من طالب وقع في الفاحشة مع زميلته
بل ثبت من خلال دراسات أن هناك من أساتذة الجامعات من وقعوا مع طالباتهم
وأستاذات الجامعات وقعن مع طلابهن
وأمریکا - الكافرة - تسعى اليوم سعياً حثيثاً
لمحاربة الاختلاط ومنعه !
أفيكون هذا تشدد ؟؟؟؟؟!!
أم أن القوم اکتووا بنيران الاختلاط حتى عافته
نفوسهم ؟؟؟؟؟
وليس هذا في أمريكا فحسب بل حتى في
بريطانيا
فقد قامت مجموعة من البريطانيات بجامعة
أوكسفورد بمظاهرة خوفاً من السماح بالاختلاط
في الكلية .
وجاءت أفضل النتائج من المدارس الدينية
ببريطانيا (المدارس الدينية وهي التي تفصل
الطلاب عن الطالبات)
ونشرت مجلة الأسرة في أعداد سابقة أن طالبات
الـ Miggs College بكاليفورنيا باختلاف أصولهن
الاجتماعية قاموا بشن إضراب لرفض الاختلاط
وربحن القضية
والأرقام تطول وتطول ، وحسبك من القلادة ما
أحاط بالعنق .
كما أن المرأة في السابق لم تكن تركب مع سائق
تكسي لوحدھا أو تخلو به !
كما أنه لم يكن لها سائق خاص إلا لما ضعفت
الغيرة ! واستقلت المرأة اقتصادياً ! وكثرت
الأموال في أيدي الرجال والنساء ! وزاد الترف !

وإلا ما الحاجة إلى سائق خاص تخلو به المرأة
ويخلو بها ؟؟؟؟

كما أنه إذا وُجدت الطبيبة فإنه لا يجوز للمرأة أن
تذهب إلى الطبيب في ظل وجود طبيبة .
فلا يُسوّغ انتشار الاختلاط أو وجوده في بلد أو
في مكان أن يُبرر ذلك الفعل
فضلاً عن أن ننسب ذلك إلى الشرع المطهر .

**لقد كانت النساء في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم لا يختلطن بالرجال .**

روى البخاري عن ابن جريح قال : أخبرني عطاء إذ
منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال . قال :
كيف تمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله
عليه وسلم مع الرجال ؟

قلت : أبعد الحجاب أو قبل ؟

قال : إي لعمرى . لقد أدركته بعد الحجاب .

قلت : كيف يخالطن الرجال ؟

قال : لم يكن يخالطن ، كانت عائشة رضي الله
عنها تطوف حَجْرَةَ من الرجال لا تخالطهم ،
فقالت امرأة : إنطلقني نستلم يا أم المؤمنين
قالت : عنك ، وأبْتُ .

ومعنى (حَجْرَةَ) أي ناحية . يعني أنها لا تُزاحم
الرجال في الطواف .

ومعنى " أبْت " : أي رفضت أن تُزاحم الرجال
لتستلم الحجر أو الركن .

وقالت أم سلمة : كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه
ويمكث هو في مقامه يسيرا قبل أن يقوم . قالت
: نرى - والله أعلم - أن ذلك كان لكي ينصرف
النساء قبل أن يدركهن أحد من الرجال . **رواه
البخاري .**

**بل قال النبي صلى الله عليه وسلم للنساء في
زمنه لما اختلط الرجال مع النساء في الطريق
وهو خارج من المسجد فقال : استأخرن فإنه**

ليس لكن أن تحققن الطريق . عليكن بحافات الطريق ، فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به . **رواه أبو داود .**

ولما دخلت مولاة لعائشة عليها فقالت لها : يا أم المؤمنين طفت بالبيت سبعا ، واستلمت الركن مرتين أو ثلاثا ، فقالت لها عائشة رضي الله عنها : لا أجرُك الله . لا أجرُك الله . تدافعين الرجال ؟ ألا كبريتٍ ومررتٍ . **رواه الشافعي والبيهقي .**
ألا تدلُّ هذه الأدلة على تحريم الاختلاط ومنعه ؟؟؟؟؟

راجياً أن لا يُفسد الودَّ قضية .
والله أعلى وأعلم .
ثم رددت :

السلام عليك ورحمه الله
جزاء الله خيرا على التوضيح المفيد،، وان كنت لا زلت لا اعتبر ما ارسلته فتوى (حاشا لله وانا على درجه من العلم تسمح لي بالكاد بإبداء الرأي فما بالك بالفتوى التي قد يهلك بها اولو العلم الغزير ان جانبت فتواهم الصواب لا قدر الله). ولن احتاج لإيضاح الذنب الرهيب الذي يرتكبه من يفتي بغير علم فلا تساهم يا اخي في تحميلي هذا الإثم بإفتراضك اني افتي !!!!!!!!!!!!!!! فما كتبه هو مجرد رأي وتوضيح لأوضاع في دول اخرى قد تكون غير واضح.

ما اردت توضيحه هو انه في بعض البلدان الإختلاط (وليس الخلوه حيث هناك فرق شاسع بين الإثنين) هو امر واقع لا مفر منه!!!
إذا ما السبيل الى اعفاف النفس والإحتفاظ بإتباع شرع الله في ظل هذا الأمر الواقع؟؟؟
وكانت وجهه نظري هو ان في هذه الحالة على المرأة ان تلتزم في ملبسها وتصرفاتها بحدود شرع الله حتى تكون في مأمن من اي معصيه (فلا

تبرج، ولا خضوع بالقول ولا خلوه باي شكل من الأشكال)

ارجو ان لا تقترح ان لا تعمل المرأة لكي تعف نفسها من الإختلاط حيث ان العمل في مجتمعنا ليس مجرد اثبات للذات فهو في بعض الأحيان ضروره ملحه بدونها قد تضطر المرأة (والعياذ بالله) الى اللجوء لطرق اخرى لكي تكسب قوت يومها!!!!

نقطه اخرى شديده الأهميه: اعرف انه في حاله وجود طبيبه كفى فإنه على المرأة ان تستغني عن الطبيب الرجل وتلجأ الى هذه الطبيبه (وهذا نقلا عن ردكم الكريم على رسالتي) فهل هذه الطبيبه الكفى سوف تتعلم على يد النساء فقط؟؟؟ هل هناك مستشفيات مخصصه للنساء واخرى للرجال فقط؟؟؟ هل تستأذن الطبيبه المرأة وتترك المستشفى في وقت مبكر وتترك من قد تلجأ اليها من النساء اذا احتاجت اليها في وقت متأخر من الليل؟؟؟ وخاصة انه في بعض القرى قد يفضل الزوج موت زوجته على ان يراها طبيب رجل. هنا تظهر الرساله التي تؤذيها المرأة خاصه في مجال الطب لتعف اخواتها النساء عن العلاج (وخاصه في بعض التخصصات شديده الخصوصيه بالنسبه للمرأة) على يد طبيب رجل؟؟؟ الم يرسل الرسول عليه الصلاه والسلام احد مصابي الحرب الى خيمه الطبيبه رفيده للعلاج؟؟؟ هناك ايضا نسيبه بنت كعب رضي الله عنها التي كانت تصد ضربات السيوف عن الرسول الكريم حتى اصيبت اصابه بالغه في غزوه احد..... هذا معناه انه في بعض الظروف لن تعتبر المرأة عاصيه لربها ان وجدت في موضع به رجال،،،،، غرضي من هذا ان اوضح لسيادتكم انه هناك مواضع معينه تظطر المرأة فيها لمخالطه الرجال (وليس الخلوه بهم) ولا سبيل لمنع ذلك خاصه في الدول التي لم

تقنن فصل الرجال عن النساء في العديد من المجالات، فعلى سبيل المثال: في مجال التعليم في العديد من الدول نجد اننا حتى اذا وجدنا المدرسه الخاصه بالإناث فقط والآخرى الخاصه بالذكور فلن نجد هيئه التدريس في مدارس الإناث عباره عن نساء فقط، بل سنجد العديد من المدرسين الرجال والعكس صحيح!!!!!! حتى في الجامعات ففي كليات البنات يحاضر الرجال!!!!

فالمرأه العالمه والمتمسكه بشده بأمور دينها والتي على درجه عاليه من الثقافه العامه والمتخصصه قادره على ان تعمل كسياج حمايه حول اخواتها الأقل منها في العلم والوعي الديني والاتي قد ينزلقن الى المعصيه بسهوله، بمعنى ان طبيبه شديده الإلتزام بتعاليم الإسلام وعلى درجه عاليه من العلم قد تعفي فتاه صغيره من الحرج ان عالجها طبيب رجل.....

ايضا في الدول الناميه قليله الموارد التي يضطر الزوج عاده الى تحميل زوجته مسئوليات عديده حيث يعمل هو طوال فتره النهار وفترات طويله من الليل، فالزوجه هي التي تشتري وهي التي تدفع الفواتير المختلفه وهي التي تباشر كل مشاكل اولادها من متابعه دراستهم ولعبهم وصحتهم، الخ!!!!!!

فهنا ارى انه علينا كمسلمين ان نجد الطريقه التي تعف النساء في تلك الأحوال لأننا لن نتمكن (على الأقل خلال قرن من الزمان) ان نرفع من اقتصاد دوله فتعود النساء الى المنازل وتترك العمل في مجالات قد يتواجد بها رجال، ويعود الرجال الى تحمل كل المسئوليات فلا تخرج المرأه وحدها فتتعامل مع السائق وموظف الحكومه ومدرس الأبناء) ولن نتمكن من ايجاد جيل مؤهل بدرجه كافيه من النساء العالمات الاتي يقدرن

على تعليم الطبيبات والمدرسات بشكل لا يضطرهن لإستشاره الرجال والتعلم على ايديهم. على هذا فإني احتاج لمعرفة الطريقة التي تعمل بها على هذين المستويين: (حمايه النساء في ظل ظروف تفرض الإختلاط، والعمل على تأهيل النساء للإكتفاء الذاتي بأنفسهن في الطب والتعليم ورعايه بناتنا)

فأجبتها:

بارك الله فيك

أولاً: الخطأ لا يُعالج بخطأ ، كما أن النار لا تُطفأ بالنار!

فإذا وُجد الاختلاط ، فلا تُحاول أن تُبرر هذا الاختلاط ، أو العمل المختلط الذي ربما كان الدافع له في أكثر الأحوال هو الترف المادي ، وطلب زيادة في الدخل ، وليس ضرورة وهذا ما تؤكدته الدراسات الحديثة بالأرقام ؛ فمن ذلك :

في دراسة أُجبرت على شريحة من المجتمع الأمريكي تبين أن :

80 % يجدن صعوبة بالغة في التوفيق بين مسؤولياتهن تجاه العمل ومسؤولياتهن تجاه الزوج والأولاد .

وما صيحات عقلاء الغرب اليوم لإلغاء الاختلاط إلا أكبر دليل واقعي على خطورة الاختلاط . فهم لا يُنادون بذلك حرصاً على الدين ! ولا تشدداً !!! بل حرصاً على مجتمعاتهم وحياتهم .

800 ألف امرأة حامل 400 ألف منهن خارج العلاقات الزوجية من تقرير حكومي بريطاني !!
نتيجة ماذا؟؟؟

نتيجة القعود في البيوت والقرار فيها؟؟؟؟

بل نتيجة سيئة من نتائج الاختلاط .
عفواً : هذا من مجتمعات غربية لا تؤمن بالله واليوم الآخر!

ولكن ماذا عن المجتمعات العربية
هذا مثال :

دراسة أعدها مركز دراسات المرأة والطفل
بالقاهرة على (1472 فتاه وامرأة) تبين أن :
أن النساء العاملات بالقطاع الخاص يتعرضن
لمتاعب كبيرة من جانب الرؤساء والزملاء الرجال

70% تعرضن إلى مضايقات وإهانة في أماكن
عملهن

54% من المضايقات تأخذ شكلا جنسيا

30% معاكسة بالألفاظ الجارحة

17% التحرش الجنسي

23% منهن لديهن حالة من الخوف والإحباط
والارتباك والخوف بسبب المضايقات وتولد لديهن
إحساس بالإهانة والغضب والرغبة في الانتقام
والمواجهة

50% رأين أن العمل خارج المنزل أكثر إرهاقا من
العمل داخل المنزل

وهذا في السعودية :

دراسة لإبراهيم الجوير أستاذ علم اجتماع في
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية :

35% من الموظفات السعوديات يعملن بدافع

الرغبة لتحقيق الذات

34% لشغل أوقات الفراغ

24% للصرف على أسرهن

45% يشعرن بالتقصير تجاه أسرهن

50% يرغبن ترك الوظيفة

67% يشعرن أن العمل يمثل لهن مجهودا مزدوجا
أو إضافيا

40% يضطرن إلى ترك أولادهن عند الخادمة

42% يتركن أطفالهن في معية الأهل

18% في دور الحضانة

وهذا لم آتِ به من عندي بل وفق دراسة تمّت قبل سنتين .

كما أن هذه ليست أسراراً بل نُشِرت في وسائل الإعلام المقروء .

ثم إن دور المرأة في منزلها أثنى من أي عمل .
**وهذا ما تؤكد الدراسات الحديثة بالأرقام أيضا ؛
فمن ذلك :**

دراسة نشرتها إحدى أكبر شركات التأمين البريطانية على مليون امرأة ووقع الاختيار على أم بيت متفرغة فجاءت النتائج المثيرة : إن المرأة المتفرغة للبيت تعمل 19 ساعة في أعمال البيت وهي المربية والممرضة والمسؤول الأول عن إدارة الشؤون المالية للبيت

إضافة لذلك - فحسب دراسة بالتقييم المادي البعيد عن العواطف - كانت المرأة المتفرغة للمنزل هي أثنى شيء تمتلكه الأسرة . انتهى .
ومعنى هذا أن المرأة إذا خرجت لتعمل خارج بيتها تركت أثنى مما بحثت عنه ، ونتج عن ذلك إهمال البيت والأولاد ، كما تُثبت ذلك الأرقام والإحصاءات ، ولا أريد أن أطيل بسردها .

وأما قولك عن عمل المرأة : فهو في بعض الأحيان ضروره ملحه بدونها قد تضطر المرأه (والعياذ بالله) الى اللجوء لطرق اخرى لكي تكسب قوت يومها!!!!

أقول : قديماً قيل : تموت الخُرّة ، ولا تأكل بثديها .

وقالت هند بنت عتبة رضي الله عنها ، وقد جاءت تُبايع : أو تزني الخُرّة ؟!!

والإسلام قد كفل للمرأة النفقة أيّاً كانت ، فلا يُطالب بالعمل والتكسب ، ولا بالإنفاق .

فالطريقة الصحيحة لإعفاف المرأة هي طريقة القرآن (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى)

وَأَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ بِمَا أَوْجِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ : (الرَّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ)

هذا هو منهج القرآن .
أما المناهج الأرضية الوضعية التي أخرجت المرأة ، فقد رأيت شيئاً من نتائجها .
ولست أعني أن لا تتعلم المرأة ، ولا تُعلم بنات جنسها ، كما أنني لا أقصد أن تكون حبيسة أربعة جدران لا ترى فيها الشمس !!!
ولكنني أقصد أن لا تعمل إلا وفق ما يوافق فطرتها
ووفق شرع الله .

وقولك - وفقك الله - :

في مجال التعليم في العديد من الدول نجد اننا حتى اذا وجدنا المدرسه الخاصه بالإناث فقط والآخرى الخاصه بالذكور فلن نجد هيئه التدريس في مدارس الإناث عباره عن نساء فقط، بل سنجد العديد من المدرسين الرجال والعكس صحيح!!!!!! حتى في الجامعات ففي كليات البنات يحاضر الرجال!!!!
أقول : ليس هذا بصحيح على إطلاقه
فكم هن النساء اللواتي تعلمن دون الحاجة إلى اختلاط أو التعلم على أيدي الرجال
فالمراة تستطيع أن تتعلم ، ولكن رضا الله لا يُنال بسخطه ومعصيته

فما هو المقصود من التعلم؟؟؟

وما هي الغاية من التعليم؟؟؟

وبإمكان المرأة أن تتعلم عن طريق الشبكات التلفزيونية الحديثة .

وهناك - الآن - جامعات في أوروبا وأمريكا يُمنع فيها الاختلاط تماماً !!!

مع أن القوم لا يحكمهم دين ولا خلق
ونحن الذين يحكمنا ديننا لا نُحاول الالتزام بذلك

بل ونبحث عما نُبرر به ما وجدنا عليه آباءنا !!!
وكم من امرأة تركت التعليم المختلط - احتساباً
لله - فيسّر الله لها تعليماً من غير اختلاط
وقد ذكر الشيخ تقي الدين الهلالي أمثلة على ذلك

وهذا شيء مُعاصر .
ولكننا نحتاج إلى تأصيل الإيمان وغرسه وترسيخه
في قلوبنا أولاً ، ثم تهون علينا الدنيا كلها .
بل نُضحّي بها من أجل الدين ، وليس العكس !!!
فكثير من الناس اليوم يُضحّي بدينه لسلامة دُنياه
! قائلاً : الله غفور رحيم !
ناسياً أو متناسياً أن الله شديد العقاب .
وأما قياسك - رعاك الله - على وجود امرأة في
مجتمع فيه رجال ، كحال ربيعة رضي الله عنها ،
أو كحال نُسبية رضي الله عنها
فشتان بين هذه الأمثلة وبين هذه المجتمعات
وقياسك هذا قياس مع الفارق .
وعلماء الأصول يقولون : القياس مع الفارق
باطل .

أين حال ربيعة - رضي الله عنها - امرأة تنصب
خيمة لها في مسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم لتُعالج الجرحى
أين هذا من :

نساء يجلسن جنباً إلى جنب في مقاعد الدراسة أو
في الطائرات أو حتى في المستشفيات إلى جوار
الرجال ؟؟؟

يُضحكنهم !! ويُمازحنهم !! ويُبادلنهم الضحكات
والابتسامات !!

كل هذا وأكثر منه يُرتكب بحكم الزمالة !!! وبدليل
البراءة وسلامة المقصد !!!!

وأين قتال نُسبية رضي الله عنها من تلك
الضحكات والهمسات والنظرات و ؟؟؟؟؟

ف " نسبية " رضي الله عنها تنصر دين الله وتذبّ
عن نبي الله صلى الله عليه وسلم
وما نعايشه من واقع الاختلاط هو هدم لدين الله !
ولا أقول ذلك مبالغة
فإن أساطين الاحتلال يؤكدون على ذلك .
وأنه لن يتم الانتصار على أهل الإسلام إلا بإخراج
المرأة من بيتها إلى العمل والمعامل .
وها هنا شهادات لبعض نساء الغرب ، وتمنيهن
حياة كحياة المرأة المسلمة بعيدة عن الاختلاط !
الموضوع ها هنا :

[http://hawaaworld.com/vb/showthread.php?
threadid=27611&highlight=%C3%E3%E4%ED
%C7%CA](http://hawaaworld.com/vb/showthread.php?threadid=27611&highlight=%C3%E3%E4%ED%C7%CA)

وقد أوضحت سابقاً أن الاختلاط جريمة !!!
ليس هذا من باب التشدد !
ولكن حسبك أن الكفار اليوم يسعون لِمَنعه
وتجريمه .
ولا يُعفي أن تقول المسلمة : أنا سوف ألتزم
بديني وأبقى مُحْتشمة و إلخ الأعداء الواهية .
لأن درء المفاسد مُقدّم على جلب المصالح
ولأن الحُكم للغالب
فأين المحتشمة في ظل الاختلاط ???
كالشعرة السوداء في الثور الأبيض !!
وباعتراف من يدرسن في مدارس مختلطة : أن
السواد الأعظم والغالبية في الاختلاط هي
الفوضى والانحلال وليس العكس .
ولعل فيما سبقته من أرقام حقيقة وكفاية .
إنني أعيد وأكرر :
الخطأ لا يُعالج بخطأ .
وما وجدنا عليه آباءنا أو مجتمعاتنا ليس بدليل !
وليس هو شرع ربنا تبارك وتعالى .

وعذراً على الإطالة .

وفقك الله وحفظك وفقهك في دينك .

=====

463/ حف الحواجب للنساء هل هو محرم ام يجوز
نزع بعض منه ؟

فقد كتبت فيه بحثا فصلت فيه القول هو على هذا
الرابط

(الرابط الآن موجود على الصفحة الشخصية في
صيد الفوائد)

والله يحفظك ويرعاك .

=====

464/ جزى الله الأخت اصيلة خيراً على هذا
السؤال وجزاك الله كل خير على هذه الإجابة يا
شيخنا الحبيب عبد الرحمن ..
لدي استفسار بسيط عن بعض ما ورد من كلامكم

/
ثانياً : لا يجوز لبس الملابس الضيقة للنساء ،
خاصة ما يصف حجم أعضاء المرأة ، كما لا يجوز
لبس ما يشف عن لون بشرتها ، كالشفاف ويلحق
به العاري ، ولو كان ذلك في أوساط النساء .
وسؤالي هنا : ما هي عورة المرأة أمام المرأة هي
هي من السرة الى الركبة ؟

فاذا كانت الملابس التي تلبسها المرأة شفافه او
ضيقة لكنها من فوق السرة وتحت الركبة وكانت
مع نساء فقط هل يجوز لها ذلك ام انها تعتبر في
تلك الحالة من الكاسيات العاريات ؟

بارك الله فيك وجزاك الله الجنة على ما تبين لنا
من امور ديننا الحنيف

الأخ العزيز أبو رَهف . آمين وإياك .

أخي المسألة تحتاج إلى شيء من البسط ، فلعلك تأذن لي لأهمية الموضوع .

لباس المرأة أمام محارمها وأمام النساء

الصحيح أن المرأة لا تُبدي للنساء إلا ما تُبديه للمحارم ، ونستطيع استنباطاً من الأدلة أن نقول : إن ما يجوز إبدائه هو مواضع الزينة ومواضع الوضوء .

الأدلة على ذلك :

أولاً : قال تعالى :

[img]

http://www.alazhr.org/quran/image/24_031.gif [img]

فالله سبحانه وتعالى لما ذكر المحارم قرّن ذكرهم مع النساء ومع مُلك اليمين .
فما يُبدي للمحارم يُبدي للنساء ولِمُلك اليمين من غير تفريق .

فُحُكَمُ النِّسَاءِ مَعَ النِّسَاءِ حُكْمَ مَا ذُكِرَ قَبْلَهُنَّ وَمَا ذُكِرَ بَعْدَهُنَّ فِي الْآيَةِ .

ولعلك تلاحظ أن الله سبحانه وتعالى لم يذكر الأعمام والأخوال في هذه الآية ، وليس معنى ذلك أنهم ليسوا من المحارم .

قال عكرمة والشعبي : لم يذكر العم ولا الخال ؛

لأنهما ينعتان لأبنائهما ، ولاتضع خمارها عند العم والخال ، فأما الزوج فإنما ذلك كله من أجله فتتصنع له بما لا يكون بحضرة غيره .

وهذه الآية حَدَّثَتْ مَنْ تُظْهَرُ لَهُمُ الزَّيْنَةُ ،

**فِلَا جَانِبٍ (وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا
وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ)**

قال ابن مسعود رضي الله عنه : الزينة زينتتان ؛ فالظاهرة منها الثياب ، وما خفي الخلالان والقرطان والسواران . رواه ابن جرير في التفسير والحاكم وصححه على شرط مسلم ،

والطبراني في المعجم الكبير ، والطحاوي في
مشكل الآثار .

قال ابن جرير : ولا يُظهرون للناس الذين ليسوا
لهم بمحرم زينتهن .

أما الزينة المقصودة في قوله تعالى : (وَلَا
يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ ...) الآية
فهذه يوضحها علماء الإسلام .

قال البيهقي : والزينة التي تبديها لهؤلاء
الناس قرطاهها وقلادتها وسوارها ، فأما
خلخالها ومعضدتها ونحرها وشعرها ، فلا تبديه
إلا لزوجها . وروينا عن مجاهد أنه قال : يعني
به القرطين والسالفة والساعدين والقدمين ،
وهذا هو الأفضل ألا تبدي من زينتها الباطنة شيئاً
لغير زوجها إلا ما يظهر منها في مهنتها . اهـ .
وقوله (لهؤلاء الناس) : أي المذكورين في الآية
من المحارم ابتداءً بالبعل (الزوج) وانتهاءً
بالطفل الذي لم يظهر على عورات النساء ، ثم
استثنى الزوج . والمعصدة ما يُلبس في العضد .
ويؤيد هذا قوله صلى الله عليه وسلم : المرأة
عورة . رواه الترمذي وغيره ، وهو حديث صحيح ،
فلا يُستثنى من ذلك إلا ما استثناه الدليل .
وأما قول إن عورة المرأة مع المرأة كعورة
الرجل مع الرجل فليس عليه إثارة من علم ، ولا
رائحة من دليل ، ولو كان ضعيفاً .
إذاً فالصحيح أن عورة المرأة مع المرأة ليست
كعورة الرجل مع الرجل ، من السرة إلى الركبة ،
وإن قال به من قال .

بل عورة المرأة مع المرأة أكثر من ذلك .
ويؤيد ذلك أيضاً أن الأمة على النصف من الخُرّة
في الحدِّ ، لقوله تعالى : (فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ
فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ) .
والأمة على النصف في العورة لما رواه أبو داود
من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن

النبى صلى الله عليه وسلم قال : إذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة . وحسنه الألباني وزاد نسبه للإمام أحمد .

وإذا كان ذلك في الأمة التي هي على النصف من الحرّة في الحدّ والعورة وغيرها ، فالحرّة لا شك أنها ضعف الأمة في الحدّ والعورة وغيرها مع المحارم والنساء .

قال البيهقي : والصحيح أنها لا تبدي لسيدّها بعدما زوّجها ، ولا الحرّة لذوي محارمها إلا ما يظهر منها في حال المهنة . **وبالله التوفيق .**

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : والحجاب مختص بالحرّات دون الإماء ، كما كانت سنة المؤمنين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاءه إن الحرّة تحتجب ، والأمة تبرّز ، وكان عمر رضي الله عنه إذا رأى أمة مختمرة ضربها ، وقال : أتتشبهين بالحرّات ! أي لكاع . فيظهر من الأمة رأسها ويدها ووجهها ... وكذلك الأمة إذا كان يخاف بها الفتنة كان عليها أن ترخي من جلبابها وتحتجب ، ووجب غض البصر عنها ومنها ، وليس في الكتاب والسنة إباحة النظر إلى عامة الإماء ولا ترك احتجابهن وإبداء زينتهن ، ولكن القرآن لم يأمرهن بما أمر الحرّات ... فإذا كان في ظهور الأمة والنظر إليها فتنة وجب المنع من ذلك كما لو كانت في غير ذلك ، وهكذا الرجل مع الرجال ، والمرأة مع النساء : لو كان في المرأة فتنة للنساء ، وفي الرجل فتنة للرجال لكان الأمر بالغض للناظر من بصره متوجّهاً كما يتوجّه إليه الأمر بحفظ قُرْجِه . انتهى كلامه - رحمه الله - .

وقول عمر هذا . قال عنه الألباني : هذا ثابت من قول عمر رضي الله عنه .

وهذا الفعل من عمر رضي الله عنه من أقوى الأدلة على اختصاص الحرّات بالحجاب - الخمار ،

وهو غطاء الوجه - دون الإماء ، وأن من كشفت
وجهها فقد تشبَّهت بالإماء ! .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : بل
كانت عادة المؤمنين أن تحتجب منهم الحرائر دون
الإماء .

وما أعظم ما تفتتن به النساء بعضهن ببعض ،
خاصة الفتيات في هذا الزمن ، فيما يُسمَّى
بالإعجاب نتيجة التزيّن والتساهل في اللباس ولو
كان أمام النساء ، والشرع قد جاء بتحصيل
المصالح وتكميلها ، وتقليل المفاسد وإعدامها .
ومما يدلُّ على أنه لا يجوز للمرأة أن تُبدي شيئاً
من جسدها أمام النساء إلا ما تقدّم ذكره من
مواضع الزينة ومواضع الوضوء إنكار نساء
الصحابة على من كنَّ يدخلن الحمامات العامة
للاغتسال ، وكان ذلك في أوساط النساء .

ولذا لما دَخَلَ نسوة من أهل الشام على عائشة
رضي الله عنها فقالت : لعلكن من " الكؤرة "
(يعني البلدة) التي تدخل نساؤها الحمّام ؟

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها ،
فقد هتكت سترها فيما بينها وبين الله عز وجل .
رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه

وغيرهم ، وهو حديث صحيح

ولذا كان عمر رضي الله عنه يكتب إلى الآفاق : لا
تدخلن امرأة مسلمة الحمام إلا من سقم ، وعلموا
نساءكم سورة النور . **رواه عبد الرزاق .**

ومثل الحمامات : النوادي النسائية التي يُنادي بها
أشباه الرجال فإن النساء تُمارس فيها " الرياضة
" ، وتنزع المرأة ثيابها من أجل السباحة .

فإذا كانت المرأة تُمنع من دخول الحمّام ، ولو كان
خاصاً بالنساء ، وتُمنع من نزع ثيابها ولو بحضرة
النساء ، كان من المتعيّن أن عورة المرأة مع
المرأة كعورة المرأة مع محارمها ، لا كعورة

الرجل مع الرجل فلا تُبدي لمحارمها ونساءها
إلا مواضع الوضوء والزينة ، وهي : الوجه
والرأس والعنق واليدين إلى المرفقين
والقدمين .

ثم لو افترضنا - جدلاً - أن عورة المرأة كعورة
الرجل مع الرجل . لو افترضنا ذلك افتراضاً .
فأين ذهبت مكارم الأخلاق ؟
أليس هذا من خوارم المروءة ؟
إن عورة الرجل مع الرجل من السرة إلى الركبة ،
ومع ذلك لو خرج الرجل بهذا اللباس لم يكن أثماً ،
إلا أنه مما يُذمُّ ويدعو إلى التنقص .
فإن الأطفال بل والمجانين لا يخرجون بمثل هذا
اللباس !

بل حتى الكفار الذين لا يُراعون دين ولا عادة لا
يلبسون مثل هذا اللباس عند ذهابهم لأعمالهم أو
اجتماعاتهم ونحو ذلك .
فلو كان لباس المرأة كذلك . فأين مكارم الأخلاق
؟

هذا بالإضافة إلى أنه تبين مما تقدّم من الأدلة أن
عورة المرأة مع المرأة ليست كعورة الرجل مع
الرجل .

إن نساء السلف حرصن على عدم لبس ما يشف
أو يصف ، ولو كُنَّ كباراً .
ولذا لما قَدِمَ المنذر بن الزبير من العراق فأرسل
إلى أسماء بنت أبي بكر بكسوة من ثياب رفاق
عتاق بعدما كف بصرها . قال : فلمستها بيدها ،
ثم قالت : أف ! ردوا عليه كسوته . قال : فشق
ذلك عليه ، وقال : يا أمه إنه لا يشف . قالت : إنها
إن لم تشف ، فإنها تصف ، فاشتري لها ثياباً
مروية فقَبِلَتْهَا . **رواه ابن سعد في الطبقات
الكبرى**

وبناء عليه فيُمنع من لبس الضيق والشفاف حتى
في أوساط النساء وعند المحارم .

والله أعلم .

<http://hawaaworld.com/vb/showthread.php?threadid=59976>

(وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُنْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ
فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا
وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ
إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ
أَبْنَاؤَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ
بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ
الَّتَابِعِينَ غَيْرَ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ
الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ
بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَىٰ
اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)

=====

465/ ما حكم لبس البنطلونات بالنسبة للنساء

سواء في البيت او في خارجه

وهل يدخل ضمن التشبه بالرجال ؟

لو تكرمت اريد منك نصيحه توجهها للشباب

والشابات الذين يذهبون للاسواق كثيرا بدون

حاجة للذهاب مجرد تسليه وجزاك الله عنا خيرا ,,

شكراً لك أختي الفاضلة دائرة ، وبارك الله فيك

بالنسبة لبس البنطلون ، أو الملابس الضيقة

عموما ، والتي تصف شيئاً من تقاطيع الجسم لا

يجوز لبسها لعدة اعتبارات :

أولاً : أن هذا النوع من اللباس هو في حقيقته من

اللباس الكاسي من وجه العاري من وجه آخر .

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : صنفان من

أهل النار لم أرهما : قوم معهم سياط كأذناب

البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات

مميلات مائلات ، رؤسهن كأسنة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا . **رواه مسلم .**

وفي الحديث الآخر : سيكون في آخر أمتي رجالٌ يركبون على السروج كأشباه الرجال . ينزلون على أبواب المساجد . نساؤهم كاسيات عاريات على رؤوسهن كأسنمة البخت العجاف . **العنوهن** فإنهن ملعونات . **رواه الإمام أحمد وغيره ، وهو حديث صحيح .**

ثانياً : لما فيه من التشبه بالكفار ؛ لأن هذا النوع من اللباس لم تعرفه بلاد المسلمين إلا بعد دخول **المُحتلّ** .

قال صلى الله عليه وسلم : ومن تشبهه بقوم فهو منهم . **رواه الإمام أحمد وغيره ، وهو حديث صحيح .**

ثالثاً : فيه تشبه بالرجال ، وإن كان في الأصل أن لباس الرجل والمرأة يُشترط فيه أن لا يكون ضيقاً .

وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهات من النساء بالرجال ، كما عند البخاري .

ولما قيل لعائشة رضي الله عنها : إن امرأة تلبس التعل . قال : لعن رسول الله الرجل يلبس لبسة المرأة ، والمرأة تلبس لبسة الرجل .

ولعن رسول الله الرَّجُلَةَ من النساء . **رواهما أبو داود وغيره ، وصحهما الألباني**

ويندرج تحت هذا الحديث لبس عباءة الكتف للمرأة .

إذ من المعلوم أن الرجل يلبس العباءة على كتفه والمرأة تلبسها على رأسها لأنه أستر لها .

ومن شروط لباس المرأة أن لا يشف عما تحته ولا يصف حجم الأعضاء .

قال أسامة بن زيد : كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم قبطية كثيفة كانت مما أهداها فكسوتها امرأتي فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : مالك لم تلبس القبطية ؟ قلت : يا رسول الله كسوتها امرأتي ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : مُرّها فلتجعل تحتها غلالة فإني أخاف أن تصف حجم عظامها . رواه الإمام أحمد وغيره ، وروى نحوه أبو داود عن دحية الكلبي رضي الله عنه .

وكان عمر رضي الله عنه يقول : لا تلبسوا نساءكم القباطي ، فإنه إن لا يشف يصف وعليه فلا يجوز لبس البنطلون ولا العباءة على الكتف ؛ لأنها تصف حجم عظام المرأة ويصف البنطلون حجم العورة . ويُمنع من لبس البنطلون حتى في أوساط النساء وعند المحارم .

إلا أن للزوجة أن تلبس ما شاءت أمام زوجها إذا لم يوجد محارم أو أقارب للزوج ، إلا إن أدّى ذلك إلى التهاون في لبس مثل هذه الملابس فيما بعد .

== == == == == == == == == == == == == == == ==
== == == == ==

466/ كثير من النساء الحريصات على أمور دينهن يحيرهن هذا الامر أعانك الله على الاجابة عليه يا فضيلة الشيخ وأثابك الله وهو أن الأفراح و مناسبات النجاح للأهل و الاصدقاء ستتكرر بعد أيام قلائل من الان وأنت بالطبع تعرف حال معظمها وما فيها من منكرات ومعارف لا يرضاها الله فاذا ذهبن فانهن يخفن أن يؤثمن

**وان لم يذهبن فانهن يخفن من قطيعة الرحم وما
يترتب عليه من خلافات عائلية
ما هو الحل؟**

**وأعانك الله وأثابك ويسر أمرك
إذا كانت سوف تذهب لمكان فيه منكرات
كالغناء والموسيقى أو التهتك والعُري ونحو
ذلك ، فإنها لا تذهب إلا إذا كانت تستطيع
أن تُغيّر المنكر .**

**لقوله عليه الصلاة والسلام : من رأى منكم
مُنكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع
فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك
أضعف الإيمان . رواه مسلم .
وبعض الناس يقول : أنكرت بقلبي ! ويبقى
في المكان .**

لو أنكر قلبه هذا المُنكر حقيقة لفارق المكان

**وإذا كان المكان فيه منكرات فلا تذهب
المسلمة وإن سخط من سخط ؛ لأن رضا
الله هو المُقدّم على رضا كل أحد ، فإن
النبي صلى الله عليه وسلم قال : من التمس
رضى الله بسخط الناس رضي الله عنه
وأرضى الناس عنه ، ومن التمس رضا الناس
بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه
الناس . رواه الترمذي وغيره .**

**فرضا الله عز وجل هو المُقدّم وإن سخط
من سخط ، ففي النهاية سوف يرضون عن
سخطوا عنه .**

**وقد قيل ك أرض وجهاً ترضى عنك جميع الوجوه .
فإذا حرص المسلم أو المسلمة على إرضاء الله
عز وجل فإن الناس سوف يرضون عنه ولو
سخطوا في البداية ، وهذا مُجرب .**

وليس في ترك إجابة الدعوة إذا اشتملت على منكر ليس في تركها قطيعة بل فيها برّ وتناصح وتعاون على البر والتقوى .
فإن الناس سوف يتساءلون : لماذا لم يحضر فلان أو فلانة ؟

وقد يُتصل به ويُسأل عن سبب تخلفه وعدم حضوره ، فإذا أبدى السبب وهو وجود المنكر فقد يحملهم ذلك على ترك المنكر مرة أخرى ، ولو مراعاة لحال أضيافهم .
أما إذا كان حضوره لا يهمهم فلا يحضر لمجرّد رؤية المنكر والسكوت عنه .
وهل المنكر أحب إليهم منّي .
إن كان الأمر كذلك فليحرصوا على منكراتهم !
وفق الله الجميع لما يُحب ويرضى .
والله أعلم .

== == == == == == == == == == == == == == == ==
== == == == == == == == == == == == == == == ==

467/ فضيلة الشيخ ...
أنا زوجة وأم لبنتين .. عندما جاء زوجي لخطبتي
عرفت انه متدين وعلى خلق ..
وأنا ولله الحمد متحبة ومتدينة.. لكن مع الايام
أصبح زوجي يتبرم من حجابي
وعندما أذهب معه عند أهله يريدني أن أسلم على
اخوانه الذكور مصافحة
والجلوس والضحك معهم .. وعند الخروج أو
السفر يريدني أن ألبس البنطلون أو
اكشف وجهي ويقول لي... (لماذا مظهرك مثل
العباءة السوداء ..) أو (شكلك مخيف)
وهو غير راضي علي .. ولا تعجبه تصرفاتي
وجلوسي في بيتي ..
يريد مني الخروج دائماً ومجاملة الناس ولو على
حساب ديني..

والان أصبحت لا استطيع العيش معه لأنه دائما
غاضب مني...
وأنا خائفة على بناتي .. لأنه لا يريدن أن يصبحوا
مثلي .. وأن يلبسوا الحجاب
بل بالعكس تماماً
فماذا أفعل..

وجزاك الله كل الخير يا فضيلة الشيخ...

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته

وجزاك الله خيراً وأعانك

هذا الزوج - إن كان كما ذكر - فهو إما تأثر

بأصدقاء أو بقنوات فضائية أو بغير ذلك .

والحل الأمثل لمثل حالته يكمن في أمور:

1 - اللجوء إلى الله والتضرع إليه ، والانطراح بين

يديه خاصة في أوقات للإجابة :

(آخر ساعة من يوم الجمعة وأنت في انتظار

الصلاة - جوف الليل - حال السجود - آخر الصلاة

قبل السلام ...)

فهذه الأوقات أخرى بإجابة الدعاء ، وأقرب إلى

الاستجابة .

فاجتهدي في مثل هذه الأوقات وأكثر من

الدعاء لزوجك وبنيتاه .

وعليك أن لا تستعجلي الإجابة ، ولا تستبطني

الإجابة .

وأذكر أن امرأة صالحة تزوجت بقريب لها ، ثم

تأزمت الأمور فيما بينهما ، حتى كان يدخل وقت

الصلاة ويجلس أمامها عناداً ، ويقول : لا أريد أن

أصلي !

فسألت فقيل لها : عليك بالدعاء .

فلجأت إلى الله وسألته بصدق ، فتبدّل حال ذلك

الزوج والحمد لله ، حتى أصبح وكأنه حمامة مسجد

!

2 - توسيط رجل من عائلته يكون له مكانة في

نفسه ، كأن يكون قاضياً أو طالب علم أو رجل

كبير بحيث تتم مُناصحته ، دون أن يشعر أن لك يد في الموضوع .

3 - ايجي عن شريط وعظي مؤثر واسمعوه جميعاً في حال السفر أو ضعيه له في مسجل السيارة ، واختاري مرة أخرى مطوية عن حُكم الاستهزاء بشيء من الدين ، أو صوّري فتوى من هذا القبيل وضعيها له .

فلعله إذا قرأ مثل هذه الأشياء أو سمع أن يتأثر .
4 - تذكري أن محاولاتك السابقة ربما تكون محاولة واحدة ! ولو كانت مائة محاولة أو 1000 !!!

كيف ؟

إذا كنتِ تتبعين نفس الأسلوب والطريق وتُعيدين الكلام وتُكررينه فهي محاولة واحدة مُكررة ! بمعنى غيّري الأسلوب والطريقة الطلاب في الصف لا يكونون على مستوي واحد ، ويختلف إيصال المعلومة من مُدرّس إلى آخر . وربما كان أسلوب مدرس ما لا يُناسب بعض الطلاب ، ولكن يُناسبهم أسلوب معلّم آخر فيقول المدرس : تعبت من هذا الطالب ! فيُقال له : انقله ، أو غيّر ونوّع له في الأسلوب ! وهكذا التعامل الحياتي والتربوي كنت قرأت قصة عن امرأة جاءت إلى رجل تظنه ساحر تُريد منه أن يعطف قلب زوجها عليها ، فقال : لن أتمكن من عمل شيء إلا بإحضار شعرة من أسد !

فذهبت المرأة وتلطفت مع أسد وأصبحت تُعطيه اللحم إلى أن جاء اليوم الذي تستطيع أن تأخذ شعرة من الأسد ، فطارت بها إلى ذلك الرجل ، فقال لها : زوجك ليس بأشد شراسة من الأسد ! وبغض النظر عن كون القصة رمزية أو غير حقيقية فإن العبرة منها واضحة !
كان الله في عونك

وكشف كربك وأذهب همك وغمك

=====

468/ سمعت فتوى في برنامج كان يعرض على الهواء مباشرة وقد سألت سيده عن حكم وضع الميش و الصبغه على الشعر لإخفاء الشيب أو للزينة فقال: إن حكمها مثل حكم المناكير لأنها تمنع من وصول الماء في الغسل أو الوضوء الى الشعر

فهل هذا صحيح ؟

شكرا لفضيلتكم معاونتنا على تفهم أمور ديننا الحنيف,,,,,
فطلبت منها أن تسأل صاحبة اختصاص (كوافيرة)

فسألت ثم ردت :

السلام عليكم يا فضيلة الشيخ عبد الرحمن السحيم

عند سؤالي لكوفيره و حرصت على إنها ملتزمة بدينها أجابت التالي :

الصبغه و الميش و البلياج كلهم يحتووا عليالأوكسجين الني يقوم بسحب اللون من الشعره مع الماده الملونه ولكن الفرق بالنسب فقط فالصبغه تكون بها نسبة اللون أكثر من الأوكسجين أما الميش فتكون نسبة اللون تكون أقل من الأوكسجين وأما البلياج يكون بوضع الصبغه و معها الميش أي الإثنين معا وتقول الكوفيره : أن انواع الصبغه يختلف حالها عن المناكير لأنها لا تكون ماده عازله عن الشعره و لكنها تسحب لونها و تلونها بلون آخر لا يعزل الماء عنها

وعذرا للإطاله و بانتظار الفتوى منكم أدام الله

عزكم و رعاكم ,,,"

بارك الله فيك أختي الفاضلة
وجزاك الله خيراً
إذ الحُكم على الشيء فرع عن تصوُّره .
إذا كانت تلك الأصباغ كما ذكرت صاحبة المشغل
(الكوافيرة) هي مُجرّد اصباغ لا تمنع وصول
الماء فلا حرج في وضعها ثم المسح عليها .
كما أن للمرأة إذا وضعت الحناء على شعرها ثم
توضأت فلها أن تمسح عليه .
فقد مسح النبي صلى الله عليه وسلم على
ناصيته وعلى العمامة ، ومسح على رأسه لما لبّده
في الحج .
وعليه فيجوز للمرأة أن تمسح على الحناء أو ما
تضعه على رأسها من تليده أو خلطة إذا كانت
إزالته تشق عليها .
والله أعلم .

=====

469/ السلام عليكم ورحمة الله و بركاته 00
سؤالي يتعلق بالمحرم 000 هل يجوز ان تسافر
المرأة مع أقارب لها (ليسوا محارم) في حملة
الى مكة لأداء العمرة (لم تجد من يسافر بها من
محارمها) 000 جزاك الله خيراً
عليكم السلام ورحمة الله وبركاته
حياك الله أبا عبد الله
لا يجوز للمرأة أن تُسافر إلا مع محرم لها .
ويُشترط في المحرم أن يكون عاقلاً بالغاً .
ولو كان السفر لأداء فريضة الله التي افترض
على عباده ، **ولذا لما قال رسول الله صلى الله**
عليه وسلم : لا يخلونَّ رجلٌ بامرأةٍ إلا مع ذي
مَحْرَمٍ ، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم . قام
رجلٌ فقال : يا رسولَ الله امرأتي خَرَجَتْ حاجَةً ،
واكْتَتَبْتُ في غزوةٍ كذا وكذا ، قال : انطلق فحُجَّ
مع امرأتِكَ . **متفق عليه .**

ولفظ " انطلق " يدل على المسارعة في الأمر .
ويُلاحظ أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن
لهذا الرجل أن يخرج للجهاد في سبيل الله ويترك
امراته تخرج للحج .
كما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يستفصل
من الرجل : هل هي بصحبة رفقة مأمونة ؟
وإنما أمره أن يتدارك الأمر ما استطاع .
وطاعة الله لا تُنال بمعصيته .
فالحج أو العمرة لا يُنال بمعصية الله ، وهو هنا
السفر دون محرم من قبَل المرأة .
والله أعلم .

=====

470/ عندي سؤال لفضيلتكم ما هو العمر الذي اذا
بلغه الولد وجب علينا التحجب عليه؟؟
قيل اذا بلغ الطفل 7 سنوات ..وقيل 12 سنه و
قيل 13 سنه؟؟
فما هو الصواب؟؟ مع الشكر الجزيل و كثر الله
من أمثالكم

جزاك الله خيرا أختنا الكريمة
الصواب في ذلك أنه إذا اطلع على عورات النساء ،
وأصبح يصف النساء ويعرف ذلك أن النساء تتحجّب
عنه .

**قال سبحانه : (أَوِ الطُّفُلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَيَّ
عَوْرَاتِ النِّسَاءِ)**

وهذا يختلف باختلاف إدراك الأطفال ونياتهم .
وقد روى البخاري ومسلم عن أم سلمة أن مخنثا
كان عندها ورسول الله صلى الله عليه وسلم في
البيت فقال : لأخي أم سلمة : يا عبد الله بن أبي
أمية إن فتح الله عليكم الطائف غدا فإني أدلك
على بنت غيلان ، فإنها تُقبل بأربع وتدبر بثمان .
قال فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم .
فقال : لا يدخل هؤلاء عليكم .

وهذا الذي أُشير إليه بـ " الْمُخْتَت " المقصود به " المؤنث من الرجال " وكان من غير أولي الإربة في النساء ، ولكنه لما كان وصافاً للنساء قال النبي صلى الله عليه وسلم لأزواجه : لا يدخل هؤلاء عليكم .

فالصواب أنه متى أدرك وصف النساء بحيث يصفهن للرجال فإنه يُحتجب منه ، ولا يتحدد بـ 7 سنوات أو عشر ونحوها ، بل يتحدد بهذا القيد .

=====

471/ إلى فضيلة الشيخ عبد الرحمن السحيم ...
كثيراً ما يحدث خلاف بيني وبين زوجي لأسباب دينية فهو لا يحرص

على أداء صلاة الفجر في وقتها ولا يداوم على أداء جميع الصلوات في المسجد ولا يهتم بنصائحي ، ومما يحزُّ في نفسي إنتهاج أبنائه لنفس طريقته بإهمال

أداء صلاة الفجر في وقتها ، فماذا أفعل معهم؟
ومن عاداته السيئة أيضاً ...الاسراف والتبذير
.....لقد ضيع ماله كله في الديون

وحب المظاهر ولم يوفر شيئاً من راتبه لنا ولم يكن يستشيرني ..أبداً

كما أنه لا يتقبل أي نصيحة مني بل أجده يثور ويغضب ...

وأكثر ما يخيفني ويقلقني.....!!!!
أنه كلما اختلفنا أو حدث بيننا سوء تفاهم يذكرني بقول

الرسول عليه السلام : [ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبراً وذكر منهم امرأة بات زوجها عليها غضبان] .
هل كل خلاف بيننا معناه عدم قبول صلاتي وتقربي إلى الله؟

وما هو نوع الغضب الذي يستوجب عدم رفع

الصلاة ؟

وهل يحقّ للزوج أن يخطئ كيف ما شاء ، ويهدد زوجته بعدم جدوى صلاتها كلما اختلفا أرجو التكرم بتوضيح الإجابة وآسفة للإطالة ... جزاك الله كل خير..

جُزيتَ خيراً أختي الفاضلة ، وأعانك الله .
أولاً : لا بُدَّ أن تعلمي أن هذا من البلاء ، وأن البلاء ليس له إلا الصبر والتصبر .
وأنتك مأجورة على صبرك عليه .
وعليك بالحكمة في معالجة الأمر ، وإذا لم تُفلح النصائح فجربي طرقاً أخرى .
جربي أن تضعين له شريطاً في جيبه عن الصلاة مثلاً .

جربي أن تتصلي بأحد معارفه خاصة من يُكنّ لهم التقدير والاحترام واشرحي له معاناتك واطلبي منه أن يُكلّمه دون أن يشعر أنك وراء الموضوع ، وهذا يحتاج إلى إنسان عاقل وحكيم .
جربي معه التلطف واللين ، لأن الزوج لا يقبل من زوجته في كثير من الأحيان ، إلا إذا تلطفت معه ، والمرأة العاقلة تعرف من أين تؤكل الكتف !
وكيف تؤكل !

ثانياً : لا تيأسي منه ولا من أولادك ، فازرعي في أولادك حب الله ورسوله وحب الصلاة والمساجد وتعظيم شعائر الله .

ثالثاً : ليس صحيح ما يذكره من عدم قبول الصلاة

فالحديث الوارد في ذلك هو حديث ضعيف ، وقد رواه ابن ماجه وغيره بلفظ :

ثلاثة لا ترتفع صلاتهم فوق رءوسهم شبراً : رجل أم قوما وهم له كارهون ، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ، وأخوان متصارمان . وهو حديث ضعيف لا يجوز الاستدلال به .

ولا يعني هذا أن تُسخط المرأة زوجها ، فإنها إذا أسخطته باتت في غضب الله خاصة ما يتعلق بأمر الفراش ، فإن بعض النساء إذا قصر زوجها في حقها قصرت في حقه ، والواجب عليها أن تؤدي ما عليها وتسال الله الذي لها .

قال صلى الله عليه وسلم : والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه ، إلا كان الذي في السماء ساخطا عليها ، حتى يرضى عنها . **رواه مسلم .**

وقال : إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأته فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح . **متفق عليه .**

هذا الذي يوجب سخط الله وغضبه ، ولعنة الملائكة ، أما أن يُدعى أن الله يسخط لسخط الزوج كلما غضب ، ولو لأتفه الأسباب ، فهذا أمر بعيد .

وقد وقعت المغاضبة بين علي وفاطمة رضي الله عنهما .

وإذا قال لك هذا الحديث (ثلاثة ..) فقول لي له :
إني سألت عن هذا الحديث ، فقيل لي : إنه حديث ضعيف ، وممن ضعفه الشيخ الألباني - رحمه الله

ولو صح الحديث فليس فيه إلا الوعيد على من (باتت) أي أمضت ليلتها وزوجها ساخط عليها ، وهذا يُحمل على أمر الفراش كما تقدم في الأحاديث الصحيحة .

وقد قال عمر رضي الله عنه لابنته حفصة رضي الله عنها : أي حفصة أتغاضب إحدان رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل ؟ فقالت : نعم . **الحديث . رواه البخاري ومسلم .**

وهذا مما يجري بين الأزواج ، ومع ذلك لم يقل لهنّ النبي صلى الله عليه وسلم إن صلاتكنّ لا تُقبل .

ختاماً : عليك أختي بالدعاء خاصة في أوقات الإجابة (آخر ساعة من يوم الجمعة أنت تنتظرين الصلاة - آخر الليل - قبل السلام من الصلاة النافلة والفریضة - في السجود - حال السفر - عند إفطار الصائم ...) واجتهدي في الدعاء ، فكم رجل أو امرأة أصلحهم الله بالدعاء .
وعذرا على الإطالة .

=====

472/ ما حكم إيصال الشعر بالخيط على شكل ضفائر

سواء بخيط أسود أو خيوط ملونه و جزاكم الله خير الجزاء و جزاك الله خير الجزاء

بالنسبة لوصل الشعر بشعر مثله أو بما يُشبهه الشعر بحيث يُوهم طول الشعر ، فهو الوصل والوصل محرم بل هو كبيرة من كبائر الذنوب ،
لقوله عليه الصلاة والسلام : لعن الله الواصلة والمستوصلة ، رواه البخاري ومسلم .

وإذا كانت من أصيبت بمرض لم يؤذن لها في وصل شعرها فكيف بغيرها ؟

جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله إن لي ابنة عريساً أصابتها حصبة فتمرق شعرها . أفاصله ؟ فقال : لعن الله الواصلة والمستوصلة . متفق عليه .

وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها أن جارية من الأنصار تزوجت وأنها مرضت ، فتمعّط شعرها ، فأرادوا أن يصلوها ، فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : لعن الله الواصلة والمستوصلة . ويدخل في هذا الحُكم لبس الباروكة .

أما إذا كان ما يوصل به الشعر ليس من جنسه ،
كالشريطة التي توضع على رؤوس الطالبات ، وما
شابهها فليست من الوصل ، لأنها ليست من
جنس الشعر ، وليست موهمة .
والله أعلم .

=====

473/ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :
احتاج لفتوى من فضيلتكم في امرين مهمين جدا
:

**الاول : يأتي علينا الضيوف باستمرار في كل
مناسبة**

**في رمضان في الاجازة في الحج وهكذا ..
مما اضطر الى الخروج عليهم ومساعدة امي في
ضيافتهم ولله الحمد ..**

**واخرج مغطية لوجهي ساترة لجسدي وارتي
عباءة على الكتف وغطاء الراس طويل والبس
جوربين اسودين حتى لا يرى مني شيء ولكن
اكشف يدي وارتي اكمام لستر ذراعي او قميص
باكمام طويله .**

**فالسؤال هنا : اني ارتدي في المنزل عباة على
الكتف واريد شراء عباة على الراس فهل يعتبر
ذلك نفاقا؟؟ اني ارتدي في البيت شيئا وفي
الخارج شيئا اخر ..؟؟**

**عليكم السلام ورحمة الله وبركاته
زادك الله حرصا على طواعية الله ورسوله صلى
الله عليه وسلم .
أختي الفاضلة :**

**بالنسبة لتضييف الضيوف ، إن استطعت أن يتولى
ذلك غيرك ، إما من الرجال أو من الشباب ، إذ
الأصل أن المرأة لا تخرج على الرجال دون حاجة ،
وإذا وُجد الشباب أو الأبناء الصغار فإنهم يقومون
بالمهمة ، ويبقى دورك في التجهيز والإعداد .**

أما إذا احتجت لذلك ثم خرجت على الرجال بمثل ما ذكرت من الستر ، فإنه والحال ما ذُكر من الستر واللباس المحتشم لا بأس به إذا لم يُفض إلى فتنة .

وأما بالنسبة لعباءة الكتف فإن الذي يتعين هو تحريم لبسها أمام الرجال الأجانب . ولكن العلماء يتسامحون بلباس المرأة عند أقاربها وذويها ما لا يتسامحون معه بالنسبة لبقية الناس لعموم الفتنة بذلك .

فإذا كنت تلبسين عباءة الكتف في البيت - كما ذكرت - وأردت أن تلبسي عباءة الرأس للخروج خارج البيت فليس هذا من النفاق . لأن النفاق أن يُبطن الإنسان شيئاً ويُظهر ضده . فيُبطن الكفر ويُظهر الإيمان ، وهكذا . أما فعلك هذا فهو فعل محمود ،
وفقك الله وبارك فيك .

=====

474 / مهم للمدرسات

السلام عليكم ..

أحب أطرح عليك حال المدارس والمديرات الآن.. بعد الاختبارات النهائية للدور الثاني لاتوجد اعمال تقوم بها المعلمات ..

فتضطر المديرية لتوزيع الايام بينهن اذ يتغيب البعض ويحظر البعض ..

لمدة اسبوع .. ويوقع عن المتغيبات ..

فما الحكم جزاكم الله خيرا

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته

بارك الله فيك أختنا الفاضلة

في مثل هذه الأمور يُرجع إلى أمرين :

الأول : المقصد من العمل

الثاني : الرجوع إلى صاحب الصلاحية

فالمقصد من العمل القيام بمهام العمل ، وتنفيذ ما طلب منه ، وليس مُجرّد الحضور .
وإذا كان مثل هذا التقسيم لا يضر بالعمل ، حيث يكون العمل قد أدّي ، ولم يبق عمل يُنجز ، وإنما هو الروتين ، فيُنظر إلى الثاني ، وهو صاحب الصلاحية .

فإذا كان المدير المباشر أو المديرية المباشرة تملك صلاحية في مثل هذا الأمر ، بحيث يُقسّم العمل بين المعلمين أو بين المعلمات ، ومن يبقى يقوم بالعمل - إذا وُجد عمل - فلا حرج في ذلك ، ولا بأس به ، بشرط عدم الإخلال بالعمل أو التقصير فيه .

شأن ذلك شأن الاستئذان ، فإذا استأذن الموظف أو المعلم أو المعلمة ، فيُرجع إلى صاحب الصلاحية ، فإن أذن في ذلك فلا حرج

=====

475/ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
اشكر ادارة النخبة على توفيرها لقسم الفتاوي
والتي من خلاله نقدر نلاقي الاجابة علتساؤلانا
المحيرة

وسؤالي هو ما حكم تحدث الشابة مع شاب عبر
الماسينجر

وذلك من دون ان يراها او يسمع صوتها
وتكون بشكل الكتابة طبعا

هل في ذلك حرام..والقصد من العلاقة تكون
علاقة اخوة وصدافة وتعاون مشترك

علما بان الكثير من الفتيات الان لديهم صداقات
كثيرة مع الشباب

عبر الماسينجر

واشكركم

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته
أختي الفاضلة

إن الشريعة جاءت بقواعد وكتليات تصلح لكل زمان ومكان ، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - .

ومن قواعد الشريعة :

قاعدة : سدّ الذرائع .

وقاعدة : درء المفسد مُقدّم على جلب المصالح .
وما أفضى إلى مُحَرَّم فهو مُحَرَّم .

وفي ضوء هذه القواعد نعلم حُكم المُحادثة بين الجنسين عبر برنامج المُحادثة (الماسنجر) ولو كان ذلك عن طريق الكتابة

ومثله غرف الدردشة ، وهو ما يُسمّى بـ " الشات "

فيجب أن يُغلق الباب ، وأن ذلك من باب سدّ الذرائع والوسائل التي تؤدي إلى ارتكاب ما حرّم الله .

ثم إذا تصوّر متصوّر ، أو زيّن له الشيطان هذا العمل بحكم الصداقة أو التعارف بقصد الزواج ، فهذه مصلحة موهومة مُتخيلة ، ودرء ودفع

المفسد يُقدّم على جلب المصالح ، ولذا حُرِّمت الخمر مع ما فيها من منافع ، إلا أن ما فيها من الإثم أكبر من منافعها ، وكذلك الأمر بالنسبة

للميسر . قال سبحانه وتعالى : (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا) الآية .

وكم أدّت تلك المُحادثات إلى الوقوع في الحرام ، وأفضت إليه .

وما أفضى إلى حرام فهو حرام .

والذين تصطادون في الماء العكر أكثر من الصالحين .

ويكفي أن يُلقى الإنسان نظرة على غرفة دردشة ليرى بنفسه ، أن تلك الغرف لا يوجد فيها - غالباً - حديث جاد أو نافع مُثمر .

وقد يقول البعض من الشباب أو من الفتيات :
إنني أثق بنفسي !
فيقال له أو لها : إنه لا يجوز للمسلم أن يمتحن
إيمانه في مواطن الفتن ؛ لأنها مظنة الزيغ .
**ولذا قال عليه الصلاة والسلام : من سمع منكم
بخروج الدجال فليناً عنه ما استطاع ، فإن الرجل
يأتيه وهو يحسب أنه مؤمن ، فما يزال به حتى
يتبعه مما يرى من الشبهات . رواه أبو داود وغيره**

ومعنى (فليناً) أي ليبتعد عن مواطن الفتنة .
ثم إن حسن القصد لا يُبرر العمل أو يجعل ارتكابه
سائغاً
ولذا فإن من المتعيّن إغلاق هذا الباب لئلا تقع
الفتاة أو الشاب في المحذور .
=====

**476/ ما قولكم باختصار، وفي وجوب ستر المرأة
وجهاً؟**

وأما ما يتعلق بالحجاب ، فقد كنت كتبت موضوعاً
عن الحجاب وطرحته في أكثر من منتدى ،
وناقشت فيه بعض الأدلة ، وأذكر أن أحدهم قال :
تغطية الوجه تشدد لا دليل عليه ! فلما سقت له
الأدلة من الكتاب والسنة سكت ولم يُعقب !
والموضوع رعاك الله كتبه هنا :

[http://www.dawh.net/vb/showthread.php?
s=e7f2f5d61c63a78820762a6185579dfe&threadid=650](http://www.dawh.net/vb/showthread.php?s=e7f2f5d61c63a78820762a6185579dfe&threadid=650)

8

خاصة في مثل هذا الزمان الذي كثر فيه الفجرة
والفساق ، وتجرات النساء فأصبحن يتجملن
ويتزينن بأبهى حلة ، وبأجمل زينة عند خروجهن
حتى للأسواق .

ولا حول ولا قوة إلا بالله .

=====

477/ ما هو الحكم الشرعى فى عمليات شد
الصدر للنساء لاننى سمعت انها محرمة ولكن
توجد لدى بعض الامور أود الاستفسار عنها ويعلم
الله اننى لست ممن يخالف المشايخ بل التزم بكل
مايفتون به ولكن هذه الامور مزعجتنى واريد منك
ان تتحمل ازعاجى لك
اجب ومن ثم نتناقش
اخى الحبيب
انا لاناقدشك من علم بل اناقدشك لكى استفيد من
علمك فلا تحرمنى حق الاستفادة
وجزاك الله كل خير
وارجو منك الا تنزعج من طرحى فلا حياء بالدين
عليكم السلام ورحمة الله وبركاته
وبارك الله فيك أخى الحبيب

أما بالنسبة لعمليات شدّ الصدر للنساء فلا أعلم
وجهاً للقول بالتحريم ؛ لأن التحريم في مثل هذه
العمليات إنما يكون فيما فيه تغيير لخلق الله ؛
كالوشم والنمص والوشر والتفلج بقصد التجميل .
أما إعادة ما كان إلى ما كان ، أو إعادة شيء إلى
وضعه الطبيعي ، ولو كان بعملية تجميلية فلا أعلم
من قال بحرمة .

وخذ مثلاً على ذلك :

العمليات الجراحية التجميلية بعد الإصابة بالحرق
ونحوه ، هذه لا بأس بها .

ومثال آخر :

عمليات تقويم الأسنان ، هي في حقيقتها إعادة
الأسنان إلى وضعها الطبيعي .

بخلاف الوشر ، وهو تحديد الأسنان طولاً .

وبخلاف التفلج ، وهو مباحة ما بين الأسنان .

وبخلاف النمص ، وهو نتف شيء من شعر الوجه ،
وعلى الأخص الحاجبين .
والوشم ، وهو الرسم تحت الجلد .
وهذه الأشياء لو فعلها الإنسان (الرجل والمرأة)
بقصد زيادة الجمال والتجمل ، فإنه داخل في
الوعيد الشديد ، وهو اللعن ، كما في حديث ابن
مسعود - المتفق على صحته - : لعن الله
الواشمات والمستوشمات والنامصات
والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق
الله .

=====

مسألة مهمة تعمّ بها البلوى عند النساء
هذه المسألة تتعلق بالإفرازات التي تكون عند
النساء ، وهي التي تُسمّى عند الفقهاء : رطوبة
فج المرأة
وعند المعاصرين يُطلق عليها : الإفرازات
المهبليّة
فهذه الصحيح أنها تنقض الوضوء ، ولكن ليست
بنجسة .
والمسألة محل خلاف .
فقد قال بعض العلماء بنجاسة رطوبة فج المرأة
، وهو اختيار الشيخ محمد الشنقيطي - حفظه
الله - .
وقال آخرون بطهارة الرطوبة المذكورة ، وهو
اختيار شيخنا الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - .
كما اختلفوا في نقض الوضوء بالرطوبة
فقال ابن حزم - رحمه الله - بعدم نقضها للوضوء
.
وقال الجمهور بأن الرطوبة ناقضة للوضوء ، وهو
اختيار شيخنا الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله -
وقد أشكل هذا على بعض الناس : كيف تكون
الرطوبة ناقضة وهي ليست بنجسة .

وقد أجاب الشيخ - رحمه الله - على هذا بالقياس ، وذلك أنه قاس الرطوبة على الروائح التي تخرج من الإنسان ، فقد قال : إنها - أي الروائح - ليست بنجسة ، ولكنها تنقض الوضوء .
وقرر ذلك في الشرح الممتع (1 / 390 - 392)
فقال - رحمه الله - :
ونقض الوضوء إن كانت مستمرة (يعني الرطوبة) فحكمها حكم سلس البول ، أي : أن المرأة تتطهر للصلاة المفروضة بعد دخول وقتها ، وتتحفظ ما استطاعت ، وتُصلي ، ولا يضرها ما خرج .
وإن كانت تنقطع في وقت معيّن قبل خروج وقت الصلاة ، فيجب عليها أن تنتظر حتى يأتي الوقت الذي تنقطع فيه ، لأن هذا حكم سلس البول .
انتهى كلامه - رحمه الله - .

=====

478/ قالت زوجة عمران غفر الله لها : أني نذرت لك ما في بطني محررا ؟
و قالت : أني أعيدها و ذريتها
و سؤالي :
هل يجوز أن تنذر الأم ما في بطنها لله ؟ وأن كان يجوز فكيف تفي بهذا النذر ؟
وهل يجوز لها أن تعيده عند ولادته من الشيطان هو و ذريته ، فإن كان نعم فكيف وما هي طريقة الاستعادة .

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته
أختي الكريمة

بالنسبة لنذر امرأة عمران لما في بطنها فقد جاء في تفسير الآية أنها نذرت و فرّغته لخدمة الكنيسة أو لخدمة بيت المقدس .
وهذا لا يوجد في الإسلام .

أما من نذرته لله فعليها كفارة نذر ، وعليها أن تُحسن تربيته وتتعاوده حتى يُتم حفظ كتاب الله عز وجل .

وأما الاستعاذة فنعم

يُعَوِّذ المولود قبل ولادته بل عند وضعه نطفة في الرحم ، فيُقال عند الجماع : بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا ويُعَوِّذ بالأذكار والمعوذات حتى قبل أن يُدرك ويعقل .

ثم يُحفظ تلك الأدعية والأذكار إذا أدرك وعرف

=====

479/ تجتمع النساء لتلاوة القرآن في بيت إحدانا

.. و من ثم تختم كل مجموعة جزء على مدار

الساعتين .. حتى يتم الثلاثين جزءا ؟ وهكذا و

من ثم تقوم إحداهن بقراءة دعاء ختم القرآن

فما رأي الشرع في ذلك .

و هل لو تم تحويل تلك الجلسة إلى جلسة حفظ

أول عشر آيات من سورة الكهف ، لأن الكثير من

الموجدات كبيرات في السن و يصعب عليهن

قرائتها و من الممكن تحفيظهن في الساعتين ..

حتى تكون حفظا لهن من فتنة الدجال ؟ فما

يكون الحكم في ذاك ؟ وهل يجوز بعده لدعاء ؟

الذي يظهر أنه في حال تقسمكن إلى مجموعات

أنه لا يتحقق فيه الختم بخلاف ما إذا اجتمعن في

مجموعة واحدة ثم قرأتن وختمتن ولو على مدار

ثلاثة أيام فهو أفضل

ولو تم تحويل تلك الحلقة لحفظ أول عشر آيات

من سورة الكهف لكان أولى لما فيها من العصمة

من الدجال

وحفظ سورة تبارك لما فيها من الوقاية من

عذاب القبر لمن حفظها

ويجوز الدعاء بعد قراءة القرآن لكن لا يُتخذ عادة
مستمرة بحيث يُظن أنه سنة .

= =

480 / تعلم ما مررت به في الأربع سنوات
الماضية ؟ و أنا اقرأ القرآن الآن اجدني قد فقدت
حفظي .. و أتحسر على ذلك .. و لا أدري كلما
مررت بجزء كنت احفظه و لا اجد منه الا القليل
في داخلي .. أجد غصة و لا استطيع المتابعة فهل
أعود للحفظ الآن و ابدأ من رمضان واتوقف عن
الختم و أبدأ بإستعادة ما فقدت و قد من الله على
بقدرتي على التلاوة من جديد و إمساك كتابة ؟
أم اتابع الختم و ابدأ الحفظ بعد رمضان؟
أرى أن تُتابعي القراءة في رمضان من المصحف
وبعد رمضان تُقبلين على المراجعة

= =

481 / كنت حاملا في الأشهر الأولى وحصل لي
اجهاض وسقط الجنين ولم يتبين لي أي معالم
تفصيليه لجسمه عدا جزء من الكبد والعامود
الفقري ثم أخذه المستشفى لعمل فحوصات
عليه ولم ناخده منهم لدفنه فهل علينا اثم في
ذلك علما أني لا أعلم كم كانت مدة الحمل ؟
لا شيء عليكم ؛ لأن هذا الذي سقط لم يتخلق
على هيئة إنسان .

= =

482 / ايضا كنت حاملا ولم أعلم بذلك ثم حصل
معي نزيف فظننت أنه دوره الشهريه لكن
سقط مني شيء غريب فتركته يسقط في
دورة المياه (أعزكم الله) ثم تبين لي أني
كنت حامل فهل علي اثم فيما فعلته علما أني
لم اعلم بهذا الحمل؟

لا شيء عليك ؛ لأنك لم تتعمدي إسقاطه ،
وطالما أنه لم يتم له أربعة أشهر ولم يتخلق فلا
يُعامل معاملة الميت من بني آدم .
فليس له حُرمة بحيث يُدفن في مقابر
المسلمين أو يُغسَّل ويُصلى عليه .
وإنما هو بمثابة المضغة والقطعة من الدم .
وعليه فما أسقطت في المرة الأولى والثانية
ليس بمولود مُخلَّق ، ولا يلزم له عقيقة ولا
تسمية .

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .

== == == == == == == == == == == == == == == ==

483/ انا طالبة و اعيش في الاسكندرية و كنت
اريد السفر مع الكلية الى الأقصر و اسوان و
بالفعل حجزت و لكن بعد الحجز سمعت بعض
الاقاويل ان هذا السفر حرام لعدم وجود
محرم مع العلم انه يوجد مشرفين
و انا لدي رغبة في السفر و لكن في نفس
الوقت لا اريد ان اشعر اني افعل شئ حرام و
يغضب الله و هل هذا السفر ينطبق عليه
الصحة امانة و ان البنت محرم للبنت فماذا
افعل؟

لا يجوز للمرأة أن تُسافر إلا مع محرم
ويُشترط في المحرم أن يكون رجلاً بالغاً عاقلاً .
فالطفل لا يكون محرماً
والمرأة مع المرأة لا تكون محرماً .

ويدل عليه ما رواه ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال : لا يخلون رجل بامرأة
إلا ومعها ذو محرم ، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي
محرم ، فقام رجل فقال : يا رسول الله إن
امرأتي خرجت حاجة ، وأني اكتتبت في غزوة
كذا وكذا . قال : انطلق فحج مع امرأتك . رواه
البخاري ومسلم .

فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يسأل هذا الرجل : هل خرجت زوجتك مع رفقة مأمونة أولا ؟

ولم يعذره بأنه يُريد أن يخرج للجهاد في سبيل الله " وأني اکتبت في غزوة كذا وكذا " بل أمره النبي صلى الله عليه وسلم بالمبادرة واللحوق بزوجه فقال : انطلق .

وهذا يُفيد السرعة والمبادرة .
وعليه فلا يجوز للمرأة أن تُسافر من دون وجود محرم لأداء فريضة الحج ، وهي ركن من أركان الإسلام ، فلا يجوز لها أن تُسافر لأي غرض دنيوي من غير وجود محرم .
ويُستثنى من ذلك حال الضرورة ، وهي أن تخاف على نفسها أو على عرضها في مكان معيّن وتُضطر للسفر ، فهذه ضرورة والضرورة تُقدّر بقدرها .

وأسأل الله لهذه الأخت الثبات ، وأن يزيدنا حرصا على طواعية الله ورسوله صلى الله عليه وسلم .

== == == == == == == == == ==
== == == ==

484/ هل يجوز للمرأة أن تعمل عملية تجميل إذا كان أنفها - مثلاً - طويل جداً بشكل يسبب لها الإحراج ؟ وإن كان كذلك ، فما الفرق بين ذلك وبين إزالة شعر الحواجب التي تنبت بكثافة بشكل يشابه حواجب الرجال ؟

أما عمليات التجميل فهي على نوعين :

أ - عمليات بقصد زيادة التجميل .

ب - عمليات يُقصد بها إعادة الشيء إلى وضعه الطبيعي .

وأذكر أنني سُئلت عن عمليات التجميل ففصّلت فيها هذا التفصيل :

بالنسبة لعمليات شدّ الصدر للنساء فلا أعلم
وجهاً للقول بالتحريم ؛ لأن التحريم في مثل
هذه العمليات إنما يكون فيما فيه تغيير لخلق
الله ؛ كالوشم والنمص والوشر والتفليج بقصد
التجمل .

أما إعادة ما كان إلى ما كان ، أو إعادة شيء
إلى وضعه الطبيعي ، ولو كان بعملية تجميلية
فلا أعلم من قال بحرمة .

وخذ مثلاً على ذلك :

العمليات الجراحية التجميلية بعد الإصابة بالحرق
ونحوه ، هذه لا بأس بها .

ومثال آخر :

عمليات تقويم الأسنان ، هي في حقيقتها إعادة
الأسنان إلى وضعها الطبيعي .

بخلاف الوشر ، وهو تحديد الأسنان طولاً .
وبخلاف التفليج ، وهو مباعدة ما بين الأسنان .
وبخلاف النمص ، وهو نتف شيء من شعر الوجه
، وعلى الأخص الحاجبين .

والوشم ، وهو الرسم تحت الجلد .
وهذه الأشياء لو فعلها الإنسان (الرجل والمرأة)
بقصد زيادة الجمال والتجمل ، فإنه داخل في
الوعيد الشديد ، وهو اللعن ، **كما في حديث ابن**

مسعود - المتفق على صحته - : لعن الله

الواشمات والمستوشمات والنامصات
والمتنمصات والمتفليجات للحسن المغيرات خلق
الله .

بقي الفرق بين عمليات التجميل الجائزة وبين
إزالة شعر الحواجب التي تثبت بكثافة بشكل
يشابه حواجب الرجال

الفرق - رعاك الله - أن المسألة الأولى مما
سُكت عنه ولم يرد فيها نص

بينما المسألة الثانية ورد فيها النص الصحيح
الصريح في لعن النامصات والمتنمصات

وسبقت الإشارة إلى موضوع النمص في صفحتي الشخصية .

=====

485/ترددت كثيرا في طرح سؤالي وذلك
للاخراج منه ولكن قررت ان تبين امر ديني حتى
لا أثم بذلك وسؤالي هو
انني ياشيخ دائما احلم في منامي بان زوجي
يعاشرنني وانالي رغبه بمعاشرتة اي اشعر
بشهوہ في ذلك في منامي سواء حصل الايلاج
اولم يحصل ولكني اشعر بشهوہ في الحلم
وعندما استيقظ من المنام اتحسس المنطقه
واراها جافه من البلل او شبه جافه وبعد الغسل
من البول كعادتي يخرج افرازات غالبا ماتكون
معي سواء حلمت او لم احلم فهي موجوده
بالاصل عندي ولكن سوالي انني لا ارى اثر
للماء الذي سئلت المرأه الرسول عنه عليه
السلام وقال لها اذا رايتي الماء وانا دائما احلم
وعندما اقوم احاول التمس المنطقه لعلي اجد
ماء ولكن لا ارى شي واحيانا ارى رطوبه تكون
معي غالب الوقت فكيف اعرف هل هو احتلام
ام لا لانني اعاني منه ومن الاغتسال لانه يتكرر
علي الحلم ارجو توضيح لي المساله وارجو منك
العذر والسموحه على سؤالي .

واسئل الله الذي لاله الاهو اني يحسن لي
ولوالداي ولذريتي ولك الختام الحسن امين

قال الإمام البخاري رحمه الله :

باب الحياء في العلم ، وقال مجاهد : لا يتعلم
العلم مستحي ولا مستكبر . وقالت عائشة : نِعْمَ
النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن
يتفقهن في الدين .

ثم ساق الإمام البخاري بإسناده عن زينب بنت أم
سلمة عن أم سلمة رضي الله عنه قالت : جاءت

أم سليم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت : يا رسول الله إن الله لا يستحي من
الحق ، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت ؟
قال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا رأت الماء .
فغطت أم سلمة تعني وجهها وقالت : يا رسول
الله وتحتلم المرأة ؟ قال : نعم ! تربت يمينك !
فَيمَ يشبهها ولدها .

والحديث رواه مسلم أيضا .

في هذا الحديث ربط النبي صلى الله عليه وسلم
الغسل برؤية الماء ، فإذا رأت المرأة الماء من أثر
الاحتلام ، وهو المنى وجب عليها الغسل .

وقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم ماء المرأة
بقوله : وماء المرأة رقيق أصفر . رواه مسلم .
وأما إذا رأت أنها احتلمت في منامها ولم ترَ بللاً
فلا غُسل عليها .

والنائم لا يخلو من ثلاث حالات :

الأولى : أن يستيقظ ويرى بللاً في سراويله ،
ويكون قد رأى في منامه أنه احتلم ، فهذا يجب
عليه الغسل .

الثانية : أن يجد بللاً يسيراً ويتيقن أنه ليس
بمنى ، فهذا ليس عليه سوى غسل سراويله
والوضوء .

الثالثة : أن يستيقظ ويجد بللاً ولا يذكر احتلاماً ،
فإنه يغتسل .

سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاماً . قال : يغتسل
. وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولا يرى بللاً .
قال : لا غُسل عليه ، فقلت أم سليم : هل على
المرأة ترى ذلك شيء ؟ قال : نعم إنما النساء
شقائق الرجال . **رواه الإمام أحمد والترمذي**
وابن ماجه .

وأما الرطوبة أو البلل الذي تجده المرأة فتفصيله هنا :

<http://almeshkat.net/vb/showthread.php?s=&threadid=10087>

وهنا سقت مسألة مُشابهة :

<http://almeshkat.net/vb/showthread.php?s=&threadid=10055>

والله تعالى أعلى وأعلم

=====

486/ هل يشترط أن يكون المحرم بالغ ؟
وهل اذا ركبت المرأة مع السواق بصحبة ابنتها
الذي لم يبلغ تكون في حالة خلوة
يُشترط في المحرم أن يكون بالغاً عاقلاً .
وقد نصّ العلماء على ذلك في مسألة وجوب الحج
على المرأة .

**قال ابن قدامة في المغني : ويشترط في
المحرم أن يكون بالغاً عاقلاً . قيل لأحمد :**
فيكون الصبي محرماً ؟ قال : لا حتى يحتلم .
لأنه لا يقوم بنفسه ، فكيف يخرج مع امرأة ،
وذلك لأن المقصود بالمحرم حفظ المرأة ، ولا
يحصل إلا من البالغ العاقل فاعتُبر ذلك . انتهى .
**ولما قال عليه الصلاة والسلام : لا يخلون رجل
بامرأة إلا ومعها ذو محرم ، ولا تسافر المرأة إلا
مع ذي محرم .** قام رجل فقال : يا رسول الله
إن امرأتي خرجت حاجة ، وأني اكتُتبت في غزوة
كذا وكذا . قال : انطلق فحجّ مع امرأتك . **رواه
البخاري ومسلم .**

فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يسأله : هل
معها رُفقة ؟ أو هل معها من يقطع الخلوة ؟
وإنما أمر الرجل أن يترك ذرّوة سنام الإسلام "
الجهاد " وينطلق ليلحق بامراته .

والصبي لا يُعتبر محرماً ، كما تقدّم .

والمُشاهد أن أهل الفساد والريب لا يتعرّضون
للمرأة التي تكون مع محرم لها ، وإنما يتعرّضون
لمن تكون لوحدها في السوق أو مع السائق ،
ولو أُسِّ مجموعة نساء .

روى وكيع بن الجراح في أخبار القضاة أن امرأة
كانت تطوف بالبيت فتعرّض لها أحد الشعراء ،
فلم تلتفت إليه ، فلما أرادت الخروج خافت أن
يتعرّض لها ، فقالت لمحرم لها : اخرج معي .
فلما خرجت ورأها ذلك الشاعر ولى وهرب .
فقالت المرأة :

تعدو الذئاب على من لا كلاب له *** ويتّقين
صولة المستأسد الضاري
والله تعالى أعلى وأعلم .

=====
==

**487/ ما حكم لبس البنطلون من تحت العباءة
الواسعة ؟**

يُشترط في لباس الرجل والمرأة على حد سواء
أن يكون واسعاً فضفاضاً لا يصف ما تحته من
تقاطيع الجسد ، ولا يشفّ عما تحته من لون
البشرة .
والبنطال أو (البنطلون) يصف ويُحجّم الأعضاء
خصوصاً العورة .

وقد فصلت القول في هذه المسألة هنا

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/85.htm>

والله تعالى أعلى وأعلم

=====
=====
=====

**488/ رجل يرغب بالزواج من فتاة هي من بلد
خليجي آخر وهو من بلد
وهو متزوج سابقا ولديه اطفال وبينه وبين**

زوجته الاولى مشاكل وصلت الى حد الطلاق
ومن ثم ارجعها لتعتني باطفالها نظرا الى ان
الود والالفه انقطعت بينهما .. والعلاقه بينهما
تكاد تكون جامده مقتصره على
الاحترام المتبادل ..
ولكن الزوجه الاولى كانت في السابق غير
راضيه عن زواج زوجها
وكانت دائما تقول اني ادعي على تلك الفتاة
اثناء قيامي في الليل
الا انها بعد طلاقها لم تعد حريصه كما في
السابق وهذا الواضح طبعا
ولا نعلم ماذا تضر في قلبها .. وكذلك اطفالها
غير راضين عن زواج
والدهم باخرى ..
السؤال هو .. هل تأثم تلك الفتاة اذا وافقت
على الزواج من هذا الرجل
نظرا الى ان هذا الرجل شخص كريم ومحترم
وذو اخلاق عاليه ..
بالطبع ستكون هناك استخاره للمولى جل وعلا
..
ولكن من ناحية المبدأ .. هل مجرد التفكير بذلك
الامر من جهة الفتاه
غير جائز .. وهل يجب عليها الابتعاد عن الفكره
من الاساس لانها ستأثم
اذا رضيت بالزواج من هذا الرجل ..
لان الزوجه الاولى لم تكن راضيه في السابق
وكانت تدعي على تلك
الفتاة ..
اتمنى الاجابه اياكم الله

فإنه لا يجب على الزوج أن يستأذن زوجته للزواج
بأخرى ، ولا يُشترط رضا الزوجة الأولى بالزوجة
الثانية .

وقد تزوّج النبي صلى الله عليه وسلم زوجاته
الواحدة تلو الأخرى ، وتزوّج أصحابه في حياته ولم
يُذكر الاستئذان في ذلك .
ولم يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم .
ولو رجعت المسألة إلى رضا الزوجة الأولى ما
رضي بذلك أحد !
ولما عدّد مُعدّد ، إلا كالغراب الأعصم ، أو كبيضنة
العُقر بيضنة الديك !!
ولا يُشترط رضا الزوجة بالزواج بثانية أو ثالثة أو
رابعة .

لقوله عز وجل : (فَاَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ
النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَثَلَاثَ وَرُبَاعًا فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا
فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا)

وهنا موضوع يتعلق بالتعدد

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/39.htm>

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

489/ أنا عضوة جديدة في هذا المنتدى و قد
دخلت لكي استفتي في أمر يهمني و أسئل عنه
في مجال عملي
فأنا أعمل طبيبة أطفال و هناك بعض الأطفال
الذين وجدوا في أماكن لا يعرفون لهم أبا و لا أما
فتأخذهم مراكز العناية بالطفولة ثم يقوم بعض
الناس بتبنيهم أو كما قيل لي كفالتهم
ثم هؤلاء الأطفال قد منحتهم الدولة اسما جزافيا
لا ينتمى لأي أحد
المشكلة فيمن يقوم بكفالتهم ... في بادئ الأمر لا
يقومون بالتبني أو نسبتهم إلى أنفسهم ثم بعد
وقت قصير يجدوا كثير من المشاكل مثل دخول
المدرسة و معرفة الإبن أو البنت أن اسمها
يختلف عن الذي يراها بالمنزل
كما إن نظرة الناس لمثل هذه الطفلة قد يؤدي

بالذي يكفل هؤلاء الفتية بتبنيهم و نسبهم إلى
أنفسهم مما يوقعهم فى الحرمة
فماذا يمكن عمله فى مثل هذه الحالات ؟؟
هل أنصح بعدم تبني هؤلاء الأطفال كما ورد
بحرمة ذلك ...

أم أنها حقا مشكلة اجتماعية خطيرة و فرضت
نفسها و تريد مزيداً من العلاج
أرجو الإفادة .. و جزاكم الله خيراً
ونفع الله بك شيخنا الفاضل

أما التبني فقد أبطله الإسلام . قال تبارك وتعالى
: (وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ
بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ *
أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا
أَبَاءَهُمْ فَأِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ) الآية .
وأما الكفالة فهي مطلوبة شرعاً وعقلاً

وليس ثم مشكلة فى الاختلاف الواقع بين
امسالطفل واسم من يكفله ، فإن الرجل يتزوج
الأرملة أو المطلقة ويكفل أولادها ولا يكون هناك
من حرج .

وقد كفل النبي صلى الله عليه وسلم أولاد أبي
سلمة رضي الله عنه بعد أن توفي وتزوج النبي
صلى الله عليه وسلم أم سلمة رضي الله عنها .
وكان عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه يقول :
كنت فى حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم .
أي أن النبي صلى الله عليه وسلم هو كافله .
ويُنصح من يكفل أمثال هؤلاء أن يجعلهم بمنزلة
أولاده ، لا أن يتبناهم فيُلحقهم باسمه ، لما فى
ذلك من الخطورة والتحریم ، لما يترتب على ذلك
من مواريث ومحرمة وغير ذلك .
والله تعالى أعلى وأعلم .
والله يحفظك

== == == == == == == == == == == == == == == ==

490/ ما حكم تركيب الرموش المستعارة بالمناسبات وغير المناسبات .

هذا من الزُّور ، والله لا يُحبُّ الزُّور وهو من الوصل ، أي من وصل الشعر ، والوصل مُحَرَّم ، **فإن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة . رواه البخاري ومسلم .** بل لم يُرَخَّص النبي صلى الله عليه وسلم للمرأة التي أصابها المرض أن تصل شعرها .
ففي الصحيحين من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إن لي ابنة عريسا أصابتها حصبة فتمرق شعرها ، أفاصله ؟ فقال : لعن الله الواصلة والمستوصلة .

هذا مع الحاجة فكيف به لغير حاجة ؟!
فلا يجوز تركيب الرموش الصناعية .
والله تعالى أعلى وأعلم

== == == == == == == == == == == == == == == ==

491/ انتشر في وقتنا الحالي بعض النساء تقدم تذكارات أو هديه يكون عليها اسم المولود وعبارة تخص المناسبة ..

هل هذا الأمر جائز
لا أرى به بأساً ما لم يكن تقليداً غريباً كإهداء الزهور للمرضى فإنه في الأصل تقليد غربي .
أما زيارة النساء للمرأة إذا ولدت والتبريك عليها وإهدائها هدية بهذه المناسبة أو هدية للمولود ويكتب عليها عبارة مناسبة فلا أرى بذلك بأساً .
والله تعالى أعلى وأعلم .

== == == == == == == == == == == == == == == ==

492/ فتاة تعرف شخص على الانترنت ..وتثق فيه لدرجة لا توصف ..حتى أنها تأمنه على أسرار لا

يعلم عنها الأقربون .. هل يجوز أن تصل العلاقة
إلى أن يعلم هاتفها ؟
لا تُعطيه رقم هاتفها طالما أنها تعرفت عليه عن
طريق الشبكة ، ولا تُشي له بأسرارها .
=====

493/كثيرة هي الأشرطة والدروس التي نقرأها
..والتي تبشر المرأة المسلمة بالنعيم في الجنة ..
هل هذا للمرأة التي لا تخطئ .. أم إذا تابت تنال
الأجر الموعود .. بغض النظر عن الذنب السابق ؟
نعيم الجنة وعد الله به المؤمنين والمؤمنات ،
وليس من شرط نيل النعيم عدم الخطأ ، ولكن
في بعضه شرط أن لا يموت على المعصية ،
كشرب الخمر ، لقوله عليه الصلاة والسلام : من
شرب الخمر في الدنيا ولم يتب منها حرمها في
الآخرة ، لم يسقها . رواه الإمام أحمد .
وإذا كان الله عز وجل خاطب من زعموا له صاحبة
وولدا بقوله : (أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ
وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) ؟
وهم مع أنهم قالوا قولاً (تَكَادُ السَّمَاوَاتُ
بِتَقَطُّرٍ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا) إلا
أنهم لو تابوا تاب الله عليهم ، وأدخلهم جنات
تجري من تحتها الأنهار
وقال الله عز وجل عن القساوسة والرهبان الذين
أمنوا : (فَأَتَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ
تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ)
=====

494/ كتابة خواطر أو مواضيع عاطفية غير
مبتذلة .. هل فيها شيء غير جائز شرعا .. لأننا كثيرا

ما كنا نكتب مواضيع يعترض عليها الأعضاء مع أنها
لم تكن تحوي إي كلام فاحش
ربما يحق لهم الاعتراض على بعضها ولو لم يكن
كلاماً فاحشاً إذا كان كلاماً مُبتدلاً .
أو كان فيه ما يُشعر بالرغبة العارمة الجامحة
في الطرف الآخر ، وليس كل ما يُعلم يُقال
ويُنشر على الملأ .

=====

495/ فضيلة الشيخ عبد الرحمن بارك الله فيك

وفي علمك

ما هي أحكام المرأة المتوفى عنها زوجها ؟
 وهل لها أن تخرج من البيت للضرورة . كزيارة
والدتها المريضة .

وما هي ضوابط الخروج أن جاز لها الخروج .

وجزاكم الله عناً خير الجزاء .

المرأة التي توفي عنها زوجها أن تعتدّ على زوجها
أربعة أشهر وعشرة أيام

**لقوله تبارك وتعالى : (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ
وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ
وَعَشْرًا)**

فلا تخرج من المنزل الذي مات وهي تسكنه ، ولا
تنتقل منه إلا لضرورة .

والمحدّة يحرم عليها الطيب والزينة

وتجتنب الحناء والخضاب والكحل والحليّ

ولا تخرج بالنهار إلا لحاجة ولا بالليل إلا لضرورة .

وإذا خرجت فلا تتزيّن ولا تتطيّب

ولها أن تخرج لزيارة والدتها المريضة نهاراً .

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

=

496/ سؤال نسائي طريف !

تقول السائلة :

نحن النساء لا نستطيع ترك " الحشّ "

فهل يكفي التخفيف منه؟! !!

وتقصد بالحشّ الغيبة والوقوع في أعراض عباد الله .

الغيبة غيبة ، وهي ذكرك أخاك بما يكره
**ولا يُعذر الشخص أن يقول : أنا مستعد أن أقول
هذا الكلام أمامه !**

فإنه إذا كان يكره أن يُذكر عنه هذا فهو غيبة سواء
قيل أمامه أو في حال غيبته

**فإن النبي صلى الله عليه وسلم عرّف الغيبة
بقوله : ذكرك أخاك بما يكره . قيل : أفرأيت إن
كان في أخي ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما
تقول فقد اغتبتّه ، وإن لم يكن فيه فقد بهتّه .
رواه مسلم .**

واستثنى العلماء من الغيبة ستة مواضع
مجموعة في قول الشاعر :

القدح ليس بغيبة في ستة *** متظلم ومعرف
ومحذر

ولمظهر فسقاً ومستفت *** ومن طلب الإعانة
في إزالة منكر

وما عدا ذلك فمرتع وخيم ، ووبال في الدنيا
والآخرة .

وإن أخرجها بعض الناس بقالب النصيحة
وإن أخرجها آخرون بقالب النصح للأمة
أو بقالب علم الجرح والتجريح !

ونسأل الله السلامة والعافية .

=====

497/ فضيلة الشيخ ما الحكم في رجل يأمر

**زوجته بأن تظلم ابنه من الرضاع الطبيعي
وتعويضه بالحليب الصناعي . بحجة ان الولد قد
بلغ من العمر سنة ونصف تقريباً .**

**وهي لا تريد ذلك وهو يقول الولد اصبح كبيراً
ويأكل من طعامنا فلا داعي للرضاعة الطبيعية .**

**وهل على الزوجة لو أرضعته من صدرها بالخفاء
شيء .**

إذا كان الرضاع يُفوّت بعض حق الزوج فله المنع
ولكن إذا منع الرجل زوجته ثم أرضعت وليدها
خفية دون تفويت حق الزوج فأرجو أنه لا بأس به
خاصة مع ضعف الطفل وحاجته للرضاعة ، فإن
بعض الأطفال لا يستغني عنها في السنتين وإن
أكل الطعام .

ونص العلماء على أنه لا يجوز للزوجة أن تُرضع
غير ولدها إلا بإذن زوجها .

والله تعالى أعلى وأعلم

=====
=====

**498/ قد يفتن أحدنا بامرأة لا تحل له فتجده
يتخيل إنه يجامعها ؟ فما حكم ذلك .
خصوصاً أن الشيطان يزين له ذلك ..
فهل هذا حرام ؟**

المؤاخذة إنما تكون على القول أو الفعل أو
الهمّ والعزم على الفعل
أما حديث النفس فمعفوٌّ عنه لقوله عليه الصلاة
والسلام : إن الله تجاوز لي عن أمّتي ما
وسوست به صدورها **ما لم تعمل** أو تكلم . رواه
البخاري ومسلم .

ولكن ليس معنى هذا أن يُطلق الشخص العنان
لنفسه بالفكر والخطرات ، فإنها تزداد حتى
تصبح همّاً أو عزماً .

ولذا قال عليه الصلاة والسلام :

كُتِبَ عَلَى بَنِ آدَمَ نَصِيْبُهُ **مِنَ الزَّانِ** مَدْرِكُ ذَلِكَ لَا
مَحَالَةَ ؛ فَالْعَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظَرُ ، وَالْأَذْنَانِ زَنَاهُمَا
الاسْتِمَاعُ ، وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامُ ، وَالْيَدُ زَنَاهَا
الْبَطْشُ ، وَالرِّجْلُ زَنَاهَا الْخَطَا ، وَالْقَلْبُ يَهْوَى

ويتمنى ، ويصدق ذلك الفرج ويكذبه . رواه
البخاري ومسلم

فلا يتمادى في ذلك .

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

499/ ما الحكمة من أن عدة المتوفى عنها
زوجها 4 أشهر وعشر أيام؟؟ والذي سمعته ان
هذه الفترة لبراءة الرحم من الحمل ، ولكن
أليس حدوث الدورة الشهرية للمرأة دليل على
عدم حملها؟؟

سواء عُلمت الحكمة أم لم تُعلم فالواجب
التسليم

ولا مانع من التماس الحكمة فإن تبينت وإلا
قلنا : أمنا بالله وبما جاء عن الله على مراد
الله ، كما قال الإمام الشافعي رحمه الله .

وقد ذكر العلماء الحكمة من ذلك - من عدة
المتوفى عنها زوجها - أن ذلك صيانة ورعاية
لحرمة الزوج ، ولذلك لا يجوز للمرأة أن تحدّ على
ميت فوق ثلاث إلا على الزوج لعظم حقه عليها
لقوله عليه الصلاة والسلام : لا يحل لامرأة تؤمن
بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث
إلا على زوج ، فإنها تحد عليه أربعة أشهر
وعشرا . رواه البخاري ومسلم

زيادة على استبراء الرّحم .

وليس استبراء الرّحم هو المقصود وحده ، إذ
استبراء الرّحم يكفي فيه حيضة واحدة

ولكن هناك مقصد أعلى في الطلاق الرجعي ،
وهو طول المدة رجاء حصول الوئام والرجعة
بين الزوجين .

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

**500/ قرأت أن الرسول صلى الله عليه وسلم
كان يباشر زوجته عائشة رضي الله عنها من
وراء إزار وهي حائض .**

فكيف ذلك وما المقصود بالإزار .

**قالت عائشة رضي الله عنها : كنت أغتسل أنا
والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد كلانا
جنب ، وكان يأمرني فأنزر **فيباشرنى** وأنا
حائض . رواه البخاري ومسلم
وبوّب عليه الإمام البخاري : بابُ مُبَاشَرَةِ الحَايِضِ
قال العيني في عمدة القاري : اعلم أن مباشرة
الحائض على أقسام :**

**أحدها : حرام بالإجماع ، ولو اعتقد حله يكفر ،
وهو أن يباشرها في الفرج عامداً ، فإن فعله
غير مستحل يستغفر الله تعالى ولا يعود إليه ...
وإن كان عالماً بالحيض وبالتحريم مختاراً عامداً
فقد ارتكب معصية نص الشافعي على أنها كبيرة
، ويجب عليه التوبة .**

**النوع الثاني من المباشرة : فيما فوق السرة
وتحت الركبة بالقبلة أو المعانقة أو اللمس أو
غيره ذلك فهذا حلال بالإجماع .**

**النوع الثالث : المباشرة فيما بين السرة والركبة
في غير القبل والدبر ، فعند أبي حنيفة حرام
وهو رواية عن أبي يوسف ، وهو الوجه الصحيح
للشافعية ، وهو قول مالك وقول أكثر العلماء
منهم سعيد بن المسيب وشريح وطاوس وعطاء
وسليمان بن يسار وقتادة ، وعند محمد بن
الحسن وأبي يوسف في رواية : يتجنب شعار
الدم فقط .**

**وممن ذهب إليه عكرمة ومجاهد والشعبي
والنخعي والحكم والثوري والأوزاعي وأحمد
وأصبع وإسحاق بن راهويه وأبو ثورة وابن
المنذر وداود ، وهذا أقوى دليلاً لحديث أنس**

**رضي الله تعالى عنه : اصنعوا كل شيء إلا
النكاح ، واقتصار النبي صلى الله عليه وسلم في
مباشرته على ما فوق الإزار محمول على
الاستحباب . انتهى كلامه رحمه الله
والمقصود بالإزار ما يُلبس على أسفل الجسم ،
كأنها كانت تلبس ما يُشبه الإزار فُبَاشَرها النبي
صلى الله عليه وسلم ويستمتع بها على تلك
الحال ، مع أنه عليه الصلاة والسلام كان يطوف
على نسائه في الليلة الواحدة ولكن هذا من كريم
خلقه عليه الصلاة والسلام وطيب معشره .
والله تعالى أعلى وأعلم .**

=====

**501/ ما هي الزينة المباحة للنساء
أما بعد ...**

**لي سؤال التبس الناس في جوابه الا وهو :
في الاية الكريمة 31 من سورة النور يقول تبارك
وتعالى (ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها)
فما المقصود بالزينة وهل تشمل الاقدام ؟
وماذا عن الحناء والكحل هل تعتبر زينة مباحة ؟
جزاكم الله خيرا افيدوني**

الجواب هنا :

http://www.al7ayat.net/assuhaim/fat...20zena/14_a.htm

=====

=

**502/ هناك بعضاً من الناس لا يقلمون أظفارهم
وعندما أرى شكلها طويل وقبيح وأناصحهم
يقولون نحن نقوم بتنظيفها
يعني لا يعلق بها الوسخ .
فماذا أرد عليهم ؟
وهل فعلي بالإنكار صحيح ؟
أريدك تقول لي نصيحة أبعثها لهم .
وبارك الله فيك
سبق أن شرحت حديث الفطرة خمس**

وذكرت هذه المسألة ومعنى الفطرة

http://www.al7ayat.net/assuhaim/droos/30_a.htm

ويُنكر على من ترك أظفاره حتى تطول طولاً
فاحشاً بحيث يتركها لأكثر من أربعين يوماً .
والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

503/ أرجو ان تفتوني انا لي صديقه تسأل بان
لها اخ متزوج من انسانيه لا تنكر منكر ولعياذ بالله
وانها اذا قامت بزيارتهم ترى احيان هذه المنكرات
ولكنها لا تسكت بل تنصحهم مما جعل الخلافات
تكثر بينهم وانها اصبحت تخاف على بيتها من هذه
الخلافات وتقول هل يجوز لها ان تنقطع عن بيت
اخيها وماذا تفعل كي لا تنقطع صلة الرحم
وجزاكم الله خير

النبى صلى الله عليه وسلم علق الإنكار على
الرؤية سواء كانت الرؤية قلبية - علم بالمنكر - أو
رؤية بصرية ، فقال :
من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع
فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف
الإيمان . رواه مسلم .

فهو علق الإنكار على الرؤية لا على جهل الواقع
في المنكر .
والإنكار بالقلب أضعف درجات الإنكار
ومن أنكر بقلبه لزمه مفارقة المكان الذي فيه
المنكر

وبالنسبة لصديقتك فإن كانت ترى المنكرات ولا
تستطيع التغيير والإنكار ، وإذا انكرت وقعت بينها
وبين زوجة أخيها الخلافات ، فإنها تقتصر على
زيارة أخيها في مكان آخر ، كأن يكون هناك لقاء

أسري أو اجتماع عند شخص كبير كالوالد أو الأخ
الأكبر

وتصل الرحم بالاتصال
وعليها أن تلجأ إلى الحكمة ، فليس الإنكار هو
المقصود بقدر ما يُقصد الإصلاح وإزالة المنكر
ولتحذر من الانتصار للنفس ، بحيث تغضب

لنفسها إذا لم يُسمع كلامها

ولتناصح زوجة أخيها

ولتتوَدَّد إليها

فتُهدي لها هدية

وتتصل بها بين حين وآخر

وترسل لها مرة كتيباً

ومرة شريطاً لعل كلمة تنفع فتقع في القلب

فيُغيِّر الله من حال إلى حال

والحكمة ضالة المؤمن

فعلينا بالحكمة والرفق واللين في دعوة زوجة

أخيها

وإنها إن تكسبها فيهدئها الله خير لها من أن

تُنفرها وتدخل معها في خلافات ومشكلات ربما

تطول !

وعليها أيضاً أن تدعو لها

وأن تدعو الله أن يفتح لها قلبها

وأسأل الله أن يهديها وأن يصلح قلبها

=====

504/ ارسلت لى احدى قريباتى ملابس لأعطيها

لقريبة اخرى يتيمة منذ حوالى عشر سنوات وكنت

وقتها فى العشرين من عمري واخذت من هذه

الملابس لإستعمالى الشخصى واعطيته باقى

الملابس والان انا قد ندمت ندما شديدا على هذه

الفعله المنكرة واريد ان اكفر عن

خطئي ولكن دون ان اخبرها ذلك مباشرة لانى

اريد ان استر فعلتى هذه ولكنى اخشى لقاء

ربى فيسألنى عن هذا يوم الحساب فماذا افعل ؟
هل استطيع ان اعطيها مالا على سبيل
الهدية مثلا بقيمة هذه الملابس؟ او اشترى لها
هدية لانها ستتزوج قريبا ؟ لقد فكرت
كثيرا فى امكانية اخبارها ولكنى لن اجد فى
نفسى الشجاعة لذلك واقول ان الله ستار
فلماذا افضح نفسى بعد كل هذه السنين وانا الآن
أرعى حقوق الله وتبت والحمد لله
..جزاك الله خير

وبارك الله فيك

يجب رد المظالم والحقوق إلى أهلها لقوله عليه
الصلاة والسلام : من كانت له مظلمة لأحد من
عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا
يكون **دينار ولا درهم** ، إن كان له عمل صالح أخذ
منه بقدر مظلمته ، وإن لم تكن له حسنات أخذ
من سيئات صاحبه فحُمِل عليه . **رواه البخاري** .
هذا إذا علم بصاحب المظلمة لكن إن جهل
صاحب المظلمة أو علمه ولا يعلم بمكانه فإنه
يتصدق بقيمة المظلمة على نية صاحبه
ومثله إذا خاف المفسدة بإخباره بأنه ظلمه فإنه
يتصدق عنه بقدر قيمة المظلمة
إلا أن يقدر على ردِّ قيمة المظلمة دون أن
يُخبره بها
ثم يطلب منه أن يُحلله إن كان قد أخطأ في
حقه فيما تعاملًا فيه .
وإذا علمت باليتيمة فلتتحللي منها ؛ لأنك
بختسيها حقها ربما في وقت أحوج ما تكون إليه
؟

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

505/ أنا طالبة بالدراسات الاسلامية..

ولكن لدي مشاكل جمّة وهي كالآتي..

مسألة النسيان

وضيق الوقت وبركته
وكثرة الأعمال المنزلية
والنوم للساعات طويلة..
وأيضاً كلما حاولت حفظ القرآن الكريم أنسى ما
حفظت بسرعة
وسؤالي كيف أتغلب على هذه المشاكل وهل
الحل هو السهر وهل ثبت عن السلف
الصالح أنهم كانوا يسهرون ونحن
في زماننا هذا كيف نسهر وإلى أي ساعة
ولي مشكلة كبيرة جداً وهي الخجل الزائد فهو
يعيق مسيري نحو الدعوة الإسلامية
وهل القرآن الكريم هو العلاج لهذه المشكلة...أو
التوجه إلى أي عيادة نفسية..
أفيدونا جزاكم الله الخير
يبدو أنك تملكين الحل لمشكلاتك !
وكيف ذلك ؟
تشتكين من قلة الوقت ، وفي المقابل تشتكين
من كثرة النوم !
خُذي من ساعات النوم لعمل المنزل وللدراسة
وحفظ القرآن .

أما مسألة حفظ القرآن ، **فحاولي الآتي :**
أن لا تتجاوزي خمس آيات حتى تتعلمين ما فيها
من علم ، وعلى الأقل أن تعلمي تفسير الآيات .
أن تُكرري القدر المحفوظ ، حتى يُكرره بعض
الأعاجم لصعوبة اللغة عليهم خمسين مرة ، بعد
الحفظ ، ويكون ذلك في الصلوات ، وفي الطريق
للدراسة مثلاً ، ونحو ذلك .
تعاهد القرآن ، بحيث تتم مُراجعة ما حُفظ ، وربط
آخر السورة بأولها ، حتى تتأكدين من إتقان
الحفظ .
ويُمكنك السهر إذا كان ذلك لتعلم علم ، أو لتعليمه

فتعليم العلم منفعته مُتعدّية ، وما كانت منفعته
فهو أحب إلى الله ، وأعظم في الأجر .
ويجوز السهر في طلب العلم .
قال الإمام البخاري : باب **السمر** في العلم .
وبإمكانك أن تسهري - مثلاً - ليلة الإجازة
الأسبوعية ، ثم تنامي بعد صلاة الفجر .
بحيث تستغلين صفاء الجو .
أو تجلسي بعد الفجر ، وهذا الوقت فيه من البركة
ما لا يعلمها إلا الله .

قال عليه الصلاة والسلام : بورك لأمتي في
بكورها . **رواه الطبراني وغيره .**
وأفضل ما يكون البكور إذا كان يوم إجازة ، كأن
يكون الجلوس فجر الخميس ، فيجد المسلم
والمسلمة من الوقت الكثير .
ويقول بعض الناس : مَنْ يترك النوم ؟!
أقول : يتركه من أراد البركة .

**وأما الخجل فهو شعور طبيعي لدى الفتاة - إن
كنت كذلك -**

وأما إعاقته لك في الدعوة إلى الله ، فما مِنَّا إلا
وقد واجه منه واجه في بداية مسيرته الدعوية
وانطلاقته .

حتى كان بعض الشيوخ يُحاول أن يخطب في بيته ، فلا يستطيع ! إذا تصوّر ما أمامه من أثار أنهم رجال !!

والآن هو خطيب مُفوّه !
وأخر أراد الحديث في أحد المساجد الصغيرة النائبة ، فكان في اللاقطة الصوتية التماس كهربائي ، فلما أراد أن يُعدّلها أصيب بالتماس الكهربائي ، فقال : والسلام عليكم ! وانصرف !
وأخر يُريد الحديث فلما قام أمام الناس أخذ كأنه يُصلح اللاقطة الصوتية (الميكرفون) ثم رجع وجلس ، ولم يتكلم !
وهكذا هي البدايات غالباً ما تكون صعبة وطريفة !
فتحتاجين في التغلب عليها كثرة المراس ،
والتعوّد على ذلك .

وإذا أردت البدء ، فعليك بالتجمعات الصغيرة ، أو القرى البعيدة النائبة التي لا تحتاج إلى كلام مَرْتب مُصَفّف !
وإنما يقول المتحدث ما يقوله ، ولا يُعاب عليه .
وعليك بالدعاء والتضرّع إلى الله أن يشرح صدرك ، وأن يُيسّر أمرك .

**والله أسأل لي ولك التوفيق والهداية .
وإليك هذا القسم :**

<http://www.almeshkat.net/vb/forumdisplay.php?s=&forumid=22>

ولأن يهدي الله بك واحداً أو واحدة خير لك من حُمُر النّعم .

والله يحفظك .

=====

506 / انا فتاة عمري 21 سنة. دائما احاول ان
اقترب من الله بالأعمال والأقوال، ولكني
اشعر بأني اذا اقتربت منه يوما ، ابتعد عنه ايام..
احب الله واحب رسوله..
الحمد لله ملتزمة بالصلاة والحجاب وبر الوالدين

وأشياء كثيرة أخرى، ولكنني أشعر
بأنني مقصرة في حق الله
ماذا تنصحتني كفتاة تحب ان يكون همها الاول
والاخير هو قربها من الله ، وانا
دائما ادعي "يا مصرف القلوب، ثبت قلبي على
دينك"، اتمنى ان تكون سبب هدايتي لله

وبارك الله فيك أختي الكريمة
هكذا هي النفوس ، وهكذا هو القلوب .
وهكذا النفس تُقيل وتُدبر ، ولذا قال عمر رضي
الله عنه : إن لهذه القلوب إقبالا وإدبارا ، فإذا
أقبلت فخذوها بالنوافل ، وإن أدبرت فالزموها
الفرائض .

وقبله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لكل
عمل شجرة ، ولكل شجرة فترة ، فإن كان صاحبها
ساد أو قارب فارجوه ، وإن أشير إليه بالأصابع فلا
تعدوه .

والشجرة : هو القوة والنشاط .
وهذا الأمر كان يقع في الصدر الأول ، ويَجِدُه
الصحابه رضي الله عنهم في أنفسهم
فقد لَقِيَ أبو بكر رضي الله عنه حنظلة الأسيدي
فقال له : كيف أنت يا حنظلة ؟ قال : قلت :
نافق حنظلة . قال : سبحان الله ! ما تقول ؟ قال
قلت : نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
يذكرنا بالنار والجنة حتى كأننا رأى عين ، فإذا
خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
عافسنا الأزواج والأولاد والصبيات فنسينا كثيرا .
قال أبو بكر : فوالله إنا لنلقى مثل هذا . قال
حنظلة : فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت : نافق
حنظلة يا رسول الله ! فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : وما ذاك ؟ قال حنظلة قلت : يا
رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى

كأننا رأى عين ، فإذا خرجنا من عندك عافسنا
الأزواج والأولاد والضيقات . نسينا كثيرا . فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي نفسي
بيده إن لو تدومون على ما تكونون عندي ، وفي
الذكر ، لصافحتكم الملائكة على فرشكم ، وفي
طرقكم ، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة . ثلاث
مرات . **رواه مسلم .**

وفي رواية له : فقال : يا حنظلة ساعة وساعة ،
ولو كانت تكون قلوبكم كما تكون عند الذكر ،
لصافحتكم الملائكة حتى تسلم عليكم في الطرق

وشعورك - أخيه - بالتقصير شعور جميل ، وهو
بداية رحلة التصحيح .

فمن أحس بالتقصير قاده ذلك إلى الندم ، ثم
حملة ذلك على العمل ، بل على إحسان العمل
وإتقانه .

ونصيحتي لنفسي ولأختي تقوى الله ، فإن من
اتقاه حماه ووقاه

ومن اتقى الله علمه الله عز وجل . **قال عز وجل :**
(وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمَكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)
وعليك بإخلاص العمل لله عز وجل ، فلإخلاص أثر
عجيب في النجاح .

والحرص على سنة النبي صلى الله عليه وسلم ،
واقْتفاء أثره وأثر أمهات المؤمنين .

واحذري من البدع والمحدثات

واحذري من العُجب ، فهو يقود إلى الهلاك .

وأعني بذلك أن تُعجبي بنفسك أو بعملك .

والله أسأل لي ولك التوفيق والهداية .

إليك هذا القسم :

<http://www.almeshkat.net/vb/forumdisplay.php?s=&forumid=22>

إليك هذه المادة :

<http://www.al7ayat.net/assuhaim/aduio/khamss.htm>

والله يحفظك .

أخوك

=====

507/ ما هو الرأي السديد فى زواج الاقارب؟ فأنا
أمامى بنتان للزواج احدهما قريبتى والاخرى لا
تقرب لى والبنتان يتساوا فى الأخلاق فهل
لقريبتى الاولويه؟

يرى بعض العلماء أن الزواج من الأقارب سبب
لبعض الأمراض .

ولكن قال ابن حزم رحمه الله : وإنما تخيرنا **نكاح
الأقارب ؛ لأنه فعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم ، لم ينكح بناته إلا من بني هاشم وبني
عبد شمس .**

أي لم يتخير القول بهذا القول .
وزواج الأقارب يُخشى فيه من تقطُّع الأواصر
فيما لو وقع الطلاق .

والذي يظهر أن الزواج من الأبعد أسلم .
ولكن إذا كانت هذه رغبة الوالدة أو الوالد ،
وتساوت عندك العروض من حيث الأخلاق والدين
، فقدّم رضا والدَيْك إن كانوا أحياء .
والله يحفظك ويرعاك .

أخوك .

=====

=

508/ طبيبة متخصصة في أمراض النساء ، تأتيها
مريضات عاهرات أحياناً للعلاج على يديها ، فهل
يجوز لها أن تعالجهن أم يجب عليها الامتناع ؟
كما أنهن يأتين لها لتضع لهن حلقاً في سرتهن ،
وهي تعلم أنهن عاهرات ، فهل يجوز لها أن تضعه
لهن ؟

إذا كان العلاج ليس له علاقة بعهرهن جاز لها
مُعالجتهن ، إلا أن تمتنع من باب السياسة

الشرعية ، **كما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم
من الصلاة على صاحب الدين وعلى قاتل نفسه .**

أما إذا كانت طبيبة نساء وأردن منها أن تعمل لهن ما تتم الاستعانة به على البغاء فلا يجوز لقوله تعالى : (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)

وأما ما يوضع في السرّة من حلقة ونحوها ، فإن كانت علامة على البغاء ، أو كان من باب التجمّل ، فلا يجوز لها تجميلهن للبغاء .

=====

509/ هناك شابة تعيش في بلد اسلامي لا يطبق الشريعة الاسلامية كانت تدرس في الجامعة بحجابها وتخرجت وعند طلبها الوثيقة طلب منها احضار صورة بدون حجاب فرفضت استلامها وهي الان تريد تكملة دراستها العليا في تخصص الفقه فطلب منها تقديم صور للتسجيل بدون حجاب كما طلب منها احضار وثيقة التخرج . قيل لها أنه يمكنها اعطاء صورتها المحجبة الى المصور وهو يقوم بتغيير الحجاب ووضع شعر بدلا منه فتظهر بدون حجاب علما بأنه ليس لديها القدرة للسفر لبلد آخر للعلم . فهل يجوز لها فعل ذلك ؟ وجزيتم خيرا .

لا يُنال رضا الله بسخطه .

قال الله عز وجل : (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ)

كما أنه إذا كان التعليم مُختلطا فإنه لا يجوز التعلم في مثل هذا الوضع المُختلط .

أما إذا لم تكن الدراسة مختلطة وتُريد الأخت مواصلة دراستها ، فلها أن تحتال على هذا النظام الجائر وتُعطي صورتها للمصور كما ذكرت .

والله تعالى أعلى وأعلم

=====

510/ لدينا في مصر بعض النساء يرتدين ما يسمى بالإشارب وهو عبارة عن غطاء للرأس

- بدون الوجه- إلى أوائل الصدر وبعضهم تطيله
إلى أن يغطي الصدر كله
فهل هذا يسمى حجاب لامرأة مسلمة ؟ وما رأي
فضيلتكم في من تقول على الخمار أنه لم
يكن موجود بهذه الصورة في عهد النبي صلى
الله عليه وسلم ؟

الحجاب كان معروفاً في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم .

وكنت كتبت موضوعاً عن الحجاب ، تجده هنا :

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/4.htm>

مع أن الإجماع قائم على أنه في زمن الفتن يجب
أن تُغطي المرأة وجهها ، وأن تستتر أكثر .
وأي زمان فتن أشد مما نحن فيه ، في زمن
كثُر فيه الاغتصاب ، وفشا فيه الزنا - **حمانا**
الله وإياكم - ؟

=====

511/ أخى رجل متزوج ويعيش بدولة أوروبية
ومتزوج من مسلمة مولودة بذات الدولة، وهى
تصلى و تصوم و تحاول الإستزادة من العلم فى
دينها، ولكنها ما زالت ترى أن الحجاب لم يأت به
أمر مباشر بكتاب الله وأن "خمرهن" يمكن أن
تشمل أي غطاء لتغطية منطقة الصدر، وأن حديث
الرسول لأسماء بنت أبى بكر هو حديث مرسل،
هذا وقد قالت له أن أمور دينها أمر بينها وبين
ربها وأنها قد تغير رأيها إذا أراد الله لها ذلك،
ولكن القرار قرارها ولا يجب أن يفرضه أحد
عليها.

ما هى حدود مسئولية الزوج فى القول "
كلكم راع وكل مسئول عن رعيته"؟ هل يدخل
أخى النار بسبب عدم تغطية زوجته لشعرها
لإعتبارها له أنه من الأمور التى سكت عنها
الله رحمةً بنا ولم يأت فيها أمر مباشر؟ هل
يجب عليه تطليقها حتى لا يحمل مسئوليتها

**يوم السؤال؟ وما مدى علاقة ذلك بقوله
تعالى " عليكم بأنفسكم.. " و " ولا تزر وازرةً
وزراً أخرى.. "؟**

**بارك الله فيك ووفقك لكل خير
وشكر الله لك حرصك على أخيك
بالنسبة للحجاب فقد كنت كتبت موضوعاً عن
الحجاب ، تحده هنا :**

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/4.htm>

**والحجاب ليس مما سكت الله عنه
بل هو واجب في زمن إلفتن بإجماع علماء الأمة .
وإنما اختلفوا فيما إذا أمّنت الفتنة .
وأيّن أمن الفتنة في مثل هذا الزمان الذي انتشر
فيه الاغتصاب ، وفشا فيه الزنا ، وعمّت فيه
الفواحش؟؟؟**

**ويجب على أخيك أن يأمر زوجته ، وأن يطرها
على الحق ، ويقسرها على قبوله .**

لأنه راع ومسؤول عن رعيته .

**وأما قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيكُمْ
أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن صَلَّى إِذَا اهْتَدَيْتُمْ)**

**فقد قام أبو بكر رضي الله عنه خطيباً فحمد الله
وأثنى عليه ثم قال : يا أيها الناس إنكم تقرؤون
هذه الآية (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا
يَضُرُّكُمْ مَن صَلَّى إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول : إن الناس إذا رأوا المنكر
فلم يُغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه . رواه
الإمام أحمد وأهل السنن .**

وأما قوله تعالى : (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)

**فهذا قال فيه ابن كثير رحمه الله : إخبار عن
الواقع يوم القيامة في جزاء الله تعالى وحكمه
وعدله أن النفوس إنما تجازى بأعمالها ؛ إن خيراً
فخير ، وإن شراً فشر ، وأنه لا يحمل من خطيئة
أحد على أحد وهذا من عدله تعالى . انتهى .**

والصحيح أنه لا يجب على أخيك أن يُطلق زوجته ، إلا أن تترك الصلاة ، أو تكون فاجرة تُعرف بالفجور .

=====

512/ .اناكنت سعيدة في بداية حياتي الزوجيه وزوجي انسان ملتزم وفجاه انقلب حاله الى معاصي وذنوب لانهاية لهاوذلك كان مع قدوم اول مولود وكنت في البدايه كاتممه وصابره وبعد ذلك لم استطيع واخرجت كل اللي مكتوم ولم يصدقني احدحتى اهلي لانهم ماخذين عنه فكره غير .حتى الصلاه لا يصلي الا احيانا.والمعاصي تزداد وخصوصا المعاكسات في التلفونات وانا لا استطيع الصبر اكثر ولا استطيع التخلي عنه واذا تكلمت يقول ابغى اخرج بيتي وكلامي له قد تسبب مرة في طلاقى . واريد منك فضيلة الشيخ حلا او نصيحة. وجزاك الله خيرا. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أختي الكريمة

سُنة الله عز وجل في خلقه أنه لا يُغيّر ما بقوم حتى يُغيّروا ما بأنفسهم

فتأملي في حياتك وحياة زوجك ، ما الذي تغيّر فعُيِّرت السعادة ؟

ولتعلمي أن للمعصية شؤماً قد يقضي على السعادة .

وتأملي هذا الموضوع :

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/76.htm>

وأوصيك بتقوى الله والدعاء والتضرّع إليه في سجودك ، في دعواتك ، في جوف الليل ، فكم أصلح الله بالدعاء من فساد قلوب ، وكم هدى الله به من ضال ، وكم ... ، وكم .. ثم إن كان الزوج لا يُصلي أو يترك الصلاة بعض الأوقات فلا يجوز لك البقاء معه .

**وإليك هذا الكتاب لشيخنا العلامة محمد بن عثيمين
رحمه الله .**

<http://www.binothameen.com/ebook-32.shtml>

والله تعالى أعلى وأعلم

=====

513 / بسم الله الرحمن الرحيم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على
الرسول المصطفى وعلى آله وصحبه
أجمعين
أكتب إليك وكلي خوف من الله وخجل من
رسوله ومن الإسلام والمسلمين وهم يكدر
عيشي
يا شيخي أنا فتاة أبلغ من العمر عشرين سنة
نشأت في أسرة محافظة والحمد لله أدرس
في الجامعة (سنة ثالثة)
رزقني الله قسطا من الجمال والحمد لله لم
أكن ملتزمة تمام الالتزام وبعد أن عرفت ما
معنى كوني شابة مسلمة عرفت أن راحتي
في بيتي والابتعاد عن الاختلاط مع الشباب
وإنني بجمالي فعلا أفتن الشباب المسلمين
لكن يا شيخ أنا ألبس اللباس الملتزم ولكن
أرغب الآن بإتمام حجابي وتغطية وجهي لكن
أهلي يرفضونه تماما و مستحيل النقاش فيه
ولا يسمحون لي بترك الجامعة أبدا لاسيما
بعد أن وصلت للسنة الثالثة ولم يبق لي إن
شاء الله سوى سنتين لأتخرج فماذا أفعل؟ أنا
حاليا أحاول التغيب عن حضور المحاضرات
لكن هذا يسبب لي مشكلة مع جلسات العملي
إذ أن غياب ثلاث جلسات أعطى علامة الصفرة

سؤال آخر ماذا أفعل مع شباب مسلمين
يلاحقونني بنظراتهم حتى أثناء المحاضرات

وهذا والله قد سبب لي آهات وآلام الله أعلم
بها فكم بكيت الليالي وكم قصرت في
دراستي منذ أن دخلت الجامعة - إذ أنني كنت
أدرس في مدارس للبنات فقط - أبكي لأنني
أشعر بالذنب وأنني أرتكب معصية بنظرهم
إلي وإن لم أفسح المجال لهم للتكلم معي .
أفدني أفادك الله وجزاك الله كل خير
أختكم في الله مسلمة
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
هنا - حفظك الله - ما يتعلق بالحجاب - باختصار

:-

<http://www.saaid.net/Doat/assuhaim/4.htm>

وهو فرض وليس فضل
**قال عليه الصلاة والسلام : لا طاعة في
المعصية ، إنما الطاعة في المعروف . رواه
البخاري ومسلم .**
وهنا تفصيل حول لباس المرأة أمام محارمها
وأمام النساء

<http://www.saaid.net/Doat/assuhaim/85.htm>

وأما الدراسة المختلطة فلا تجوز ، ولا يُنال رضا
الله بسخطه ، ولا يُنال العلم بمعصية الله .
وهنا - حفظك الله - تجدين فتاوى حول الدراسة
المختلطة

http://www.binbaz.org.sa/last_resault.asp?hID=1222

وهذا تتمته

<http://www.binbaz.org.sa/Display.asp?f=bz00630.htm>

وهنا حكم الاختلاط بين الجنسين :

http://www.binbaz.org.sa/last_resault.asp?hID=1427

وتذكري أخيراً :
أن من ترك شيئاً لله عوّضه الله خيراً منه .

وقد ذكر الدكتور تقي الدين الهلالي أن فتيات
مغربيات تركن الدراسة المختلطة ، تركنها لله
فيسر الله لهن الدراسة في بعض الجامعات
السعودية .

وليس من سبيل للحفاظ على جمالك وشعورك
أيضا إلا بالحجاب والابتعاد عن مواطن الاختلاط
والله أسأل أن يزيدك إيمانا يهون معه ترك
الجامعة وأن يُعَوِّضَكَ خيراً مما تتركين .
وأن يحفظ عليك دينك وجمالك .
والله يحفظك ويرعاك .
أخوك .

=====

514/ ما حكم دخول الفتيات الى
الشاتنق(الشاتات الكتابيه)لقضى
وقتها..والدرشه مع الشباب بسواليف عاديه
او الهواش؟؟ مع التوضيح وجزاك الله خيراً
قد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الشيطان
يجري من ابن آدم مجرى الدم ، كما في الصحيحين

ونهى ربنا سبحانه وتعالى عن اتباع خطوات
الشيطان ، فالشيطان لا يُزَيِّنُ القبيح مباشرة ، بل
يبدأ رحلة الخطيئة بخطوة واحدة .
وكم سمعنا عمن وقعت في الخطيئة لأنها وضعت
أول قدم في برامج المحادثات (الماسنجر
والشات)
وأرى أن إغلاق مثل هذا الباب هو الأولى .
وهنا قصة حقيقية عن الشات

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/152.htm>

لو كان هناك مراسلة عن طريق الرسائل الخاصة
أو البريد لكان أولى إذ يفى ذلك بالمطلوب دون
دخول الشيطان بين المُتحدِثين .
ويُمكن أن تدعو المرأة امرأة مثلها دون الحاجة
إلى الوقوع في المحذور .

والله أعلم .

=====

515/ السلام عليكم ورحمة الله و بركاته
فضيلة الشيخ بارك الله فيكم،
أنا فتاة في 19 من العمر، و لدي أخت و أخ أصغر
مني (15 و 13)، نعيش في بلاد الغرب و الله
المستعان. أهلي مسلمين بالاسم فقط و الله
المستعان. هداني الله إلى الإسلام و اتباع
تعاليمه منذ 3 سنوات و لله الحمد والمنة. لبست
الحجاب و امتنعت عن أكل اللحوم و الأطعمة التي
ليست مختومة "حلال" و هكذا. في بداية
المشوار كنت وحدي و قد تعرضت لأذى من قبل
عائلي. ثم تقبلوا الحجاب و ما إلى ذلك، لكنهم
لم يتقبلوا أنني لم أعد أكل مما يأكلون. أختي
الآن تريد لبس الحجاب...أمي لا تمنع لكنها تخاف
على أختي لأن الحرب قد بدأت و لا تريد أن
يضايقها أحد. أبي غضب غضباً شديداً و قال بأنني
أنا التي أفسدت أختي و أنها الآن لن تأكل مما
يأكلون و هذا يجرح شعورهم لأنهم مسلمون
أيضاً...

بعضهم يقول لي بأنه لا حرج أن أكل من أكلهم
لأن طعام أهل الكتاب حل لنا و أنه بما أن بعض
الشيوخ أحلها فلا يجوز أن أغضب والدي...لكن
البعض الآخر يقول هذه اللحوم ليست حلال لأنها
لم تذبح بطريقة شرعية و قد تصعق و ما إلى
ذلك. لا أعرف ماذا أفعل. أهلي يقولون أنني
أفسد العائلة و أحاول التفريق بين أفرادها...هل
أكل معهم؟ أم ماذا؟ و هل على أختي لبس
الحجاب حتى لو منعها أهلي؟ لا أعرف ماذا
أفعل...فأنا لا أريد أن تتعرض أختي للأذى و أن
تتفرق عائلي...لا أريد أن انفرهم عن
الدين...أريدهم أن يتقربوا إلى الله و أن يحبوا ما

أفعل لا أن يذموه. إذا لبست أختي الحجاب... قد
يجبروني أنا على خلعه؟!!!
ماذا أفعل؟؟؟
أنصحوني بآرك الله فيكم.
و السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
هنا - حفظك الله - ما يتعلق بالحجاب - باختصار

:-

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/4.htm>

وهو فرض وليس فضل

قال عليه الصلاة والسلام : لا طاعة في
المعصية ، إنما الطاعة في المعروف . رواه
البخاري ومسلم .

فإذا أمر الوالد أو الوالدة أو الحاكم بمعصية الله
فلا طاعة له ، مع عِظْمِ حق هؤلاء .
وإنما الذي يُطاع في كل ما يأمر فهو رسول الله
صلى الله عليه وسلم .

وقد قال الله عز وجل : (وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَنْ فِي
الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ)

وأنت - وفقك الله - اخترت الطريق الصحيح ،
فامضي على بركة الله ، وسدد الله خطاك ، وثبت
حجتك .

وقد نص العلماء على أن الأم إذا منعت ابنتها من
حضور الجمعة أو الجماعة فإنه لا طاعة لها
ومثله لو خاف الأهل على أولادهم من الذهاب إلى
الحج فإنه لا طاعة لهم .

واعلمي أنك مؤيدة ومنصورة لأنك على الحق .
والكثرة تغلب الشجاعة ، فإذا تحجبت أختك
فاحرصي على الارتباط بالمسجد والتواصل مع
أخواتك المصليات ؛ لأن هذا سوف يُساعدكن في
التغلب على المشكلات ، وإذا كثر حضورهن
وترددن للبيت فربما يكون لهذا تأثير على بقية
العائلة ، فيُصبح هذا المشهد أمراً مألوفاً .

وكما يُقال : خير وسيلة للدفاع الهجوم !
فاحرصي على دعوتهم جميعاً وعلى التأثير على
الوالد ، والطلب من أهل الخير والصلاح والعلم
زيارته والتردد عليه .
فإنك بهذا تكسبينه إلى صفك ، وإذا فعلت ذلك
قطعت شوطاً كبيراً في إصلاح العائلة بأسرها .
وبالنسبة لما يتعلق بذبائح أهل الكتاب فقد فصلت
القول فيها هنا

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/f2.htm>

وهذا التفصيل ناتج عن رؤية من داخل بعض الدول
الأوربية .

وإن تيسر لك طبع هذه الفتوى ، وتوزيعها عليهم ،
فهو أحسن .

وإياك وترك ما أمرك الله به وما أمرك به رسوله
صلى الله عليه وسلم

فطاعة الله ورسوله مُقدّمة على كل طاعة .

والله يحفظك ويُسدّدك

== == == == == == == == == == == == == == == ==

516/ تقول السائله 0

عند المعاشرة الزوجه 000 مع زوجى 0000 فاننى
أفكر واتذكر بشخص آخر 0000 أعرفه 000 فقط
طراً على بالى

فهل اعتبرانى (زانيه) لأننى مشغوووووله فى

شخص آخر 00 وزوجى معى 000

افيدونا بارك الله فيك 000

بورك فيك

ورحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن

يتفقهن في الدين

هذا من وساوس الشيطان وخطراته

والإثم مُتعلق بالقول أو الفعل

لقوله عليه الصلاة والسلام : إن الله تجاوز

عن أمّتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو

تتكلم . رواه البخاري ومسلم .

ولكن هذا لا يكون إلا في حالة عدم اقتناع طرف بالطرف الآخر ، فيتخيل ذلك . وهذا ربما يكون ناتجا عن تقصير من أحد الطرفين .

=====

517/ ما حكم من يتعمد تخيل نفسه يجامع امرأة لا تحل له ؟ أرجو بيان الدليل الشرعي .
هذا من وساوس الشيطان وخطراته والإثم مُتعلق بالقول أو الفعل **لقوله عليه الصلاة والسلام : إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم . رواه البخاري ومسلم .**
ولكن هذا لا يكون إلا في حالة عدم اقتناع طرف بالطرف الآخر ، فيتخيل ذلك . وهذا ربما يكون ناتجا عن تقصير من أحد الطرفين .

=====

518/ ما حكم الشات بدون صوت ؟

**الشات فحّ اللئام !
واليك هذه المأساة نتيجة الشات**

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/152.htm>

والله يحفظك .

=====

519/ ابدأ رسالتي بهمّ وعناء فانا اريد شخص يفهمني ولم اجد الشخص الذي يساعدي فانا فتاه عمري 17 سنه احببت شاب من عمري ولكن!!
اخونه مع غيره من الشباب لا ادري ماذا افعل اريد التخلص منهم ولا اعلم كيف اصبحت خائفه منهم فكل شخص منهم لديه صورته لي فماذا افعل وانا على وشك خطوبه من الشخص الذي احببته ماذا

**افعل ارجوك ارجوك ساعدني اريد حل لمشكلتي
!!!!!!**

أختي :

**أنتِ مَنْ سِرتِ في طريق الزلل !
وأنتِ من وضعتِ نفسك بهذه الورطة ، وأنتِ من
يُنهي المشكلة ويجد لها الحل المناسب
عليك**

أولاً : عليك التوبة إلى الله ، فإن الله عز وجل إذا
علم صدقك في التوبة وصدق توجهك إليه أعانك
ثانياً : قطع جميع الصلّات مع جميع الأشخاص
الذين كنت تتعاملين معهم

ثالثاً : الجئي إلى الله ، وتضرّعي إليه أن يكفيك
شرّ الأشرار ، وأن يصرف عنك كيد الفجار .
وأن يختار لك الخيرة المباركة ، وسلّمي أمرك
للرحيم الرحمن .

رابعاً : إن كان لديك جوال فقومي بإيقافه
مباشرة ، وليكن من الآن .
اكسري الشريحة
اقتعي الطريق على هؤلاء .

**وبالتالي إذا لم يجدوا طريقة للاتصال بك فسوف
ينسوك .**

**وبالنسبة للصور فلا تهتمي بها ، ولو هدد أحدهم
بأنه سوف ينشرها ، فلا تكثرني بذلك .
لأن الغالب أنها مُجرّد تهديدات ، ثم على افتراض
أنها نُشرت هي مُجرّد صورة . أليس كذلك ؟
يعني صورة عادية .**

**حتى لو علم أهلك بذلك أو زوجك مستقبلاً فسوف
تجدين لك من الأعذار ما تخرجين به من هذه
المشكلة**

**إما أن تقولي حصلوا عليها من طريق صديقة
قديمة**

أو من طريق أخت أحدهم

المهم سوف تجدین لك عذراً
ولكن متى يُجدي العُذر وينفع إذا كان بعد ندم
وتوبة
وإذا كان الله في عونك
وهذا لا يتحقق إلا إذا عُدتِ إلى الله وتُبتِ إليه توبة
نصوحاً .
والله أسأل أن يحفظك ويستر عوراتك .
والله تعالى أعلى وأعلم .
=====

=====

520/ هل يجوز خروج المرأة مع السائق
وحدها او معها امرأة اخرى؟؟ ولو لضرورة؟؟
افيدونا جزاكم الله خيراً.

الجواب سبق هنا

<http://www.almeshkat.net/vb/showthread.php?>

[s=5bf4192ec94ec3b8b62351f89727e3c9&threadid=12680&highlight](http://www.almeshkat.net/vb/showthread.php?s=5bf4192ec94ec3b8b62351f89727e3c9&threadid=12680&highlight)

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

521/ فضيلة الشيخ ما حكم الشعر المتساقط
من رأس المرأة اذا راه رجلاً أعني انه قد
يتساقط عددا من شعرات راس المرأة نتيجة
لتسريحه ثم يرمى في القمامه فهل اذا راه
رجلاً يكون حكمه كحكم اذا راه وهو على
رأسها
وبالنسبة للشعر المتساقط ليس له حُرمة ، فلا
يُدفن على الصحيح ، ولا يضر أن يراه الرجال

ولكن يُخشى مع انتشار ضعف الإيمان ، ومع وجود السحرة أن يُعمل به السحر ، ربما يعمله بعض الشرار لإيقاع صاحبة الشعر في شراكتهم

=====

522/ امرأة متزوجة من رجل لم يترك كبيرة أو منكرا الا فعله والعياذ بالله وقد شاركته هي فى كل ذلك برضاها وتكرر ذلك مرات لا حصر لها من شرب للخمر واتيان فى الدبر ومشاهدة الأفلام الجنسية والتدخين والعياذ بالله ومنذ سنة اكتشفت أنه يعمل عمل قوم لوط سواء أكان فاعلا أو مفعولا به والعياذ بالله. وقد ساعدته أيضا فى اشباع شذوذه ففعلت به كما يفعل به الرجل حين يأتيه . والآن هي تريد أن تتوب توبة نصوحة وبدأت ترفض اطاعة زوجها فى المحرمات رغم استمرار إلحاحه عليها. وتساءل ماذا تفعل حتى تقبل توبتها ؟ وهل عليها اثم فى استمرارها مع هذا الزوج الفاسد ؟ ما رأى الشرع فى ذلك ؟.. أفيدونا بسرعة أفادكم الله . ونأسف لما ورد هنا من بشاعة ما ورد من كبائر ارتكبت فى حق الله . ولكم الحق فى نشر هذا السؤال واجابته . نسأل الله الهدى والتقى.... نسأل الله لهما الهداية والتوبة النصوح تصح التوبة من طرف واحد فى مثل هذا ولتحمد الله هذه المرأة أن الله عز وجل أمهلها حتى تابت . ولتحرص على التأثير على زوجها ، فلعل الله أن يجعل توبته على يديها .
وشروط التوبة النصوح :

- 1 - أن تكون خالصة لله عز وجل ، فلا يُقصد بها غير وجه الله تبارك وتعالى .
 - 2 - الإقلاع عن الذنب .
 - 3 - العزم على عدم العودة في الذنب .
 - 4 - الندم على ما فات .
 - 5 - أن تكون في زمن قبول التوبة ، فلا تُقبل التوبة إذا غرغر العبد وبلغت الروح الحلقوم ، وذلك عند الموت .
- كما لا تُقبل التوبة عند ظهور أول علامات الساعة الكبرى

قال عليه الصلاة والسلام : ثلاث إذا خرجن (لا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا) : **طلوع الشمس** من مغربها ، والدجال ، ودابة الأرض . **رواه مسلم** .

6 - إذا كان مُريد التوبة وقع في بعض مظالم العباد فإن عليه أن يتحلل منهم ، **لقوله عليه الصلاة والسلام** : من كانت له مظلمة لأحد من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته ، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحُمِلَ عليه . **رواه البخاري** .

ويحرم على المرأة أن تُطيع زوجها في معصية الله .

وقد أشرت إلى ذلك في آخر هذا الموضوع :

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/105.htm>

وليس عليها إثم إذا بقيت مع زوجها إذا كان لها منه أولاد ، خاصة إذا بقيت معه بنية إصلاحه وهدايته ، ولكن لا تُطاوَعه في أمر محرّم .

ولو طلبت الطلاق طالما أن حاله كذلك فليس عليها إثم .

وأما قولك : ما رأي الشرع في ذلك ؟
فالأولى أن يُقال : ما رأيك في كذا .. ؟

لأن رأي الشخص ربما يُوافق الشرع وربما يُخطئ

والله تعالى أعلى وأعلم

=====

523/ ذات مره اتتني امرأة وقالت انا اتاني زوجي
من خلف قلت له حرام قال لي انا سمعت بعض
المشايخ قال هذه تحريمه صغرى فاتاني من خلف
ما حكم ذلك وما الواجب عليها فعله
وفقكم الله لما تحبونه وترضونه انه هو القادر
على ذلك والسلام عليكم .
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
حول هذا الموضوع ، وما ورد فيه من وعيد شديد
بل ورد أنه كفر
اقرأ ما في هذا الرابط :

[http://www.almeshkat.net/vb/showthread.php?](http://www.almeshkat.net/vb/showthread.php?s=8708980d36812d194766eb20824dd587&threadid=12554&highlight)

[s=8708980d36812d194766eb20824dd587&threadid=12554&highlight](http://www.almeshkat.net/vb/showthread.php?s=8708980d36812d194766eb20824dd587&threadid=12554&highlight)

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

524/ فضيلة الشيخ هذه سائلة تسألکم هذا
السؤال
ما حكم محادثة المرأة للرجال من غير حاجة
وتقول ان سبب هذا السؤال هو محادثه حدثت
بيني وبين اخت لي في الاسلام في مطعم
تقول المرسله ان صديقتها سألتها هذا السؤال :
لماذا لا تحادثين الرجال وتمازحينهم ، وتكونين
مرحه معهم
اجابت المرسله
هذا حرام
قالت صديقتها هذا ليس حرام ، انت تتحدثين
معهم فقط

ثم سألتها صديقتها هذا السؤال
مارايك في الارتباط
أجابت المرسلة هو كالحرام
قالت قالت الصديقة لها انتي متشدة في
الدين
اجابتها المرسلة :
انتي تسمين تجنب الخطأ تشددا
ثم سالتها صديقتها هذا السؤال:
اذا قلنا مثل ماتقولين كيف ستعرفين على
من يريد الزواج بك
فاجابتها المرسلة
إذا حدث مثل ذلك على الاقل الاهل
سيعلمون عن ذلك
ثم تقول المرسلة لكم
إن المحادثة انتهت على ذلك واخبرتها انني
سأسال الشيخ عن ذلك
إذن يافضيلة الشيخ الرسالة تتضمن سؤالين
ما حكم محادثة النساء للرجال من غير حاجة ؟
والسؤال الثاني
ماحكم الارتباط بين الرجل المرأة بدون عقد ؟
هذا السؤال كان أصله باللغة الإنجليزية ثم
أرسلته لإحدى الأخوات فقامت مشكورة بالترجمة

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
لا تجوز محادثة الرجال الأجانب من غير حاجة ،
كما أن هذه المحادثة إذا وقعت وكانت الحاجة هي
التي تدعو إليها فإنها لا تكون بالخضوع بالقول ،
لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : (**فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ**
فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا)
وهذا الخطاب أصله موجه لأمهات المؤمنين ،
وهن أظهر نساء العالمين ، فكيف بغيرهن
وحرم الإسلام الاختلاط بين الرجال والنساء لما
في ذلك من المفاسد العظيمة

وكانت النساء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا يختلطن بالرجال .

روى البخاري عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء إذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال . قال : كيف تمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال ؟

قلت : أبعد الحجاب أو قبل ؟

قال : إي لعمرى . لقد أدركته بعد الحجاب .

قلت : كيف يخالطن الرجال ؟

قال : لم يكن يخالطن ، كانت عائشة رضي الله عنها تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم ، فقالت امرأة : إنطلقني نستلم يا أم المؤمنين قالت : عنك ، وأبت .

ومعنى (حَجْرَة) أي ناحية . يعني أنها لا تُزاحم الرجال في الطواف .

ومعنى " أبت " : أي رفضت أن تُزاحم الرجال لتستلم الحجر أو الركن .

وقالت أم سلمة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ويمكث هو في مقامه يسيرا قبل أن يقوم . قالت : نرى - والله أعلم - أن ذلك كان لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن أحد من الرجال . **رواه البخاري .**

بل قال النبي صلى الله عليه وسلم للنساء في زمنه لما اختلط الرجال مع النساء في الطريق وهو خارج من المسجد فقال : استأخرن فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق . عليكن بحافات الطريق ، فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به . **رواه أبو داود .**

ولما دخلت مولاة لعائشة عليها فقالت لها : يا أم المؤمنين طفت بالبيت سبعا ، واستلمت الركن مرتين أو ثلاثا ، فقالت لها عائشة رضي الله عنها

**: لا آجرك الله . لا آجرك الله . تدافعين الرجال ؟
ألا كبرت ومررت . رواه الشافعي والبيهقي .
ولما كان مُجَرَّد صوت المرأة يُخشى منه افتتان
الرجال مُنعت المرأة أن تُسَبِّح في الصلاة إذا سها
الإمام ، أي أنها لا تقول : سبحان الله ، بل تضرب
بكف على كفِّ**

**قال عليه الصلاة والسلام : التسييح للرجال
والتصفيق للنساء . رواه البخاري ومسلم
وأما الارتباط برجل أجنبي دون وجود عقد نكاح
شرعي فهذه خطيئة ، ولها آثار عظيمة ، وعواقب
وخيمة**

انظري بعضها هنا :

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/152.htm>

**فهي من الخطورة بمكان
ولا يجوز الارتباط بين رجل وامرأة إلا بعقد
شرعي ، ولو كان ذلك الارتباط بعلم الأهل ، فعلم
الأهل أو إذنه لا يُسَوِّغ الارتباط والخلوة من غير
عقد نكاح شرعي .**

**وأما دعوى التعارف قبل الزواج فهي دعاوى
سامجة ، وحجج داحضة ، لم يأت بها شرع ولا عقل
والشرع أمر بالنظر إلى المخطوبة ، ولو كان من
دون علمها**

**ولم يأذن بالخلوة في المخطوبة
ولذا كان علماء السلف ينهون عن الخلوة بالمرأة ،
ولو كان ذلك لتعليم القرآن .
والله تعالى أعلى وأعلم**

=====

**525/هل حرام علي المرأة أن تكشف شعرها
أمام النساء الغير مسلمات ؟
هل يُباح لها أن تتوضأ أمامهم في حالة أنها**

**في كلية و ليس لها طريقة أخرى ؟
جزاك الله خيراً.**

**الصحيح أنه يجوز للمرأة أن تكشف شعرها أمام
نساء الكفار**

**وقد كانت نساء اليهود يدخلن على عائشة رضي
الله عنها ولم يمنعها النبي صلى الله عليه وسلم
من ذلك ، كما أنه عليه الصلاة والسلام لم يأمرها
أن تحتجب من نساء اليهود .**

**بل كانت نساء المشركين يدخلن على نساء
الصحابة ، ولم يُؤمرن بالتحجب منهن .**

**وأما قوله تعالى فيمن تُبدي لهم الزينة : (أَوْ
نِسَائِهِنَّ) فهو قيد أغلبي ، أي أن الأغلب هن
نسائهن من النساء المسلمات .**

**وقال بعض أهل العلم : احترام عن النساء
المشركات ، فلا تكون المشاركة قابلة للمسلمة ،
ولا تدخل معهن الحمام . أي مكان الاغتسال .
وقيل : من كانت من نساء المشركين يُعرف
عنها أنها تصف المسلمة لزوجها ، فإنها لا تُبدي
لها زينتها .**

**وبناء عليه فيجوز للمسلمة أن تتوضأ أمام نساء
الكفار .**

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

526/ هل استطيع ان اصلي وانا ألبس

البنطلون مع ستري له بقماش الفه على

نفسى==جلال الصلاة==يعني يكون

البنطلون مستورا كليا؟؟؟ وهل يجوز لبسه

فقط في البيت او عند العمل في البيت من

طبخ او غسيل لكي يسهل علي ذلك؟؟؟ مع

انتي لا البسه خارج البيت؟؟؟

تجوز الصلاة بملابس ضيقة أو شفافة أو غير

ساترة إذا وُضِعَ عليها ما يستر كامل البدن ، كما

ذكرت في السؤال (جلال الصلاة) .

وحول ضوابط لباس المرأة أمام النساء وأمام محارمها على هذا الرابط :

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/85.htm>

=====

527/ هل قص الحواجب من النمص؟؟

النمص وما يتعلق به في بحث مستقل هنا :

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/105.htm>

=====

528/ ارجوا منك النصيحة بما انك شيخ وربما

داعية النصيحة في هذه المشكلة

اواجه دائما فتيات في مجتمعي العائلي

والجامعي كثيرات ربما اقول عنهن بعيدات

عن الاستقامة واستطيع الاختلاط معهن

واعرف مشاكلهن وحياتهن وذلك ربما لانني

افتح لهن مجال لبث همومهن لي ولا اظهر

اي تعليق فقط نصيحه بسيطه واعلم تمام

العلم انها ليست مؤثرة لانني لا يوجد لدي اي

اسلوب لمواجهة تلك المشاكل الا بالاستماع

فقط والتوجيه اما ان ادعوهن الى طريق

الاستقامة الصحيح فلا يوجد عندي الاسلوب

فقط اوجهن لحل المشكلة واتابعها فقط

علما ان مشاكلهن منها اسرية ومن عظيمها

العلاقات المحرمة مع الفتيان ومن اخطرها

واعظمها التي لم استطع حلها من كل

النواحي هو التفكير في الحقائق في حقائق

كل شيء كحقيقة ذاتية الله وايضا حقيقة

النوم وغيرها من الاشياء التي لا يوول

حقيقتها الا الله عز وجل فهم يدخلون فيها

دائما وغالبا من هن على طريق الاستقامة ثم

انحرف بسبب هذه المشكلة الاخيرة وايضا

المعاكسات

ارجوا من فضيلتك ياشيخ ان ترشدني لحل

سليم لدعوتهن بافضل الطرق وكيف

دعوتهن الى الطريق المستقيم وجزاك الله خيرا

وبارك الله فيك

ونفع الله بك

الاستماع فن لا يُجيده إلا المرثون

الاستماع وحده نصف حل المشكلة

ولذا استمع النبي صلى الله عليه وسلم إلى عتبة

بن ربيعة ، وهو يعرض عليه ما يعرض مما يعلم

النبي صلى الله عليه وسلم بطلانه ، فأصغى له

واستمع حتى إذا فرغ قال له رسول الله صلى

الله عليه وسلم : **أفرغت يا أبا الوليد ؟ قال :**

نعم . قال : فاستمع مني ، ثم تلا عليه القرآن ،

فأصغى له المشرك واستمع منه ، وتأثر بما

سمع .

وقد استمع النبي صلى الله عليه وسلم إلى

عائشة رضي الله عنها وهي تقص عليه قصة

إحدى عشرة امرأة من نساء الجاهلية ، فبقي

عليه الصلاة والسلام يستمع لها حتى أنهت

القصة ، كما في حديث أم رزق ، وهو مُخْرَج في

الصحيحين .

والقاعدة أن الحُكم على الشيء فرع عن

تصوّره ، فإذا تصوّرت المشكلة أمكنك حلها .

وليس من شرط حل المشكلات أن يحل الشخص

كل ما يمر به من مشكلات ، أو أن يُجيب على

كل سؤال .

أما بالنسبة للمشكلة التي ذكرتها فهي تنقسم

إلى ثلاثة أقسام :

1 - ما يتعلق بالغيبيات ، فهذا لا يُمكن معرفة

حقيقته وكنهه ، ولذا قال الله عز وجل :

(وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي

وَمَا أوتِيتُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا)

فهذا من أقرب الأشياء إلينا ، بل هي الروح التي بين جوانحنا ، ولا يُمكن أن نعرف حقيقتها ، أو نُدرك كيف تُسلّ منه حال النوم أو عند الموت .
2 - ما تكون ذات غموض ، ويُمكن أن تُعلم الحكمة من وجودها ، ويُمكن أن تكون مجهولة الحكمة .

3 - ما تكون معلومة الحكمة .
وهذا القسم يُمكن أن يُستفاد من كُتب ابن القيم رحمه الله في معرفة الحكمة ، وأرشد إلى قراءة كتاب : شفاء العليل ، وكتاب : مفتاح دار السعادة .

فقد ذكر فيهما ابن القيم الكثير من الحكم ، والكثير من أسرار حياة بعض المخلوقات ويُمكن إثراء هذا الجانب بالقراءة والسؤال والسماع إلى ما يتعلق بطرق الإقناع ، ويُدرسون حديثا علم الهندسة النفسية .

ومما يُفيد في الإقناع كثيراً مُخاطبة العقل ، فهذا يُجدي حتى مع غير المسلمين ، ومُجدي من باب أولى مع ضعاف الإيمان .

ولذا خاطب الله عز وجل العقل والعقلاء في القرآن (لَعَلَّكُمْ يَتَعَقَلُونَ) (إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ) (أَفَلَا تَعْقِلُونَ) (أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ)

ومخاطبة العقل في القرآن كثيرة .
ويوم أمس سُئلت عن كيفية إقناع الطالبات بترك النمص .

فقلت من خلال هذه النقاط :

1 - بيان تحريم هذا الفعل ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لعن من فعلته ، وهذا يدل على أنه كبيرة من كبائر الذنوب .

2 - التذكير بمعنى اللعن ، وهو الطرد والإبعاد عن رحمة الله .

3 - يُقال للنامصة : هل ترضين أن تُطردى من
رحمة الله التي قال الله عز وجل عنها : (

وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ) ومع ذلك اللعن معناه الطرد
من هذه الرحمة .

4 - إذا لم يُجدي ذلك تُذكر النامصة بالأضرار
الطبية البالغة التي تثبت طبياً .
فإن من الناس من لا يرتدع بالنصوص الشرعية
ولكن يردعه ما يضر بدنيته ، سواء الأضرار
المادية أو الأضرار الصحية .
وإنما ذكرت هذا كمثال .
ويُمكن الاستعانة في ذلك ببعض الدراسات
الغربية
ويُمكن الاستفادة من أهل الاختصاص كل في
مجاله .

والله يحفظك .
أخوكم

=====

529/ ما كفارة الغيبة؟؟ وهل اذا شكيت الى
احدى صديقاتي مظلمة اصابتنى من احد فهل
هذا غيبة مع اننى لم اذكره بسوء وانما اقول
ما قاله عنى؟؟

إذا ذكر الشخص أحداً بسوء فكفارة ذلك أن يُثني
عليه في المجلس الذي اغتابه فيه ، أو عند
الأشخاص الذين اغتابه عندهم ، ويدعوا له في
ظهر الغيب .

وإن استطاع أن يتحلل منه ولم يكن في ذلك
مفسدة فليتحلل منه اليوم قبل أن لا يكون دينار
ولا درهم .

وأما الشكوى فليست بغيبة

ولو اشتكت المرأة - مثلاً - زوجها إلى القاضي ،
أو قالت عنه إنه بخيل ونحو ذلك لم يكن هذا من
الغيبة .

وقد جاءت هند بنت أبي سفيان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : أن أبا سفيان رجل شحيح ، فهل عليّ جناح أن آخذ من ماله سرّاً ؟ قال : خذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف . رواه البخاري ومسلم .

وقد قيل في عد المواضع التي ليست من الغيبة : القدر ليس بغيبة في ستة *** مُتظلم ومُعرف

ومحذر
ولمظهر فسقاً ومُستفتٍ *** ومن طلب الإعانة في إزالة منكر
إلا أنه إذا لم يكن هناك حاجة لذكر الشخص فالأولى أن لا يُذكر اسمه .
والله تعالى أعلى وأعلم .
والله يحفظك

=====

530/ دخول المرأة صالة تخفيف الأوزان الخاصة بالنساء

إذا كان في ذلك الدخول إبداء للعورات أو لبعضها فلا يجوز دخولها .
كما أنه إذا كانت النساء يُبدین عوراتهن أو بعض عوراتهن في تلك الصالات فلا يجوز لها الدخول .
وأما إذا سلمت من هذه المحاذير فلا حرج في ذلك .

وهنا - حفظك الله - تفصيل حدود وضوابط لباس المرأة أمام النساء .

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/85.htm>

=====

531/ أريد نصيحة لأختي التي تريد ان تقوم بعيد ميلاد لابنتها

نقول لها : هل عيد الميلاد هذا من سنة النبي صلى الله عليه وسلم أم من عادة أعدائه ؟
الجواب : الثاني

بدليل أن أعياد الميلاد مبتدعة غير معروفة في الإسلام ، بل هي مستوردة من عادات النصارى ومما يؤكد ذلك أن أعمار الأطفال تُحسب بالتاريخ الميلادي .

ونحن أهل الإسلام ليس لنا إلا عيد الأضحى وعيد الفطر ، وعيد الأسبوع ، وهو الجمعة . وما عدا ذلك فهي أعياد مبتدعة . ثم إن هذا الفعل من الخطورة بمكان ، لما فيه من التشبه بالكفار .

والنبي صلى الله عليه وسلم قال : من تشبهه يقوم فهو منهم . رواه الإمام أحمد . والتشبه لا يُشترط فيه قصد التشبه . ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صلاة عند طلوع الشمس ، وذلك لأنها تطلع بين قرني شيطان ، وحينئذ يسجد لها الكفار . فنهى المسلم عن مشابهة الكفار ، ولو لم يقصد . **والله تعالى أعلى وأعلم .**

=====

532/ فضيلة الشيخ في ظل هذه الازمة والظروف التي تعصف بالأمة للأسف هناك الكثير من الناس لزالوا لا يعباون بما يجري .. اكلم احدى صديقاتي اجد جل اهتمامها بالزواج وخطيبها وذاك معجب بها وتفكر ما ستفعل حتى ادق التفاصيل كأن الحياة رجال وزواج فقط .. لا ادري اهديتها مجموعة من الأشرطة لتسمعها الا انني اجد تركيزها فقط على هذه الامور .. اخرى حينما احدثها عما يجري وما رأيت من فظائع في التلفاز تضحك .. ولا تبالي حتى بالنقاش .. اخرى للأسف بدلا من ان تلتزم بالحجاب زارتنى منذ يومين وهي تلبس البنطلون وعباءة مفتوحة وكانت قادمة من السوق .. احيانا ابحت عن واحده لتذهب معي الى محاضرة او درس فلا اجد .. احباط زمننا صار محبط ... اعلم بانك ستنصحني

لأن ابحت رفقة اخرى ولكنني في البيت تخرجت
من الجامعه وليس لي احتكاك بأحد .. واريد ان
اصح صديقاتي فلا بد ان ننهض بأنفسنا من
السطحية التي دفنا انفسنا بها وصرنا لا نبالي بما
يدور من حولنا لابد ان يكون لنا هدف نعيش لأجله
وهو ديننا وامتنا .. ولكن من يستمع لمثل هذا
الكلام

وبارك الله فيك
وشكر الله لك حرصك وسعيك إلى النهوض ببنات
جنسك
وعليك أن تعلمي ولا تنتظري النتائج ، ولا تملّي ،
فإن نبيك صلى الله عليه وسلم دعا عمه حتى
خرجت روحه .
وينبغي أن تتذكري أن هناك أناس يصعب تغييرهم ،
ولكنه ليس بالمستحيل .
فإذا افترضنا أن بعض الناس يحتاج إلى جهد
بنسبة 30 % ، فإن هناك أناس يحتاجون إلى
مجهود بنسبة 90 % ! وبينهما بون شاسع .
وإذا وجدت الإعراض فلست أول من واجه إعراضا
ومن هنا جاءت التسلية لرسول الله صلى الله
عليه وسلم في قوله تبارك وتعالى : (فَلَعَلَّكَ
بِأَخِمْ نَفْسِكَ
عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا)
وقال جل جلاله : (فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ
حَسْرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ)
وقيل لسيد ولد آدم : (لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ)
ثم تذكرني أن هذا زمان الفتن ، والقابض فيه على
دينه كالقابض على الجمر
والصابر عليه له أجر خمسين من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم

ولو أردنا أن ننظر إلى تهافت الناس وتدافعهم
أين يكون ؟ وعلى ماذا يكون ؟ لأصبنا بالإحباط
فعلاً .

لو نظرنا من يحضر المحاضرات والدروس ، ثم
قارننا بمن يحضر المباريات ومن يتهافت على
الأسواق لرأينا العجب العجاب !

=====

**533/ ما حكم لبس الفتاة غير المتزوجة للملابس
العارية عند النوم في غرفتها ؟**

فيجوز لك ذلك إذا كان لا أحد يدخل عليك الغرفة ،
على أنه خلاف الأولى .

قال معاوية بن حيدة : قلت : يا رسول الله

عوراتنا ما نأتي منها وما نذر ؟ قال : **احفظ**

عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك . قال :

قلت : يا رسول الله إذا كان القوم بعضهم في
بعض ؟ قال : إن استطعت أن لا يرينها أحد ، فلا
يرينها . قال : قلت : يا رسول الله إذا كان أحدنا
خالياً ؟ قال : الله أحق أن يستحيا منه من الناس

. رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن

ماجه والنسائي في الكبرى .

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

534/ السؤال : يا شيخ لي صديقة تتصرف معي

بطريقة مريبة رغم إنها على قدر من الالتزام

وتقول إنها تحبني لدرجة كبيرة وتحاول دائماً أن

تمسك بيدي وتطلب مني أن أحضنها حتى ضقت

ذرعاً بتصرفاتها صحيح أنني سايرتها بعض الشيء

لكنني أخشى الله ولا أريد هذه العلاقة وحاولت

مراراً تركها لله لأنه ليس حب في الله ولكنها

تبكي وتنهار لأجل ذلك .

أرجوك يا شيخ أشعر بأنها تفسد علي أخلاقي

وديني ، وأخشى من الله أن يحاسبني ، فكيف

أتصرف معها ؟ علما أنني سأخرج من الجامعة
هذه السنة والظروف ستحكم بالابتعاد ...

وبارك الله فيك

وزادك الله حرصا

ولا شك أن رضا الله مُقَدَّم ، وإن سخط الناس .

يقول نبي الرحمة عليه الصلاة والسلام : من

التمس رضا الله بسخط الناس ، كفاه الله مؤنة

الناس ، ومن التمس رضا الناس بسخط الله ،

وَكَلَّه الله إلى الناس . **رواه الترمذي .**

وهذه بدايات الإعجاب وأنت أعلم بنهايته .

حاولي أن تتعدي عنها قليلاً

ويُمكنك مداراتها ومحاولة قلب هذه العلاقة إلى

محبة في ذات الله .

فإن لم تستطيعي يُمكنك افتعال خصومة سطحية

! تُبعدك عنها قليلاً ، وتُذهب بعض ما في نفسها .

وكنت قد كتبت حول موضوع الإعجاب ، تجدينه -

وفقك الله - هنا :

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/62.htm>

والله يحفظك

=====

535/ انا امرأة ابتليت بالايميلات الجنسية التي

تصلني عن طريق البريد الالكتروني بداية كنت

احذفها لكني الان اجد نفسي وقد استجبت

لنفسي الامارة بالسوء وعكفت عليها واصبحت

كالمدمنة ..اني اعيش في صراع يا شيخنا

..اطلبكم الارشاد والنصح؟؟؟

أسأل الله أن يهديك وأن يتوب عليك

تذكرني أن الله مُطَّلِع عليك ، وأنه يراك فلا تجعلينه

أهون الناظرين إليك .

والحل في أمور :

الأول : ما تحتاجين من عناوين على بريدك القديم

انسخها واحفظها

الثاني : قومي بتغيير كلمة السر لبريدك الحالي ،
وتكون عشوائية بحيث لا تعرفين الرقم الجديد ،
ثم اتركي واهجري بريد (الهوت ميل) فهو بريد
يهودي .

الثالث : قومي بإنشاء بريد جديد في موقع
الإسلام (www.al-islam.com)
أو موقع طريق الإسلام (www.islamway.com)
أو في موقع جواب (www.gawab.com)
فهذه المواقع خالية من الدعايات والصور وتقوم
بحجب الرسائل المنافية للأخلاق .
ثم حاولي أن لا تكوني في مكان مُغلق .

والله يحفظك

=====

536/ انا وزوجي ولله الحمد التزمنا من فترة
بسيطة وكما تعلم شيخنا الكريم دائما يكون
الإنسان متحمس في بداية الأمر ولكن
المشكلة ان زوجي يريد ان يكون داعية
ويتكلم في العمل وفي الانترنت وفي
المسجد ويخطب في الناس وهو لم يأخذ
بأسباب طلب العلم الشرعي وهي حضور
دروس في المساجد او حضور دورات شرعية
اوحتى قراءة بعض الكتب مثل معارج القبول
او كتاب التوحيد او كتب التجويد او كتاب بلوغ
المرام وهذه الكتب تعتبر بداية لطالب العلم
حتى يأخذ على عاتقه هم الدعوة ام ان هذا
الرأي بجانب الصحة وان المفروض ان اشجعه
على الدعوة حتى بدون دراسة او قراءة انا
في حيرة واخشى اني برأى اتحمل وزر حبسه
عن الدعوة الى الله .. افيدوني اختكم

وبارك الله فيك
ونسأل الله أن يُثبتكم
ما تقولينه هو الصواب

والدعوة إلى الله عز وجل يجب أن تكون على بصيرة وعلى علم ؛ لأن من دعا إلى الله على غير بصيرة أفسد أكثر مما يصلح

قال تبارك وتعالى : (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ)

ولا يُشترط أن يكون عالماً يُشار إليه بالبنان حتى يدعو إلى الله عز وجل ، بل يكون على علم وبصيرة بما يدعو إليه .

فيتعلم ما يُعينه على إيصال الدعوة إلى الناس وما يردُّ به الشبهات وما يكون فيه هلى هدى وبصيرة .

والله يحفظكم

=====

537/ ما الحكم في ان تسوق المرأة السيارات داخل المدينة ؟

وهل يختلف الحكم من دولة إلى أخرى ؟ جزاكم الله خيرا

وبارك الله فيك

الإسلام جاء بتحقيق المصالح وتكميلها ، وبإعدام المفاسد وتقليلها .

ومما هو مُقرر عند علماء الإسلام : أن درء المفاسد مُقدّم على جلب المصالح .

وأن سدّ باب الذرائع مُتعيّن

فكم هي المفاسد التي حصلت بسبب قيادة المرأة للسيارة ، سواء كان ذلك في بلاد الغرب أو في بلاد الإسلام ؟

وخذ على سبيل المثال :

1 - ترك المرأة لبيتها ، وقد قال الله عز وجل : (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى)

2 - استقلال المرأة بقوامتها ! وقد قال الله
تبارك وتعالى : (الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا
فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ
أَمْوَالِهِمْ)

3 - أن تكون المرأة عُرضة لكل ضعيف نفس ودنى

4 - المرأة خُلقت من أضعف الضعف ! لأن
الإنسان خُلِق من ضعف ، ثم خُلقت هي من هذا
الضعف .

ومثل هذه الأمور تحتاج للشدّة ، خاصة عند حدوث
عطل أو حادث !

5 - وقوع الاختلاط بين الرجال والنساء .

6 - وقوع الخلوة ، ولو بالسيارة أحياناً !
وقد رأيت تدمّر الغربيين من قيادة المرأة للسيارة
!

لأن المرأة غالباً لم تُخلق لهذا ! فتكون قيادتها
ضعيفة !

وإذا كان أشداء الرجال يحملون الهمّ للقيادة ،
فكيف بالمرأة ؟

ولذا فإن المرأة لا تولى بعض الولايات في
الإسلام ، ولا يُكتب عليها القتال لأجل ذلك
والله يحفظك

=====

538/ شيخنا الفاضل السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته

هذه رسالة من أخت لفضيلتكم..

انا أخت متدينة الحمد لله ، لي قريبة أعاملها
معاملة حسنة جدا أحاول التقرب

إليها بشتى الطرق

كما أحاول أن أجعلها قريبة منى وهذا كله لله
ومن أجل صلة الرحم التى حث عليها

الدين

لكن ما أجد منها إلى سوء في المعاملة وقلة في

الاعتناء بي
ورغم ذلك كنت اصبر واحتسب عند الله الأجر
والمثوبة
لكن المشكلة يا شيخنا ان الأمر بدأ يزداد سوء
فأصبحت تتعمد الاساءة لى أمام
الناس ، وتتعمد أن تري الناس أنها تمنّ على في
أبسط الأشياء
حتى لو أعارتنى شريط أسمعته تعرّف الناس كلها
ثم رأيت منها ما لم أكن أتوقعه وهو أنها تتعمد
إذلالى أمام الناس ولا أعرف ما
السبب وراء ذلك
أنى لا اشتكيها أبدا كنت دائما أدفع السيئة
بالحسنة لكن ما وجدت نتيجة سوى أنها
تحتاجنى لمصاحها الخاصة كاستعارة كتاب أو
شريط أو فهم شئ ثم بعدها تخلق الاشياء التى
لم تحدث
حتى تظهر أنى اعاملها معاملة سيئة وهي
المظلومة البريئة
شيخنا لقد وصل الامر كما قلت للإهانة وإذلال
النفس أمام الناس
فهل إن قاطعتها على وزر ؟
مع العلم أنى بدأت فعلا أكرهها وأكره أن أراها
ولكن صلة الرحم
أنى فعلا متعبة أرجو المساعدة بالله عليكم
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
وبارك الله فيك
وأعانك الله
ما أنت فيه ليس بجديد ، بل هو قديم !
تأملي هذا الحديث كأنه يتحدث عن واقعك الذي
ذكرته !

روى الإمام مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رجلا قال : يا رسول الله إن لي قرابة ،
أصلهم ويقطعونى ، وأحسن إليهم ويسئون

إليّ ، وأحلم عنهم ويجهلون عليّ ، فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : لئن كنت كما قلت ،
فكأنما تُسِفُّهم المَلُّ ، ولا يزال معك من الله
ظهير عليهم ما دمت على ذلك .
ومعنى " تُسِفُّهم المَلُّ " أي كأنما تُطعمهم
الرماد الحار ! لشدة وقع ذلك عليهم .
ولكن : ما مدى صلة قرابة هذه القرية ؟
إن القرابة الواجب صلتهم وبرّهم هم من فصلت
فيهم القول هنا :

<http://www.almeshkat.net/vb/showthread.php?>

[=s=7a8d0c86523a21f339f3114b79810978&threadid=9020&highlight](http://www.almeshkat.net/vb/showthread.php?s=7a8d0c86523a21f339f3114b79810978&threadid=9020&highlight)

وُيمكنك صلتها مع تباعد الصّلات ، ومع تباعد
الأبدان أحياناً .

فتكون الصّلة - مثلاً - عبر الهاتف ، وتأخذ طابع
الرسمية أحياناً ، بحيث لا تتركين لها مجالاً أو
فرصة للإساءة أو الكلام الذي لا تودّينه .

والله يحفظك

=====

539/ ما هو حكم استعمال معطر الجو في
مسجد النساء ؟ و ما حكم رش الطيب على
السجاد ؟

و ما حكم استعمال مزيل العرق (للنساء)
الذي لا تكون رائحته نفاذة و الخروج به إلى
المسجد ؟ هل يأخذ حكم الطيب علماً أنه لا
يشمه الغير إلا إذا مثلاً سلمت على أخت لي
أو عانقتها تجد رائحة خفيفة طيبة .
جزاكم الله كل خير

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

وبارك الله فيك

مُعطر الجو لا بأس به في المساجد بل هو من
تطيبها ، ويجوز أن يُستعمل في مصليات النساء
، ولكن إذا كان وضعه على السجاد يجعله يعلق

بثياب المصليات وأبدانهن بحيث توجد رائحته من النساء فلا .

أما إذا كان بحيث يُطيب رائحة فرش المسجد ولا يعلق بالثياب والأبدان فلا بأس به .

وأما مزيل العرق فليس القصد منه التعطر ، ثم إذا كان رائحة طيبة فهي - فيما يظهر - أنها ليست نفاذة ، بل هي مثل ما ذكرت في السؤال .

ومثله المكياج فبعضها طيب الرائحة ولكنه لا يُشم إلا لمن قربت من المرأة للسلام عليها .
والله تعالى أعلى وأعلم .

= = = = = \ =

540/ يتساهل كثير من الناس في أمر الكشف على نساء من غير المحارم ومصافحتهن ، فتجد الرجل يكشف على زوجة أخيه أو زوجة عمه أو خاله أو ابن أخيه .. إلخ ومعلوم ما في ذلك من مفاسد شرعية كثيرة . فما توجيهكم في ذلك ؟

التوجيه في ذلك

معلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستحي أن يواجه الناس بما فيهم وكان يحرص أن لا يردّ أحداً

ومع ذلك لما أرادت النساء في البيعة مصافحته لأجل البيعة ؛ لأن البيعة تتم بالمصافحة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إني لا أصافح النساء . كما في المسند وغيره .

فلم يُجاملهن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموقف .

ولم يُصافح النبي صلى الله عليه وسلم امرأة لا مباشرة ولا من وراء حائل أو حاجز .

بل جاء الوعيد الشديد في ذلك ، فقال عليه

الصلاة والسلام : لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمسه

امرأة لا تحل له . رواه الطبراني في الكبير
والرويانى في مسنده .

=====

541/ ما هو حكم وضع المرأة للرمش المستعار؟
وهل تصح صلاتها به إذا قامت بوضعه بعد الانتهاء
من الوضوء؟
وجزاكم الله كل خير وأثابكم،،،

بورك فيك

الرمش المستعار حكمه حكم الوصل في الشعر
وقد جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فسألته ، فقالت : يا رسول الله إن ابنتي أصابتها
الحصبة فتمعّط ، وفي رواية (فتمرّق) شعرها ،
وإنى زوجها أفصل فيه ؟ فقال : لعن الله
الواصلة والموصولة . رواه البخاري ومسلم .
فإذا كان هذا فيمن تساقط شعرها ، وتريد أن
تزيّنّها لزوجها فلم يُرخص لها ، فكيف بمن تتخذه
للزينة .

ولا علاقة له بالصلاة إذا وُضع بعد الوضوء ، ومثله
المناكير إذا وُضعت بعد الوضوء
ولكن ما من شك في أن أداء الصلاة بعيدا عن
المخالفات الشرعية أكمل وأفضل .
والله أعلم

=====

542/ ما حكم كشف المرأة عينها (النقاب) .

النقاب كان معروفا في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم ولذا قال عليه الصلاة والسلام : لا
تنتقب المحرمة . رواه البخاري .
ولكنه لم يكن كنقاب اليوم الذي أُتخذ نقاب
فتنة وشهرة

فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من لبس
ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم
القيامة . رواه الإمام أحمد وغيره .

وثوب الشهرة ما يشتهر به الإنسان عن غيره ،
سواء كان في نوع اللباس أو في لونه أو في
هيئته .

ومما يدلّ على أن النساء توسعن في النقاب
(إظهار العين) توسعن فيه توسعا غير محمود
بل هو مذموم أنهن أصبحن يتباهين فيه ، بل
ويتخذنه زينة ، حتى إذا قيل لإحداهن : لم لا
تلبسين النقاب الضيق ؟

ردّت : شكله يخوّف !

إذا ليس المقصود ما تتعذر به بعض النساء من
رؤية الطريق بل هو الزينة في ذات النقاب !
كذلك آخر ما أحدثته النساء في هذا الجانب :
مكياج السوق !

ولعلك سمعت به !

وهو أن تُجمل المرأة ما حول العينين فقط !
لماذا ؟

هل هو للزوج ؟

لا . بل للبائع والمعاكس في السوق !
وإذا توسّع الناس عموماً في أمر لهم فيه سعة
فإنه يُضيق عليهم فيه ، وتلك كانت من سنة
ال خلفاء الراشدين ، فإن عمر رضي الله عنه لما
رأى توسّع الناس في قضية الطلاق ضيق عليهم
فيها .

ومن هذا الباب قول عائشة رضي الله عنها : لو

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ما
أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء

بني إسرائيل . قال يحيى بن سعيد : فقلت

لعمرة : أنساء بني إسرائيل منعهن المسجد ؟

قالت : نعم . **رواه البخاري ومسلم .**

وإنما مُنعت نساء بني إسرائيل من المساجد لما

أحدثن وتوسعن في الأمر من الزينة والطيب

وحسن الثياب . ذكره النووي في شرح مسلم .

ومثله النقاب ، وإنما منعه من منعه من العلماء لتوسع النساء فيه توسعاً غير محمود .
قال ابن حجر في موضوع آخر مشابه : وفائدة نهيهن - أي النساء - عن الأمر المباح خشية أن يسترسلن فيه فيُفضي بهن إلى الأمر المحرم لضعف صبرهن ، فيستفاد منه جواز النهي عن المباح عند خشية إفضائه إلى ما يحرم . اهـ .
فلا يجوز لبس النقاب الواسع الذي تلبسه النساء عندنا اليوم
وإنما تلتزم المسلمة بحجاب كامل يُغطي جميع بدنها بما في ذلك الوجه ، لقوله عليه الصلاة والسلام : المرأة عورة . رواه الترمذي وغيره ، وهو حديث صحيح .
وقد ذكرت بعض الأدلة على وجوب تغطية الوجه هنا

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/4.htm>

والله أعلم

=====

543/ فضيلة الشيخ أود ان أسأل فضيلتكم عن حكم التلفظ ببعض الألفاظ في مثل هذا الموقف
في يوم ما جلست مع مجموعة من الفتيات كانت احداهن مشقرة وكنت انظر إلى حواجبها للتحقق ماذا كانت نامصة أم لا ؟
هذه الفتاة عرفت ماذا اريد فقالت لي مشقرة لاتخافين اعرف ان النمص حرام لم اجبها مع علمي بان التشقير حرام لاني ان قلت ذلك ستقول لي حتما موسوسة فقلت لها النمص حرام
واحدى الأخوات نسأل لنا ولها الهداية قالت واذا نمصت مافيها شئ كل الناس تسويه

اجبن بعض الحاضرات بس النمص حرام
فقلت عادي وشفيتها لوتسويه كل الناس تسويه
جت عليها هي

السؤال

ما حكم قولها

وبماذا تنصح علما ان الجدل مع هذه الفتاة

لافائدة منه

ودائما ماتلغظ بمثل هذه الأ لفاظ؟

بارك الله فيك

أولاً : بالنسبة للتشقيير فهو ظاهرة منتشرة ،

وقد صدرت فيه فتوى من اللجنة الدائمة **تجدين**

الفتوى هنا

<http://205.214.80.145/vb/showthread.php?s=&threadid=8291>

ثانياً : قولها (وإذا نمصت ما فيها شيء) هذا

من القول على الله بغير علم ، والقول على الله

بغير علم قرين الشرك . **قال سبحانه وتعالى :** (

قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا

بَطْنٌ وَإِثْمٌ وَالْبَغْيَ بغيرِ الْحَقِّ وَإِنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ

مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَإِنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا

تَعْلَمُونَ)

بل إن اعتقدت حلّ النمص فهو تكذيب للرسول

صلى الله عليه وسلم وكفر بالله عز وجل .

وذلك أن النمص كبيرة من كبائر الذنوب ،

والحديث الوارد فيه رواه البخاري ومسلم ،

وتفصيل المسألة هنا

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/105.htm>

فقولها : (جت عليها) يدل على التهاون بهذه

الكبيرة

واللعن لا يرد إلا على كبيرة من كبائر الذنوب .

ثالثاً : لا يجوز التهاون بالذنوب حتى وإن كانت

صغائر ، **لقوله عليه الصلاة والسلام :** إياكم

ومحقرات الذنوب ، فإنهن يجتمعن على الرجل

حتى يهلكه . **قال ابن مسعود رضي الله عنه :**

وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب لهن
مثلا ، كمثل قوم نزلوا أرض فلاة فحضر صنيع
القوم ، فجعل الرجل ينطلق فيجىء بالعود ،
والرجل يجىء بالعود ، حتى جمعوا سوادا ،
فأججوا نارا ، وأنضجوا ما قذفوا فيها . **رواه**
الإمام أحمد وغيره .

وقال صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله
عنها : يا عائشة إياك ومحقرات الذنوب ، فإن
لها من الله عز وجل طالبا . رواه الإمام أحمد .
ويُروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال :
لا كبيرة مع الاستغفار ، ولا صغيرة مع الإصرار .
وقد أثنى الله عز وجل على المتقين ووصفهم
بأنهم لا يُصِرُّون على الذنب ، بل إنهم إذا وقعوا
في الذنوب استغفروا

قال سبحانه : (وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاجِشَةً أَوْ
ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ
وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا
فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : هذا
الذِّكْر هو أعظم الذِّكْرِ .
وذلك لما فيه من إجلال الله وتعظيمه والحياء
منه سبحانه وتعالى أن يرى عبده أو أمته على
معصيته .

أخيراً :

متى كانت أفعال الناس هي المقياس هلك
الناس

(كل الناس يفعلون ذلك)

(لست وحدي)

وهل هذه أعذار يُعتذر بها أمام الله ؟

بل حجتهم داخضة عند ربهم

والله المستعان وعليه التكلان

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .

=====

544/ امرأة توفى زوجها 0000 فى بيت الزوجيه
0000 فانتقلت للعزى لبيت حملتها (اهل
الزوج) وعند انتهاء المده 3 أيام 000 رجعت
لبيت الزوجيه مع أبنائها للعهده فيه 0000 فهل
هناك اختلاف فى التنقل من مكان لآخر 000؟؟
وهل يحل لها العمل على (النت) والردود على
الرجال فى حدود الشرع 000 اثناء العده وهى
فى البيت 00000؟؟؟

بارك الله فيكم

لا يجوز للمرأة أن تنتقل من البيت الذي مات
زوجها وهو فيه إلا لضرورة
كما لا يجوز لها أن تخرج منه بالنهار إلا لحاجة ،
وبالليل إلا لضرورة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : المعتدة
عدة الوفاة تتربص أربعة اشهر وعشرا ، وتجتنب
الزينة والطيب فى بدنها وثيابها ، ولا تتزين ولا
تتطيب ، ولا تلبس ثياب الزينة ، وتلزم منزلها ،
فلا تخرج بالنهار إلا لحاجة ، ولا بالليل إلا
لضرورة . انتهى .

وهذه المرأة أخطأت بانتقالها إلى ما يُسمى بيت
العزاء .

وعليها التوبة والاستغفار من ذلك .
وأما محادثة الرجال فى حدود الأدب ، كالردّ على
الهاتف أو المشاركة عبر الشبكة

فقد قال الشيخ البسام رحمه الله : ويجوز لها
سائر ما يُباح لها فى غير العدة ، مثل كلام
الرجال إذا كانت مستترة ، وهذه هو سنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يفعلهُ نساء
الصحابه إذا مات أزواجهن ، وإن كانت خرجت
لغير حاجة أو باتت فى غير منزلها لغير حاجة ،
أو تركت الإحداد فتستغفر الله وتتوب إليه ولا
إعادة عليها ، وإن كان بقي منها شيء فلتتمه
فى بيتها . انتهى .

والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

545/ ما الحكم في إتيان الزوج زوجته في دبرها ؟

وهل المقصود بالإتيان هو تغييب الحشفة في دبرها ؟

وما الحكم فيما لو جاءها في الدبر بدون أن يغييب الحشفة فقط من خارج الدبر ؟ .

إتيان الزوجة في دبرها كبيرة من كبائر الذنوب ، بل قرنه النبي صلى الله عليه وسلم بإتيان الكهَّان ، وسَمَّاهُ كُفْرًا ، فقال عليه الصلاة والسلام : من أتى حائضًا ، أو امرأة في دبرها ، أو كاهنًا فصدَّقه فقد برئ مما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم . رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والنسائي ، وصححه الألباني

ولعن النبي صلى الله عليه وسلم من أتى امرأة في دبرها فقال : ملعون من أتى امرأة في دبرها . رواه الإمام أحمد وأبو داود ، وصححه الألباني .

وقال صلى الله عليه وسلم : استحيوا من الله ، فإن الله لا يستحي من الحق ، لا تأتوا النساء في أدبارهن . رواه النسائي في الكبرى . فهذه الأحاديث تُبيِّن خطورة إتيان المرأة في دبرها ؛ لأن هذا الفعل مناقض للفطرة ، مُخالف لما فطر الله الناس عليه ، ثم هو سبب للأمراض ، وقبل ذلك سبب لمقت الله وسخطه وغضبه ، ولعنته .

والمقصود بذلك هو الوطاء في الدبر .
وأما معاشرة الزوجة في قبلها من جهة الدبر فلا شيء فيه

ولذا قال جابر بن عبد الله رضي الله عنه : كانت اليهود تقول إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول ، فنزلت : (نِسَاءُكُمْ حَزْتُ لَكُمْ فَأْتُوا حَزَّتْكُمْ أَنِّي سِئْتُمْ) إن شاء مجيبة ، وإن شاء غير مجيبة ، غير أن ذلك في صمام واحد . رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

ولذا لما قدم المهاجرون المدينة على الأنصار تزوجوا من نسائهم وكان المهاجرون يحبون وكانت الأنصار لا تحبى فأراد رجل من المهاجرين امرأته على ذلك فأبت عليه حتى تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنته فاستحيت أن تسأله فبأنته أم سلمة فنزلت : (نِسَاءُكُمْ حَزْتُ لَكُمْ فَأْتُوا حَزَّتْكُمْ أَنِّي سِئْتُمْ) وقال لا إلا في صمام واحد . رواه الإمام أحمد . وعند أبي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان هذا الحي من الأنصار وهم أهل وثن مع هذا الحي من يهود وهم أهل كتاب ، وكانوا يرون لهم فضلا عليهم في العلم ، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم ، وكان من أمر أهل الكتاب أن لا يأتوا النساء إلا على حرف ، وذلك أستر ما تكون المرأة ، فكان هذا الحي من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم ، وكان هذا الحي من قريش يشرحون النساء شرحاً منكراً ، ويتلذذون منهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات ، فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار ، فذهب يصنع بها ذلك ، فأنكرته عليه وقالت : إنما كنا نؤتى على حرف ، فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني ، حتى شري أمرهما فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل : (نِسَاءُكُمْ حَزْتُ لَكُمْ فَأْتُوا حَزَّتْكُمْ أَنِّي سِئْتُمْ) أي مقبلات ومدبرات ومستلقيات ، يعني بذلك موضع الولد .

فإذا كان الوطاء في صمام واحد ، وهو موضع
الولد جاز سواء كان من الأمام أو من الخلف .
والله تعالى أعلى وأعلم .

=====

546/احدى الاخوات تقدم لها رجل ذو دين
وخلق وكان وضعه المادى تعبان فرفض
الاهل قبوله بطريقة غير مباشرة
ثم مر على عام على الرجل ورجع مرة اخرى
ولكن وضعه المادى تغير للأحسن ولله الحمد
والاهل الان يريدون لها ابن عمها وهو لم
يتصل عليهم ولم يخطبها من ابوها وهم الان
اخذوا يماطلوا مرة اخرى
مع العلم ان الفتاة سبق لها الزواج وهى اكبر
منه فى العمر ولكن هو يريد لها لخلقها ودينها
وانها طالبة علم وتحفظ كثيرا من القران
الكريم
وتعمل كثيرا فى عمل الخير ، وهى محتارة
جدا ماذا تفعل فى هذا الامر
على الرغم انها تميل لهذا الرجل مما سمعت
من حسن خلقه وهم يشهدون بذلك جزاك
الله خيرا
وهذه الفتاة تبلغ من العمر 34 عاما الرجاء
توجيه النصح المناسب لها جزاكم الله خيرا
لانها محتارة جدا؟

أولاً : عليها بصلاة الاستخارة
قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعلمنا
الاستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة من
القرآن . يقول : إذا هم أحدكم بالأمر فليركع
ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل : اللهم إني
أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك
من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم
ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب . اللهم إن كنت تعلم

أن هذا الأمر (ويُسمى حاجته) خير لي في ديني
ومعاشي وعاقبة أمري أو قال عاجل أمري وأجله
فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه ، وإن كنت
تعلم أن هذا الأمر شرُّ لي في ديني ومعاشي
وعاقبة أمري - أو قال في عاجل أمري وأجله -
فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث
كان ، ثم أرضني به . **رواه البخاري** .
فتصلي ركعتين - أي ركعتين - بشرط تكون سنة
وليست فريضة .
وتكون في غير أوقات النهي .
وقبل السلام تقول هذا الدعاء الوارد أعلاه
وإن قالته بعد السلام فالأمر موسع
ثم تنظر ماذا ترجح عندها وتمضي فيه وتعزم عليه
، فإن كان خيراً وفقها الله ويسره لها
وإلا صُرفت عنه ؛ لأنها فوّضت الأمر إلى من بيده
الأمر سبحانه .
وإن لم يترجح لديها شيء فتُكرر الاستخارة
وبعض الناس يقول : لا بُدَّ أن تنام ثم تقوم
وتنظر ماذا يترجح عندك ، وهذا غير صحيح .
وبعض الناس يقول لا بدُّ تُخالف هواك وهذا أيضاً
غير صحيح .
فما يجد الإنسان الميل إليه بعد الاستخارة يُقدم
عليه ، وهو قد فوّض الأمر إلى الباري سبحانه
وتعالى .
وطالما أن هذا الشاب - كما تعلم عنه - على
خُلُقٍ ودينٍ وثُرَيده ، وهي سبق لها الزواج فلا
معنى للتردد سوى (تكن فتنة في الأرض ،
وفساد عريض) !
ومن ذلك أن تبقى في بيت أهلها ، فلا هي التي
تروّجت بذلك الشاب الصالح الذي ترغبه ، وربما ما
قيل بها ابن عمّها الذي لم يتقدّم لها أصلاً .

وأعرف بعض الوقائع في بعض الأسر حيث ردّوا الكفاء ، فتزوَّج ذلك الشاب الخاطب ، ووزق بأولاد ووصل بعضهم المرحلة المتوسطة وهي لم تتزوَّج (يعني أكثر من 12 سنة) بقيت في بيت أهلها !
ثانياً : بما أنه سبق لها الزواج فلا تُزوَّج إلا بإذنها ورضاها .

روى البخاري عن خنساء بنت خدام الأنصارية أن أباه زوجها وهي ثيب ، فكرهت ذلك ، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فردّ نكاحه .
وأما فارق العُمُر فلا يضر إذا وُجِدَت المودة والرحمة ، وقد تزوّج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخديجة - رضي الله عنها - وهي أكبر منه ، ومات صلى الله عليه وآله وسلم وهو يذكرها !
حتى قالت عائشة - رضي الله عنها - : ما أكثر ما تذكرها حمراء الشدق ! قد أبدلك الله عز وجل بها خيراً منها . قال : ما أبدلني الله عز وجل خيراً منها ! قد أمّنتُ بي إذ كفر بي الناس ، وصدقني إذ كذبني الناس ، وواستني بمالها إذا حرمني الناس ، ورزقني الله عز وجل ولدها إذ حرمني أولاد النساء . رواه أحمد في المسند ، وقال الهيثمي في المجمع : رواه أحمد ، وإسناده حسن . وهو - إن شاء الله - كما قال .

فتعزم الأمر ولا تتردد
إذا كنت ذا رأي فكن ذا عزيمة *** فإن فساد
الرأي أن تترددا

والله أعلم

=====

547/ ما حكم برد الاسنان؟

وانا اعلم جيدا بالحديث الشريف

لعن الله الواشرة والمستوشرة والمتفلجة

للحس والله اعلم

فهل هذا يدخل ضمن برد الاسنان مع الاعلم

ان السائلة لم تحدد اذا كان تجميلي او العكس

وبالنسبة للوشر ، وهو تحديد الأسنان فهو داخل
في تغيير خلق الله
وهنا تحدين ما يتعلق بالتمص ، وأشرت فيه إلى
الوشر

<http://www.saaaid.net/Doat/assuhaim/105.htm>

ولا فرق بين أن يكون للتجميل أو لمساواة
الأسنان

إلا أن عمليات تقويم الأسنان لا تلحق بذلك
لأن عمليات التقويم إعادة الأسنان إلى وضعها
الطبيعي دون زيادة ولا نقصان
فعمليات تقويم الأسنان لا حرج فيها ، وإنما
الحرج في برد الأسنان وتحديدها
والله أعلم .

=====

548/ كيف يكون جهاد المرأة..

- وهل تخرج المرأة للجهاد دون اذن وليها..
ارجو الإجابة في حالتي الجهاد (الطلب
والدفع).. وجزاكم الله خيرا

ليس على النساء جهاد ، أي أنه لا يجب على
النساء .

فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها
قالت : يا رسول الله **نرى الجهاد** أفضل العمل ،
أفلا نجاهد ؟ قال : لا ، لكن أفضل الجهاد حج
مبرور . رواه البخاري .

وُتفسّرهِ الرواية الأخرى :

فقد استأذنتُ عائشةُ رضي الله عنها النبيَّ صَلَّى
الله عليه وسلم في الجهاد ، فقال : **جهاذكن** الحج
. رواه البخاري .

فلا يجب على المرأة أن تُجاهد بنفسها ، إلا أن
تدفع العدو عن نفسها ، فإن مات دون عرضه
فهو شهيد ، كما قال عليه الصلاة والسلام .

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم .

=====